عجز الموازنة والدين العام والحجم الأمثل للدين العام – دراسة نظرية تقييمية للأدبيات المعاصرة

أ. د. محمد أحمد الأفندي
أستاذ الاقتصاد – جامعة صنعاء
عنوان المراسلة: alafndi2009@gmail.com

الملخص:

تناولت الدراسة تحليلاً تقييماً للأدبيات الاقتصادية المعاصرة، فيما يتعلق بعجز الموازنة العامة وعلاقتها بتطور مستوى الدين العام ومن ثم تحديد المستوى الأمثل لحجم عجز الموازنة، كما تناولت الآثار الاقتصادية والاجتماعية لعجز الموازنة العامة، وقد أظهرت الدراسة أن اتجاه وحجم تلك الآثار يعتمد على أساليب تمويل عجز الموازنة، وينجم عن ذلك أن تقييم اتجاه السياسة المالية ومدى استدامتها سيختلف باختلاف طريقة تمويل عجز الموازنة، وقد ناقشت الدراسة أبعاد هذا التقييم وفقاً لأساليب تمويل عجز الموازنة سواء أساليب التمويل المحلي أو التمويل الخارجي، كما ركزت الدراسة على تحديد المستوى الأمثل لعجز الموازنة في ضوء علاقته بالحالة اليمنية، حيث أظهر التحليل أن مستوى العجز الأمثل للموازنة المرتبط بالدين العام يتجاوز ذلك الحد الأمثل بكثير. مما يكشف حجم عوار الاختلالات المالية التي تحتاج إلى إصلاح مالي واسع ولكن في إطار رؤية كلية للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وفي كل الأحوال، فإن الدراسة تؤكد على المحافظة على حجم أمثل لعجز الموازنة مشروطاً بعدم تجاوز نسبة نمو الدين العام الكلي ونسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي.

الكلمات المفتاحية: عجز الموازنة الأمثل، الدين العام الأمثل، أساليب تمويل عجز الموازنة، التمويل النقدي للموازنة، قيد الموازنة الحكومية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

Budget Deficit and Puplic Debt-Optimal Level of Both Deficit and Public Debt: A Theoretical Evaluative Study of Contemporary Literature

Abstract:

This study aimed to examine the evaluative analysis of the modern economic literature reviews that are related to the budget deficit and public debt. The emphasis was on how to define consistent optimal level of budget deficit that is related to optimal level of public debt. Furthermore, the study focused on the evaluation of social and economic impact of budget deficit. The results of the study showed that the direction and level of the impact depend mainly on the methods of financing budget deficit. As a result, the assessment of fiscal policy direction, and its sustainability will vary depending on the method of financing the deficit. The study discussed the dimensions of this evaluation based on methods of financing the budget deficit, either local or international financing methods. The study also focused on defining the optimal level of the budget deficit in light of its relation with the Yemeni case. The analysis showed that the optimal level of the budget deficit related to the public debt over exceeds the optimal limit, which reveals the extent of gap of fiscal imbalances in Yemen that need a broad fiscal reform but within the comprehensive vision of the economic, social and political reform. In all cases, the study strongly recommends to preserve the optimal level of budget deficit with equal growth rate of both aggregate public debt and gross national product.

Keywords: Optimal budget deficit, Optimal public debt, Methods of budget financing, Cash budget financing, Government budget constraint.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

أولاً المقدمة:

مشكلة الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم عرض تحليلي لمشكلة عجز الموازنة العامة والدين العام وصولاً إلى تحديد الحجم الأمثل لعجز الموازنة.

ومن ثم فإن مشكلة الدراسة يمكن تحديدها في الإجابة على التساؤلات الآتية:

1. ما مضمون قيد الموازنة الحكومية في ضوء التعاريف المتعددة لعجز الموازنة؟
2. ما طبيعة الصلة بين الدين العام، وعجز الموازنة وكيف يتم تحديد كل من الحجم الأمثل للدين العام وعجز الموازنة مع الإشارة إلى الحالة اليمنية؟

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الكمي من خلال الاسلوب الرياضي والبياني في مناقشة المتغيرات الرئيسية المرتبطة بعجز الموازنة والدين العام.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في تحليل مآلات ونتائج عجز الموازنة على الدين العام والمتغيرات الاقتصادية الحقيقية حيث يقصد بعجز الموازنة في هذه الدراسة الفرق بين إجمالي النفقات العامة (الحكومية) وإجمالي الإيرادات العامة، وهو يمثل أحد المتغيرات الاقتصادية والمالية المهمة. فعجز الموازنة يحدد اتجاه وحجم النشاط الحكومي في الاقتصاد الكلي، كما أنه أحد محددات الطلب الكلي، فالعجز يبين ما إذا كان الطلب الكلي في حالة توسع أم في حالة انكماش. وعندما يتزايد عجز الموازنة، فإن ذلك يعني اتجاهات توسعية للسياسة المالية، أما إذا انخفض العجز، فإن ذلك يدل على الاتجاه الانكماشي للسياسة المالية. بيد أن هذا ليس دائما صحيحا، فقد يحدث العجز بسبب حالة الركود الاقتصادي الذي يعاني منه الاقتصاد، حيث ينكمش عندها الدخل ومن ثم الإيرادات الضريبية، بينما تزيد النفقات الاجتماعية والتحويلية، وفي الاقتصادات الريعية، فإن العجز يحدث بسبب

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

الانخفاض المفاجئ أو غير المتوقع في الإيرادات الريعية (مثل إيرادات النفط).

ومن جهة أخرى، فإن عجز الموازنة له صلة وثيقة بالاستقرار الاقتصادي، والنمو الاقتصادي، فحجم العجز وطريقة تمويله له آثار على معدل التضخم واستقرار قيمة العملة الوطنية. وسعر الفائدة، ويرتبط العجز كذلك بتطور حجم الدين العام المحلي والخارجي وما ينجم عن ذلك من عبء تتحمله الأجيال القادمة (Al-Afandi, 1990).

وللعجز آثار كبيرة على حوافز الادخار والاستثمار والاستهلاك وتراكم رأس المال ومن ثم على الموازين الخارجية للدول كميزان الحساب الجاري وكذلك على سعر الصرف، وتلك آثار مازالت محل جدل بين الاقتصاديين من مختلف المشارب الفكرية والاجتماعية.

أهداف الدراسة:

تنطوي هذه الدراسة على تحليل تقييمي للآثار الاقتصادية والاجتماعية لعجز الموازنة التي تعكس بدورها مستوى الجدل القائم حتى الآن حول عدد من القضايا والمشكلات المرتبطة بالعجز ومن أهمها:

- مشكلة مفهوم وقياس العجز.
- قيد الميزانية العامة.
- التمويل التضخمي.
- عبء الدين العام والعجز عبر الأجيال (التكافؤ الريكاردي).
- عجز الموازنة وتراكم رأس المال والأثر الاقتصادي للعجز.
- مدى استدامة الدين العام والثقة بالسياسات المالية والآثار الاقتصادية لأساليب تمويل عجز الموازنة.

خطة الدراسة:

ستمضي قضايا وطبيعة الدراسة على النحو الآتي:

أولاً: المقدمة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

ثانياً: مفهوم عجز الموازنة ومشكلات القياس.

ثالثاً: قيد الموازنة الحكومية.

رابعاً: مشكلات تمويل عجز الموازنة والدين العام.

خامساً: الآثار الاقتصادية لتمويل عجز الموازنة بالدين العام.

سادساً: عبء المديونية والحجم الأمثل لعجز الموازنة.

سابعاً: الخاتمة.

ثانياً: مفهوم عجز الموازنة و مشكلات القياس:

لا يوجد اتفاق حاسم بين الاقتصاديين على مقياس أو مفهوم واحد لعجز الموازنة، فكل مقياس له هدف معين في تسليط الضوء على طبيعة واتجاه العجز، ولذلك يمكن النظر إلى مقاييس عجز الموازنة من زوايا مختلفة أو تصنيفها وفقا لمعايير معينه منها: إضافة إلى أن مقاييس عجز الموازنة تستخدم كأداة لتقييم كفاءة وفاعلية السياسة المالية وتحديد مدى اختلال هذه السياسة وكيفية تصحيحها، ومن هذه المعايير ما يلي (الأفندي، 2012):

(أ) معيار الشمول: وفقا لهذا المعيار، هناك مفهوم العجز التقليدي والعجز الشامل:

- العجز التقليدي: هو الفرق بين إجمالي النفقات وإجمالي الإيرادات العامة باستثناء تغيرات حجم المديونية: $D = G - T$

حيث D = حجم العجز، T = الإيرادات العامة(الضرائب بشكل رئيسي).

يعتري هذا المقياس بعض النقائص والعيوب أهمها:

يغدو مضللا في أوقات التضخم حيث يصعب تقدير حجم العجز الذي يمول بالاقتراض، كما لا يفصح بدقة عن تغيرات قيمة العملة في الأصول والخصوم الحكومية، ويمكننا تقدير العجز التقليدي بإضافة صافي الإقراض (صافي المديونية) إلى الإنفاق وفي هذه الحالة، فإن:

العجز التقليدي = إجمالي الإيرادات والمنح = إجمالي الإنفاق وصافي الإقراض.

وعموماً، فإن مفهوم العجز المالي التقليدي يلخص بصورة شاملة الوضع المالي

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

الكلي للحكومة.

إن هذا المفهوم للعجز لا يفرق بوضوح الأثر على الوضع الاقتصادي الناجم عن تمويل العجز بطرق مختلفة، فمستوى العجز نفسه قد يظهر آثاراً اقتصادية كبيرة شديدة الاختلاف حسب أسلوب التمويل.

فتمويل البنك المركزي للعجز يكون له آثار اقتصادية مختلفة تماماً عن التمويل غير المصرفي أو التمويل الأجنبي كما أن التغيير في مستوى العجز له آثار اقتصادية مختلفة وفقاً لما إذا كان هذا التغير بسبب تغير الضرائب أو التغيرات المساوية لها في الإنفاق، فتغير العجز بسبب زيادة الإنفاق الجاري بمقدار معين يكون له أثر أكبر على الطلب الكلي والناتج مقارنة بتغير مماثل في العجز سببه انخفاض مماثل في الضرائب.

يحدد العجز أو الفائض بالنسبة للجهات الإدارية الحكومية المركزية فقط ولا يتضمن موازنات المؤسسات الاقتصادية العامة أو السلطة المحلية.

- العجز الشامل: وهو يتضمن عجز الأجهزة الحكومية المركزية + السلطة المحلية + مؤسسات القطاع العام. أي أن الإيرادات العامة = إيرادات الحكومة المركزية + القطاع العام + السلطة المحلية.

والنفقات العامة = نفقات الحكومة المركزية + نفقات القطاع العام + نفقات السلطة المحلية، ومن ثم فإن العجز الشامل هو الفرق بين إجمالي النفقات العامة مطروحا منها الإيرادات العامة كما تحدد ذلك سابقا، ويتكون العجز الشامل من جزئيين هما: العجز الجاري والعجز الرأسمالي.

ويلاحظ أن هذا المفهوم يتجاوز بعض نقائص مفهوم العجز التقليدي، لكنه يظل يعاني من عدم الدقة لاسيما في أوقات التضخم، فالتكلفة الحقيقية لفوائد الدين العام لا تظهر كاملة، بينما يرتبط أصل الدين بمعدل التضخم مما يزيد من تكلفة الاقتراض لتمويل العجز.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

(ب) معيار أثر الفوائد والتضخم على العجز:

مفهوم العجز الأساسي (عجز اللافوائد) الذي يساوي الفرق بين إجمالي النفقات وإجمالي الإيرادات مع استبعاد فوائد الدين الخارجي، لأنها مرتبطة بعجوزات الفترة الماضية ولا تمثل الأنشطة المالية للفترة الجارية. أي أن العجز الأساسي يبين الوضع المالي للحكومة بمعزل عن الأوضاع المالية السابقة. ومن ثم فإن هذا المقياس يظهر العجز بأقل من حجمه الفعلي ويركز على تقييم اتجاه التغير في الدين العام ومدى القدرة على استيعاب وتحمل العجز، وبصورة عامة، فإن مفهوم العجز الأساسي لا يعبر بدقة عن فاعلية السياسات المالية لأنه يستبعد فوائد الدين الخارجي التي تمثل مشكلة كبيرة في الدول النامية.

العجز التشغيلي (Operational Deficit):

هو مقياس للعجز في أوقات التضخم لأنه يهتم باستخلاص أثر التضخم على مدفوعات سعر الفائدة الاسمي (النقدي) على الدين الحكومي، وقد استعمل بولاك (Polak) مصطلح (مصحح نقدي) للدلالة على قياس أثر التضخم على مدفوعات الفائدة. إن المصحح النقدي للعجز يساوي معدل التضخم مضروبا في القيمة الاسمية للدين أو:

$$\alpha = D\left(\frac{\pi}{1+\pi}\right) \quad \text{(زكي، 1990)}$$

حيث α = نسبة كمية النقود من الناتج المحلي الإجمالي, وهي التي تعوض الدائنين بغية الحفاظ على القيمة الحقيقية للدين العام المحلي.

العجز الإجمالي ويساوي العجز الأساسي (عجز اللافوائد) زائدا العجز الثانوي.

ويقصد بالعجز الثانوي مدفوعات الفوائد على الدين المحلي والخارجي للفترة السابقة، ويلاحظ أن العجز التقليدي يتضمن العجز الأساسي والعجز الثانوي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

(ج) معيار العلاقة بالادخار:

العجز الجاري الذي يساوي الفرق بين النفقات الجارية والإيرادات الجارية ويطلق علية العجز الجزئي، ولهذا المقياس أهمية خاصة كونه يبين الجهود الحكومية في تحقيق ادخار عام (حكومي) موجب يستخدم في تمويل مشاريع التنمية أو الإنفاق الاستثماري العام.

فإذا كان هناك فائض جارٍ، فهذا يعني وجود ادخار حكومي موجب، أما إذا كان هناك عجز جارٍ فهذا يحث الحكومة على ترشيد الإنفاق الجاري وزيادة الإيرادات الجارية لتحقيق ادخار عام موجب.

(د) معيار العلاقة بالاختلالات الاقتصادية:

العجز الهيكلي (Structural Deficit): هو مقياس للعجز في فترات الاختلالات الاقتصادية أو العجز المحتمل استمراره ما لم تتخذ سياسات اقتصادية لإزالته أو تصحيح الاختلالات المسببة للعجز، ومن أمثلة الاختلالات الاقتصادية اعتماد الإيرادات الحكومية على مصدر أساسي كإيرادات النفط أو اختلالات الأسعار أو اختلالات القدرة الإنتاجية للاقتصاد الكلي.

ويعد العجز اللاريعي أبرز مثال للعجز الهيكلي، وهذا المقياس يستخدم في الاقتصادات الريعية التي تعتمد على مصدر ريعي في الإيرادات العامة مثل إيرادات النفط في اليمن. حيث يمثل نحو 60 – 70٪ من إجمالي الإيرادات العامة للدولة، وفي هذه الحالة يمكن قياس العجز اللاريعي الذي يساوي الفرق بين النفقات العامة والإيرادات العامة غير النفطية.

ويُظهر هذا العجز حجم الجهود المطلوبة لتنويع مصادر الدخل والإيرادات العامة التي تتسم بالاستمرارية، بدلا عن الاعتماد على المصادر الإيرادية المؤقتة أو المتقلبة أسعارها عالميا كإيرادات النفط (الحاوري، 1998).

عجز دورة الأعمال السياسية (Political Business Cycle Deficit) (الأفندي، 2012).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

يعكس هذا المقياس مستوى تأثير الإنفاق السياسي على عجز الموازنة ولاسيما الإنفاق السياسي في فترات الانتخابات العامة أو الإنفاق الطارئ على الحروب، وفي هذه الحالة فإن عجز الدورة السياسية يساوي الفرق بين إجمالي النفقات العامة المعدلة بالإنفاق السياسي والإيرادات العامة الإجمالية.

ويتسم هذا المقياس ببعض الملامح منها أنه يكشف حجم الفساد المالي بسبب الإنفاق السياسي ولاسيما في الدول النامية والأقل نموا، كما يتضمن إنفاق خارج الموازنة كالاعتمادات الإضافية، لاسيما تلك التي تم إنفاقها قبل أن توافق عليها السلطة التشريعية في فترة متأخرة عن الدورة المالية.

وكذلك تشمل الحسابات خارج الموازنة كالصناديق الخاصة التي يتم الصرف منها وفقاً لاعتبارات سياسية وبعض ممارسات الفساد، وكذلك أيضاً الإنفاق على مشاريع خارج إطار البرنامج الاستثماري لاعتبارات سياسية.

ثالثاً: قيد الموازنة الحكومية:

تبين المعادلة (1) قيد الموازنة الحكومية: (Agénor & Montiel, 1999)

$$G - T + iB_{t-1} + iEB^*_{t-1} = \Delta M + \Delta B + E\Delta B^*_g \quad \text{.....(1)}$$

حيث: G = الإنفاق الحكومي الجاري والرأسمالي

T = الإيرادات الإجمالية وتمثل الضرائب المصدر الأساسي والرئيسي للإيرادات

دعنا نحدد: D=G-T العجز الأساسي أو عجز اللافوائد.

وكذلك: $iB + iEB_{t-1}$ = العجز الثانوي ويساوي مدفوعات الفائدة على المديونية في الفترة السابقة (t-1).

يلاحظ أن الطرف الأيسر من المعادلة (1) يمثل العجز الإجمالي الذي يساوي العجز الأساسي (D) مضافا إلية العجز الثانوي (مدفوعات الدين لفترة ماضية).

أما الطرف الأيمن من القيد، فإنه يمثل مصادر تمويل العجز الإجمالي وهي:

تمويل بإصدار النقود (الاقتراض من البنك المركزي) من خلال التغير في

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

المعروض النقدي (ΔM).

أو الاقتراض المحلي من الجمهور من خلال إصدار السندات أو أذون الخزانة ويعبر عن ذلك بالتغير في السندات الحكومية (ΔB).

الاقتراض الخارجي أو التمويل الخارجي من خلال اقتناء الممولين الأجانب للسندات الحكومية ويعبر عنها بالتغير في رصيد هذه السندات مقومة بالعملة الوطنية ($E\Delta B^{*}_{t-1}$) حيث E = سعر صرف العملة الوطنية.

يلاحظ أن عجز الموازنة لا يتضمن أي نفقات أو اعتمادات خارج الموازنة (اعتمادات إضافية)، ومن ثم فإنه يمثل مقياسا للعجز التقليدي ولا يعكس عجز الدورة السياسية، لأنه لا يتضمن الإنفاق السياسي.

ومن جهة أخرى، فإن معادلة قيد الميزانية السابقة، تُظهر أن العجز حساس لتقلبات الأسعار وبالتالي التضخم من خلال تأثير التضخم على سعر الفائدة الاسمي، وإذا ما تم حساب العجز السابق بدون إدخال أثر التضخم فإن ذلك سيعطي مقياسا للعجز أقل من حجمه الحقيقي، وفي تلك الحالة، فإن تغيرات العجز التقليدي بدون أثر التضخم لا تقدم مقياساً كافياً للجهود المالية وللقرارات المالية، وفي هذه الحالة يكون مناسباً حساب العجز الحقيقي؛ أي حساب العجز التشغيلي الذي يقوم على استخلاص مكون أثر التضخم على مدفوعات سعر الفائدة الاسمي، مما يستلزم إدخال التضخم في المعالجة وحساب المصحح النقدي، وهذا يتطلب إعادة صياغة قيد الموازنة الحكومية (1) لتتضمن أثر الأسعار وذلك على النحو الآتي:

وإذا أهملنا مكون الاقتراض الخارجي للتبسيط أي أن $E\Delta B_{g^*}$ = 0

فعندئذ يمكن صياغة معادلة قيد الموازنة الحكومية الحقيقي في الصورة الآتية:

$$\frac{D}{P}+\frac{iB_{-1}}{p}=\frac{\Delta M}{p}+\frac{\Delta B}{p}$$ .....(2) (Agénor & Montiel, 1999)

حيث p = المستوى العام للأسعار

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

أو:

$$d+i\left(\frac{b_{-1}}{p}\right)b_{-1}=\frac{\Delta M}{p}+\left(\frac{b_{-1}}{p}\right)\frac{\Delta B}{b_{-1}} \quad \text{.....(3)}$$

لاحظ ان الحد الثاني من الطرف الأيمن لمعادلة (3) يكمن كتابته على النحو الآتي:

$$\frac{p_{-1}}{p}\frac{\Delta B}{p_{-1}}=\Delta b+\pi\left(\frac{p_{-1}}{P}\right)b_{-1} \quad \text{.....(4)}$$

وبوضع (4) في (3) نحصل على معادلة قيد الموازنة الحكومية الآتية:

$$d+(i-\pi)\left(\frac{p_{-1}}{P}\right)b_{-1}=\frac{\Delta M}{P}+\Delta b \quad \text{.....(5)}$$

وحيث إن:

$$\frac{b_{-1}}{P}=\frac{1}{1-\pi} \quad \text{.....(6)}$$

حيث π = معدل التضخم. وبوضع (6) في (5) نجد أن:

$$d+\left(\frac{i-\pi}{1+\pi}\right)b_{-1}=\frac{\Delta M}{P}+\Delta b \quad \text{.....(7)}$$

وتمثل المعادلة (7) معادلة قيد الموازنة الحكومية.

ويلاحظ أن العجز التقليدي تم تعديله بالمقدار $\left(\frac{\pi}{1+\pi}\right)b_{-1}$ من أجل الحصول على العجز الحقيقي التشغيلي. أي أن العجز الحقيقي يزيد بهذا المقدار الذي يساوي حجم التعويض للدائنين مقابل انخفاض القيمة الحقيقية للدين بسبب التضخم.

وفي هذه الحالة فإن المعادلة (7) يمكن كتابتها على النحو الآتي:

$$d+\left(r+\frac{\pi}{1+\pi}\right)b_{-1}=\frac{\Delta M}{P}+\Delta b \quad \text{.....(8)}$$

حيث يمثل الطرف الأيسر من(8) العجز الإجمالي الحقيقي = العجز الأساسي

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

الحقيقي(d) زائدا العجز الثانوي الحقيقي $\left(r+\frac{}{1+\pi}\right)b_{-1}$ ، حيث r = سعر الفائدة الحقيقي. وأن: $\frac{i}{1+\pi}=r+\frac{\pi}{1+\pi}$

ويلاحظ أن الوصول إلى معادلة قيد الموازنة الحكومية في (8) لم يكن ممكنا بدون المعادلة(4). وقد توصلنا إليها وفقا للخطوات الآتية:

بما أن:

$$\frac{P_{-1}}{P}\frac{\Delta B}{p_{-1}}=\frac{P_{-1}(B-B_{-1}}{P_{-1}P} \quad \text{.....(9)}$$

وبتحليل الطرف الأيمن من (9):

$$\frac{p_{-1}}{P\,p_{-1}}B-\frac{P_{-1}B_{-1}}{Pb_{-1}} \quad \text{.....(10)}$$

$$b-\left(\frac{p_{-1}}{P}\right)b_{-1} \quad \text{.....(11)}$$

وبإضافة وطرح المقدار (b_{-1}) إلى المعادلة (11) نجد أن:

$$(b-b_{-1})+b_{-1}-\left(\frac{p_{-1}}{P}\right)b_{-1} \quad \text{.....(12)}$$

$$\Delta b+\left(1-\frac{p_{-1}}{p}\right)b_{-1} \quad \text{.....(13)}$$

$$\Delta b+\left[\frac{P-P_{-1}}{P}\right]b_{-1} \quad \text{.....(14)}$$

وبضرب المقدار $\frac{p_{-1}}{P_{-1}}$ داخل القوس نجد أن:

$$\Delta b+\left[\frac{P-p_{-1}}{p_{-1}}\frac{P_{-1}}{P}\right]b_{-1} \quad \text{.....(15)}$$

$$\Delta b+\pi\left(\frac{p_{-1}}{P}\right)b_{-1} \quad \text{.....(16)}$$

وبالعودة إلى المعادلة (9) نجد أن:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

$$\frac{P_{-1}}{P}\frac{\Delta B}{P_{-1}} = \Delta b + \pi\left(\frac{P_{-1}}{P}\right)b_{-1} \quad \text{.....(17)}$$

لاحظ أن معادلة (17) هي نفسها معادلة (4).

رابعاً: مشكلات تمويل عجز الموازنة والدين العام:

(1) التمويل النقدي للعجز (Seignior Age):

رأينا أن الطرف الأيمن من معادلة قيد الموازنة الحكومية (معادلة 1) تمثل أساليب وطرق تمويل العجز ومنها التمويل التضخمي أو التمويل بالإصدار النقدي الذي يعد صكا للنقود ليس إلا، ويُعرّف التمويل النقدي للعجز بأنه قدرة الحكومة على الحصول على إيرادات باستعمال حقها السيادي في صك النقود عالية الأثر (Seignior Age) أي طباعة النقود لفترة زمنية مستمرة (الأفندي، 2014).

حيث تحصل الحكومة على رسم سك العملة (Seignior Age)، لأن النقد يخولها زيادة في قدرتها الشرائية وهذا ينقسم إلى عنصرين:

- رسم مجرد لسك العملة (Pur Seignor Age) إذا كان تمويل العجز عن طريق إصدار نقود غير تضخمية عندئذ تتلقى الحكومة رسم سك عملة مجرد.
- ضريبة التضخم يحصل عند التمويل النقدي التضخمي (الحكومة تحصل على ضريبة تخصمه = معدل التضخم (المعدل الضريبي) مضروباً في إجمالي الأرصدة النقدية الحقيقية التي يحوزها الجمهور).

في حالة غياب التضخم← ضريبة التضخم =0 وعندئذ ينبغي رسم سك العملة.

وتلجأ الحكومات إلى هذا النمط من التمويل في حالات عدم إمكانية زيادة الضرائب أو صعوبة الاقتراض بالسندات الحكومية، فإن الإصدار النقدي لتمويل العجز (ΔM) يعد أحد مكونات الدين العام بالإضافة إلى الاقتراض بإصدار السندات (ΔB).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

وتمثل طريقة التمويل النقدي أداة سهلة بيد السلطات في الدول النامية أو الأقل نموا، حيث لا يتوفر لها أسواق مالية متطورة لتداول السندات، كما أن هذه الطريقة لا تسبب المزاحمة للقطاع الخاص ومن ثم فإن الطلب الكلي يزيد بدرجة أكبر مما يعمله التمويل بإصدار السندات.

بيد أن تحليل آثار التمويل التضخمي يتطلب الاهتمام بالتغيرات الحقيقية في كمية النقود وليس التغيرات الاسمية، أي من خلال $\left(\frac{\Delta M}{P}\right)$، وهذا يعني أن التمويل النقدي للعجز له آثار تضخمية مما يفاقم من مشكلة عجز الموازنة، ويمكننا تتبع الآثار التضخمية للتمويل النقدي من خلال أثر فيشر (Fisher-Effect)، حيث ينحو سعر الفائدة النقدي (الاسمي) إلى أعلى عند زيادة معدل التضخم المتوقع، ويمكن صياغة أثر فيشر في المعادلة الآتية:

$$i = r^e + \pi^e \quad \text{.....(18)}$$

توضح المعادلة (18) أن سعر الفائدة النقدي (i) يرتفع عند ارتفاع سعر الفائدة الحقيقي المتوقع (r^e) وكذلك عند ارتفاع معدل التضخم المتوقع (π^e)، وبافتراض ثبات سعر الفائدة الحقيقي فإن سعر الفائدة النقدي يزيد بنفس نسبة زيادة معدل التضخم المتوقع.

وطبقا لأثر فيشر فإن البلدان التي تعاني من معدلات مرتفعة للتضخم تنحو أسعار الفائدة النقدية نحو الارتفاع أيضا، مما يسبب زيادة عبء مدفوعات الفائدة (iB_{-1}).

وأيا كان شأن الآثار السلبية للتمويل النقدي للعجز، فإن الحكومات عادة تستمتع بأسلوب التمويل النقدي في فترات معينة، حيث تتمكن الحكومات من السيطرة على موارد حقيقية من خلال خلق النقود، أي طبع أوراق البنكنوت وإنفاقها، فزيادة المعروض من كمية النقود يسبب ارتفاع المستوى العام للأسعار، مما يسبب انخفاض القيمة الحقيقية للنقود المتداولة في حوزة الأفراد والبنوك. ويمثل

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

حجم التخفيض في القيمة الحقيقية للنقود بسبب التضخم بمثابة موارد جديدة تحصل عليها الحكومات – أي عبارة عن ضريبة مستترة يقع عبؤها على كل من يملك نقودا.

بيد أن حجم هذه الموارد يعتمد على مستوى الطلب على النقود وعلاقته بالعرض النقدي. فالتمويل النقدي يكون محدودا عندما يكون معدل نمو خلق النقود أقل من معدل نمو الطلب على النقود.

أما إذا تجاوز معدل نمو خلق النقود معدل نمو الطلب على النقود، فإن معدل التضخم يتصاعد، ومن ثم تتوفر للحكومات إمكانات أكثر في التمويل النقدي.

أي أنه في هذه الحالة إذا كان زيادة عرض النقود أكبر من زيادة الطلب على النقود، فإن ذلك يؤدي إلى فائض في الأرصدة النقدية لدى الجمهور الذي يسعى إلى التخلص منه من خلال زيادة الطلب على الأصول الحقيقية، أي شراء السلع والأراضي والأصول المالية الأخرى مما يسبب تصاعد أسعار هذه السلع ومن ثم تصاعد التضخم بصورة مباشرة.

ولتوضيح آلية التمويل النقدي للعجز، دعونا نعيد صياغة الحد الأول من الطرف الأيمن من معادلة قيد الميزانية، المعادلة (7) على النحو الآتي:

بضرب $\frac{\Delta M}{P}$ في $\frac{M}{M}$ نجد أن: $\frac{M\Delta M}{MP}=\frac{\Delta M}{M}\frac{M}{P}=\hat{M}\frac{M}{P}$

حيث $\hat{M}=\frac{\Delta M}{M}=$ معدل نمو العرض النقود.

وعند الاستقرار، فإن معدل نمو عرض النقود يتعادل مع معدل التضخم، أي أن $\hat{M}=\pi$ وعندئذ يغدو قيد الحد الأول في معادلة قيد الموازنة الحكومية هو:

$$\pi\frac{M}{p} \quad \text{.....(19) (Tanzi, 1978)}$$

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

ويمثل المقدار في المعادلة (19) حجم الإيرادات التي تحصل عليها الحكومات من الإصدار النقدي في ظل التضخم، بينما يرى الأفراد الذين يتعين عليهم إضافة المزيد من النقود إلى أرصدتهم للحفاظ على القيمة الحقيقية للأرصدة $\left(\frac{M}{P}\right)$ بأن ذلك بمثابة ضريبة إضافية، وقد أطلق على هذا النوع من الضرائب بضريبة التضخم (Inflation Tax). أي أنه بالنسبة للأفراد فإن هذه الإيرادات تساوي حجم تدهور القيمة الحقيقية لأرصدتهم النقدية وبوضع هذا المقدار في معادلة قيد الموازنة الحكومية (7) نجد أن:

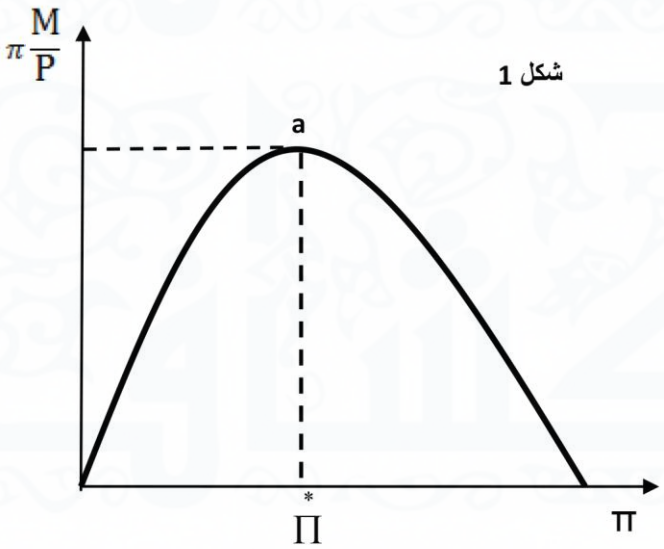

شكل 1

$$d+\left(\frac{i-\pi}{1+\pi}\right)b_{-1}=\pi\frac{M}{P}+\Delta b \quad \text{.....(20)}$$

وإذا نقلنا المقدار $\left(\pi\frac{M}{P}\right)$ إلى الطرف الأيسر من المعادلة (20)، فإننا نحصل على صافي العجز الذي يتم تمويله بالاقتراض (Δb) ، وقد أطلقنا عليه صافي العجز لأننا خفضنا العجز بمقدار الضرائب التضخمية الناجمة عن التمويل النقدي، أي أن معادلة (20) تغدو:

$$d+\left(\frac{i-\pi}{1+\pi}\right)b_{-1}-\pi\frac{M}{P}=\Delta b$$

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

وطبقاً لكينز فإن استحواذ الحكومات على موارد إضافية عبر ضريبة التضخم يغدو خيارا مغريا، مقارنة بالخيارات الأخرى مثل زيادة الضرائب أو الموارد الأخرى، فوجود صراعات سياسية أو منافسات انتخابية بين الأحزاب أو تعدد مراكز القوى ذات المصالح المتضاربة يجعل الحكومات تفضل هذا الخيار المغري لأنه أقل كلفة من الناحية السياسية.

ومهما يكن الأمر فإن هذه الحكومات ليست مطلقة اليدين في الاعتماد على التمويل النقدي للعجز، فهناك سقف محدد لا يمكن للحكومات الاستحواذ على موارد إضافية بواسطة ضريبة التضخم.

ويقدم منحنى لافر تحديدا للسقف الذي يمكن للحكومات أن تقف عنده (Laffer Curve For Seignior Age) كما هو في الشكل (1).

فالمحور الأفقي يقيس معدل التضخم، بينما يقيس المحور الرأسي إيرادات ضريبة التضخم $(\pi \frac{M}{P})$.

والجدير بالذكر أنه يمكن استخدام منحنى Laffer أيضاً لإثبات أن خيار رفع الضرائب لا يؤدي بالضرورة إلى زيادة الحصيلة الضريبية، حيث إن رفع سعر الضريبة يولد استجابات سلبية من الممولين، حيث يبحثون عن فرص للتهرب الضريبي الأمر الذي يفضي في نهاية المطاف إلى انخفاض الحصيلة الضريبية ذاتها.

وعودة إلى شكل (1) الذي يبين أن موارد ضريبة التضخم تكون صفرا عندما يكون معدل التضخم صفرا، ومع تزايد إيرادات هذه الضريبة حتى تصل إلى القيمة الأعلى عند(a) و $(\overset{*}{\Pi})$.

ومع استمرار تصاعد التضخم تنخفض القيمة الحقيقية للأرصدة $(\frac{M}{P})$ إلى أدنى مستوى له، مسببا تراجع إيرادات ضريبة التضخم.

وعلى أية حال فإن هناك معدلا للتضخم هو $(\overset{*}{\Pi})$ الذي يحقق أقصى إيرادات

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

من التمويل النقدي. فإذا تجاوز معدل التضخم الفعلي هذا المستوى ($\overset{*}{\Pi}$)، فإن الإيرادات تتراجع.

وقد أظهرت البراهين العملية أن إيرادات ضريبة التضخم تكون مرتفعة في البلدان ذات المعدلات المرتفعة للتضخم.

ففي بوليفيا على سبيل المثال، بلغت الإيرادات نحو 7٪ من الدخل القومي عام 1985 ، وتتفق هذه النتائج مع رؤية كينز الذي رأى أن ضريبة التضخم تشكل إغراء كبيرا لا يقاوم بالنسبة لكثير من الحكومات (زكي، 1992).

ومن جانب آخر، قدم الاقتصادي فيتو تانزي توضيحا للعلاقة بين التضخم والطلب على الأرصدة النقدية الحقيقية وحجم الموارد التي تحصل عليها الحكومة بواسطة الضريبة التضخمية كما في الشكل(2) (Tanzi, 1978).

حيث يقيس المحور الأفقي الطلب على الأرصدة الحقيقية من الناتج المحلي(y) ويقيس المحور الرأسي معدل التضخم، بينما يمثل المنحنى (mm) الطلب على الأرصدة النقدية الحقيقية ($\frac{M}{P}$).

عند $0 = \Pi \rightarrow \left(M/P\right) = 0a$ وعندئذ لا توجد موارد تحصل عليها الحكومة، لأنها لم تقم بخلق نقود إضافية، وعندما تلجأ الحكومة إلى خلق نقود إضافية لتمويل العجز، يرتفع معدل التضخم مسببا انخفاض الطلب على الأرصدة الحقيقية.

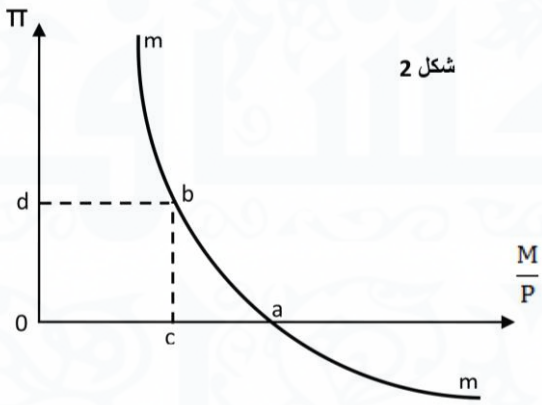

شكل 2

وعندئذ فإن سقف الموارد الأعلى الذي يمكن للحكومة أن تحصل علية يقع عندما تبلغ مرونة الطلب

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

على الأرصدة النقدية الواحد الصحيح (النقطة b في شكل 2). وعندما تكون حجم الموارد مساوية المربع (obcd).

(2) التمويل بإصدار السندات (ΔB):

يعد تمويل عجز الموازنة بالاقتراض من الجمهور من خلال إصدار السندات الحكومية وبيعها للأفراد يعد ذلك تمويلا غير تضخمي، فظاهرة المزاحمة للقطاع الخاص الناجمة عن بيع السندات الحكومية للأفراد يحول جزءاً من الدخل المتاح لإنفاق الأفراد إلى الحكومة، وعندئذ ينخفض الإنفاق الاستهلاكي للأفراد بما في ذلك الإنفاق الاستثماري مسببا انخفاض الطلب الكلي للأفراد وبقدر يعادل حجم شراء الأفراد للسندات (الأفندي، 1994).

ولكن انخفاض الطلب الكلي للأفراد يقابله زيادة الإنفاق الحكومي الممول بالاقتراض من بيع السندات الحكومية مما يحول دون ارتفاع التضخم.

وتعتمد الدول المتقدمة بدرجة كبيرة على هذا النمط من التمويل للعجز حيث تتوفر لها أسواق مالية متطورة، ويكون سعر الفائدة على السندات موجبا نظرا لانخفاض معدلات التضخم.

بيد أن الاعتماد المفرط على هذا المصدر يراكم الدين العام، مسببا زيادة مدفوعات الفائدة على الدين، فيتزايد العجز الثانوي ومن ثم العجز الإجمالي.

وقد يصل الأمر إلى حدوث مشكلة عدم استمرارية الدين العام واهتزاز كبير في الثقة باستمرار السياسات المالية المنفذة.

إلا أن زيادة الدخل وما يتبعه من زيادة حصيلة الضرائب تُحدث آثار معاكسة. حيث ينخفض العجز الأساسي ومن ثم إجمالي العجز، وبالتالي يتحول العجز إلى فائض في الموازنة، يستخدم في تخفيض الدين العام، بيد أن هذه النتائج قد لا تتحقق في الآجل الطويل، فقد جادل كل من الاقتصادي توماس سارجنت ونيل والاس بأن التمويل بإصدار السندات قد يغدو تضخميا بدرجة أكبر من التمويل النقدي في الأجل الطويل، فتراكم العجز بسبب تراكم الدين العام إلى درجة لا

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

تكفي عندها الضرائب أو الاقتراض في تخفيض العجز. يلجئ الحكومات في نهاية المطاف إلى التمويل النقدي التضخمي.

ومن جانب آخر، فإن تمويل عجز الموازنة بإصدار السندات في الدول الأقل نموا له شان آخر، فاللجوء إلى الاقتراض من الأفراد يظل محدودا للأسباب الآتية:

- تخلف أو غياب الأسواق المالية المتطورة.
- سلبية سعر الفائدة نظرا لأن معدلات التضخم تكون مرتفعة في الدول النامية.
- تدني مستوى الدخول الفردية أو لا تتوفر للأفراد فوائض مالية كافية أو سيولة لشراء السندات، ولذلك تلجأ الحكومات في هذه الدول إلى إصدار أذون الخزانة وتلزم البنك المركزي بشرائها، وبدوره فإن البنك المركزي يصدر نقودا بكمية مساوية لقيمة أذون الخزانة أو السندات، مما يسبب زيادة عرض النقود.

وعندئذ يغدو الطرف الأيمن من المعادلة رقم (2) هو: $\frac{\Delta M}{P} = \frac{\Delta B}{P}$

لكن هذه النتيجة قد لا تقع بالضرورة إذا توفر للمجتمع فوائض مالية لدى الأفراد أو البنوك، تُستخدم في شراء السندات أو الأذون الحكومية.

خامساً: الآثار الاقتصادية لتمويل عجز الموازنة بالدين العام:

(1) التكافؤ الريكاردي: العجز وعبء الدين العام عبر الأجيال:

قدم الاقتصادي ريكاردو فكرة التكافؤ الريكاردي، ثم قام بتطويرها الاقتصادي الأمريكي بارو وأصبحت تعرف بتكافؤ بارو ريكاردو.

تفسر هذه الفكرة طبيعة الصلة القائمة بين قرارات السياسة المالية المتعلقة بالضرائب والإنفاق الحكومي، وعجز الموازنة والدين العام.

وتنطوي هذه الفكرة على فرضية التكافؤ بين خفض الضريبة في الوقت الحالي وزيادتها في المستقبل، فحين تعمد الحكومة اليوم على تخفيض الضريبة محدثاً بذلك عجزا في الموازنة العامة يمول بواسطة الدين الحكومي (إصدار

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

السندات) فإنه يتعين عليها مستقبلا زيادة الضريبة كي تسدد الدين وفوائده المتراكمة.

وبصورة محددة فإن فكرة التعادل الريكاردي تقوم على مقولة أن تخفيض الضريبة اليوم يعادلها زيادة الضريبة مستقبلا، وأن تمويل العجز بالدين يعادل تمويلها بواسطة الضرائب (الأفندي، 2012).

ولكن ما الآثار الاقتصادية لهذه الرؤية على الطلب الكلي والإنفاق الاستهلاكي للأفراد على وجه الخصوص؟

تعتمد الرؤية الريكاردية المطورة على فرضية التصرفات العقلانية للأفراد وقدرتهم على استشراف المستقبل، حيث يغدو الاستهلاك معتمدا على الدخل الدائم وليس الدخل الحالي، فالزيادة الطارئة في دخل الأفراد الناجمة عن تخفيض الضريبة اليوم لن تحفزهم على زيادة إنفاقهم الاستهلاكي الحالي، فالأفراد يتصرفون بطريقة رشيدة وعقلانية، ومن ثم فإنهم مدركون:

- أن الدين العام اليوم يعني زيادة الضريبة مستقبلا لسداد الدين الحكومي وفوائده.
- أن تخفيض الضريبة اليوم وتمويله بالدين العام لا يخفض الدين العام وإنما يعيد جدولته.
- وبالتالي، فإن الدخل الدائم لم يتغير، وتبعا لذلك لا يتغير الإنفاق الاستهلاكي، ولذلك يدخر الأفراد الزيادة الناجمة في الدخل بسبب تخفيض الضريبة كي يتمكنون من دفع الضرائب المتوقعة مستقبلا.
- يظل الادخار القومي ثابتا دون تغير، لأن زيادة الادخار الخاص يعوض تناقص الادخار العام الناجم عن تخفيض الضريبة في الوقت الحالي.

وبناء على ذلك فلا توجد أية آثار اقتصادية أخرى كما يدعي الكنيزيون، لكن ثمة سبيل واحد لوجود تأثير على الإنفاق الاستهلاكي للأفراد، وهو أن يدرك الأفراد أن تخفيض الضريبة اليوم لا يعني بالضرورة زيادتها مستقبلا وإنما

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

يعني فقط تخفيض الإنفاق الحكومي مستقبلا.

وفي هذه الحالة يستخدم الأفراد الزيادة الطارئة في الدخل في زيادة إنفاقهم الاستهلاكي، ولكن ليس بسبب تخفيض الضريبة اليوم، وإنما بسبب التخفيض المتوقع في الإنفاق الحكومي، وحتى إذا لم تتغير الضريبة اليوم فإن انخفاض الإنفاق الحكومي مستقبلا يعني تخفيض الضريبة مستقبلا، لذلك يزيد الإنفاق الاستهلاكي للأفراد في الوقت الحالي.

ومع ذلك فإنه من المهم الإشارة إلى الانتقادات لفرضية التعادل الريكاردي، ومن ذلك أن الناس لا يعيشون إلى الأبد، وبالتالي لا يهمهم ولا يكترثون بالضرائب التي يمكن أن تدفع بعد موتهم، كما تتسم الضرائب في المستقبل بأنها غير مؤكدة، وهذه الضرائب ليست مبلغاً مقطوعاً، وإنما تعتمد على الدخل وعلى الثروة المنفقة وغيرها من العوامل، كما أن نتيجة التكافؤ الريكاردي تتوقف على فرضية تحقيق التشغيل الكامل، وهذا ليس إلا حالة من حالات كثيرة.

ولشرح العلاقة بين عجز الموازنة الممول بالدين العام والضرائب المستقبلية وفقا لفكرة التكافؤ الريكاردي فإننا سنستعين بنموذج فيشر السابق ذكره على النحو الآتي:

- دعنا نحدد عجز الموازنة في الفترة الأولى كما يلي:

$$D = G_1 - T_1 = \frac{\Delta B}{P} \quad \text{.....(21)}$$

يلاحظ أن عجز الفترة يمول بواسطة الاقتراض (إصدار السندات) مع افتراض غياب التمويل النقدي $\left(\frac{\Delta M}{P} = 0\right)$.

- أما في المستقبل (الفترة الثانية) فإن الحكومة تقوم بزيادة الضرائب (T_2) للأغراض الآتية:

– تسديد الدين العام المتراكم من الفترة الأولى مضافا إلية الفوائد المستحقة عن تلك الفترة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

- تمويل الإنفاق الحكومي للفترة الثانية (G_2).

أو:

$$T_2 = (1+r)D + G_2 \quad \text{.....(22)}$$

وبإدخال (21) في (22) نجد أن:

$$T_2 = (1+r)(G_1 - T_1) + G_2 = (1+r)G_1 - (1+r)T_1 + G_2 \quad \text{.....(23)}$$

أو:

$$(1+r)T_1 + T_2 = (1+r)G_1 + G_2 \quad \text{.....(24)}$$

وبقسمة طرفي (24) على (r+1) نحصل على قيد الموازنة العامة في الفترتين الآتي:

.....(25)

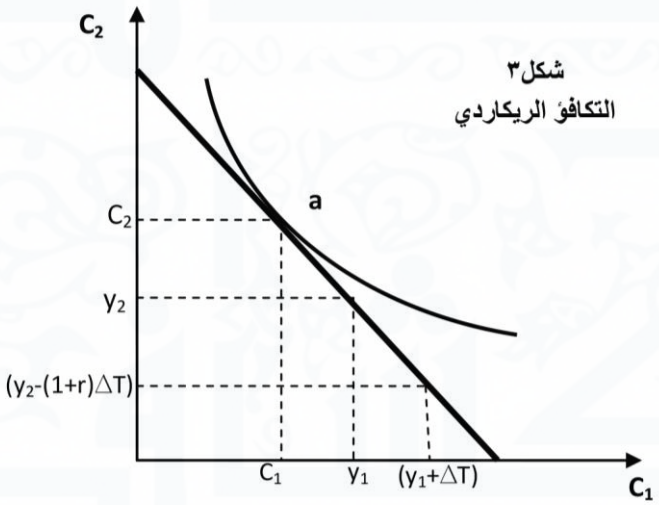

شكل٣
التكافؤ الريكاردي

$$T_1 + \frac{T_2}{(1+r)} = G_1 + \frac{G_2}{(1+r)}$$ (عبد المحمود، 2001)

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

ويُظهر القيد (25) أن القيمة الحالية للإنفاق الحكومي (الطرف الأيمن) يعادل القيمة الحالية للضرائب (الطرف الأيسر).

- يلاحظ الآن أنه في الفترة الأولى يحدث ما يأتي:

$T_1 \downarrow$ مع بقاء $G_1 = \overline{G_1}$ (ثبات الإنفاق الحكومي) $\Leftarrow D \uparrow$ أي أن العجز يزيد في الفترة الأولى.

- أما في الفترة الثانية يحدث ما يأتي:

إما (G_2)$\downarrow$ أو (T_2)$\uparrow$ أو كليهما ($G_2\downarrow$، $T_2\uparrow$) وهذا ضروري للقضاء على العجز أو تقليصه.

ويبين نموذج فيشر للاستهلاك عدم تأثر استهلاك الأفراد بتخفيض الضريبة في الفترة الأولى بافتراض عدم تغير الإنفاق الحكومي (شكل 3).

ويبين الشكل (3) أن تخفيض الضريبة في الفترة الأولى يزيد دخل هذه الفترة الأولى، وفي ظل ثبات الإنفاق الحكومي فإن قيد الموازنة يتطلب زيادة الضريبة في الفترة المستقبلية لسداد الدين العام وفوائده المستحقة (سداد العجز)، وبينما يزيد الدخل في الفترة الأولى $(y_1 + \Delta T)$، وينخفض دخل الفترة الثانية $y_2 - (1+r)\Delta T$ فإن الدخل الدائم لا يتغير ومن ثم لا يتأثر الاستهلاك، أي أن تخفيض الضرائب اليوم لا يؤثر على الاستهلاك، وهذه هي النتيجة التي تحقق التكافؤ الريكاردي.

(2) الرؤية الكنيزية: عجز الموازنة وتراكم رأس المال:

وفقا للرؤية الكنيزية فإن الدين العام يؤثر على الاستهلاك ويقلص الادخار ويزاحم رأس المال، ومن الواضح أن محاججة الكنيزيين تتكئ على صوابية فرضيتهم بتأثير الدخل المطلق (المتاح) على الاستهلاك، إضافة إلى أن الكنيزيين يفترضون البصيرة القاصرة للأفراد (Myopia)، فالأفراد لا يأبهون بما يحدث لعجز الموازنة، وبالتالي فإن تخفيض الضريبة (الذي تم تمويله بالاقتراض) يعني بالنسبة لهم زيادة في الدخل الحالي ومن ثم حدوث زيادة الاستهلاك وانخفاض في الادخار.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

وعلى أية حال فإن تخفيض الضريبة وإن كان يسبب عجزا في الموازنة فإن الدخل المتاح يزيد وكذلك استهلاك الأفراد، فيزيد الطلب الكلي.

وعندئذ ينتقل منحنى الطلب إلى جهة اليمين (شكل4)، حيث يرتفع الدخل، وتنخفض البطالة في ظل جمود الأسعار في الأجل القصير.

لكن الأسعار تميل نحو الارتفاع عبر الزمن مسببة تراجع العرض الكلي وانتقال منحنى العرض الكلي يسارا نتيجة زيادة تكاليف الإنتاج (شكل4). وعندئذ يتراجع الدخل إلى وضعة الطبيعي($\acute{Y}$) في ظل مستوى مرتفع للأسعار (P_3).

وينتقل أثر الدين العام في الأجل الطويل إلى الادخار، حيث ينخفض الادخار مسببا ارتفاع سعر الفائدة فيزاحم ذلك القطاع الخاص وينخفض الاستثمار، وإن انخفاض الاستثمار يسبب انخفاض الوضع الراسخ للرصيد المرغوب من رأس المال، وهذا يسبب تراجع الناتج، ومن ثم تراجع الوضع الذهبي لمستوى الاستهلاك الفردي، وكذلك المستوى المعيشي للأفراد في الأجل الطويل.

شكل (٤)

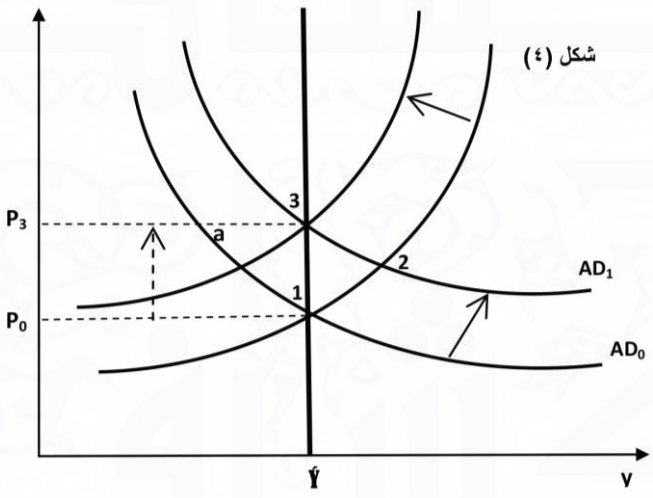

ولا تتوقف التفاعلات عند هذا الحد، فعندما يكون الاقتصاد منفتحا على العالم الخارجي، فإن انخفاض الادخار يسبب عجزا في الميزان التجاري مما يسبب تراكم الدين الخارجي على البلد، على الرغم من تدفق رأس المال الأجنبي إلى الداخل.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

إضافة إلى ذلك تتصاعد قيمة العملة الوطنية بسبب السعر المرتفع لسعر الفائدة المحلي مسببةً تدهوراً في صافي الصادرات، ليشكل ذلك مزيدا من الضغوط على مديونية البلد الخارجية وكذلك الناتج ومستوى التوظف.

التمويل بإصدار الصكوك الإسلامية:

يقصد بالصكوك الإسلامية أو صكوك المقارضة وفقاً لتعريف مجمع الفقه الإسلامي بأنها أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال المضاربة (المقارضة) على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها وتمثل حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة لمالكيها وما يتحول إليها بنسبة ملكيته مساهم فيه.

وبصورة محددة فإن هذه الصكوك تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص (الأفندي، 2009).

وهذه الصكوك تكون قابلة للتداول وفقاً لأحكام الشريعة كما أنها تشكل بديلاً عن التعامل بالسندات وأذون الخزانة، فهي تقوم على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر وليس على أساس الفوائد الربوية , كما أنها تشكل أداة رسمة في تمويل الإنفاق الاستثماري العام وكذلك الخاص، ومن ثم فهي أداة تمويل مقبولة في تمويل العجز الرأسمالي في الموازنة العامة للدولة، ولا يقتصر استخدامها على الجانب المالي وإنما هي تشكل أداة نقدية للبنك المركزي، كما أنها تفتح المجال لإشراك الأفراد في تملك المشروعات الاستثمارية التي يتم تمويلها بأموال حملة الصكوك وتتطلب عملية إصدار الصكوك انخراط عدة أطراف فيها وهم:

- الحكومة من خلال وزارة المالية وهي التي تقوم بتنفيذ المشروعات الاستثمارية وشراء الأصول الرأسمالية.
- البنك المركزي الذي يمثل الوكيل لإصدار الصكوك نيابة عن الحكومة.
- حملة الصكوك وهم الذين يشترون هذه الصكوك من السوق الأولية أو

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

الثانوية.

- المقاولون والموردون الذين ينفذون العمليات الاستثمارية أو توفير السلع والخدمات.
- الإطار المؤسسي الذي يقوم بإدارة الأصول التي تعكس قيمتها الصكوك وذلك نيابة عن حملة الصكوك.

وهناك تشكيلة متنوعة من الصكوك الإسلامية مثل: صكوك المرابحة والمشاركة بأنواعها ، وصكوك الاستصناع وصكوك السلم والإجارة بأنواعها.

إن استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل العجز الرأسمالي في الموازنة العامة للدولة يتطلب أولاً تحديد أولويات المشروعات التنموية في الموازنة مثل: مشروعات استثمارية وتنموية في مجال الطاقة والصحة والتعليم والقطاع الصناعي الحكومي وغيرها من القطاعات الرئيسة.

وأن الإطار المؤسسي لتمويل الموازنة بإصدار الصكوك يتطلب إنشاء شركة مؤسسة خدمات مالية عامة ومستقلة تتولى القيام بأعمال الخدمات المالية ذات العلاقة بإدارة وإصدار الصكوك وما يرتبط بذلك من إدارة الأنصبة والحصص المملوكة للأفراد والمؤسسات العامة، وكذلك تحديد الصيغ المناسبة لإصدار الصكوك وفقاً لأحكام الشريعة، وهذا الإطار المؤسسي سيكون نائباً عن حملة الصكوك ووكيلاً بينهم وبين الحكومة.

من جانب آخر، تشهد عملية التمويل بإصدار الصكوك الإسلامية نمواً وانتشاراً متسارعاً في العالم، فهي تنمو سنوياً نحو 35٪، ومن المتوقع أن تبلغ قيمة الصكوك المصدرة بحلول 2015، نحو ثلاثة ترليون دولار، وهناك العديد من الدول التي تطبق الصكوك الإسلامية مثل: ماليزيا وتركيا ودول مجلس التعاون والباكستان والسودان وبريطانيا واليابان وألمانيا وغيرها.

إن إصدار الصكوك الإسلامية من قبل وزارة المالية يمكنها من الحصول على السيولة اللازمة لتمويل المشروعات الاستثمارية والتنموية العامة، حيث

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

يمكنها من استثمار فائض السيولة عند الأفراد الذين لا يرغبون بالتعامل بالسندات القائمة على أساس الفوائد الربوية (فرحان، 2010).

سادساً: عبء المديونية والحجم الأمثل لعجز الموازنة:

(1) عبء المديونية:

يقاس عبء المديونية من خلال عدد من المؤشرات يطلق عليها مؤشرات الاستدامة المالية، حيث تستخدم هذه المؤشرات بصورة أساسية لقياس عبء المديونية العامة على الدولة مما يمكن من معرفة مدى قدرة الدولة على تحمل عبء الدين، إضافة إلى أنها تمكن من تحديد مستوى ملاءة الدولة وبالتالي تحليل مستوى المخاطر المرتبطة بالملاءة والسيولة، ومن أهم هذه المؤشرات:

1) مؤشر القدرة على الاقتراض: ويقاس بنسبة الدين العام الكلي (TD) إلى الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بالأسعار الجارية) (PY)

أو:

$$\propto_1 = \frac{TD}{PY} \quad .....(26)$$

حيث $\propto_1$ هي نسبة الدين العام إلى إجمالي الناتج المحلي.

أو:

$$\propto_1 = \frac{dd + fd}{PY} \quad .....(27)$$

حيث: dd= الدين العام الداخلي (المحلي)

Fd= الدين العام الخارجي.

ومن ثم، فإن ($\propto_1$) هي مجموع نسبة الدين العام الداخلي $\left(\frac{dd}{PY}\right)$ إلى الناتج المحلي ونسبة الدين العام الخارجي إلى الناتج المحلي $\left(\frac{fd}{PY}\right)$

2) مؤشر القدرة على تمويل سداد الدين ويقاس بنسبة الدين العام الكلي إلى إجمالي الإيرادات العامة للدولة (TR).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

أو:

$$\propto_2 = \frac{TD}{TR} \quad \text{.....(28)}$$

3) مؤشر الثقة بسداد الدين الخارجي ويقاس بنسبة الدين الخارجي إلى إجمالي قيمة الصادرات (X).

أو:

$$\propto_3 = \frac{fd}{x} \quad \text{.....(29)}$$

يلاحظ أن ارتفاع النسب $\propto_1$ ، $\propto_2$ ، $\propto_3$ ، يدل على زيادة عبء المديونية وتجاوز هامش الأمان، وفي هذه الحالة يتطلب الأمر مناقشة مستوى الحجم الأمثل لعجز الموازنة الذي يرتبط بمسألة استقرار (أو ثبات) نسبة الدين العام الكلي إلى الناتج المحلي الإجمالي $\propto_1$.

الحجم الأمثل للعجز:

يتحدد الحجم الأمثل للعجز عند ذلك المستوى الذي يحقق ثباتاً في مستوى $\left(\frac{TD}{PY}\right)$، وهذا يتطلب تحقيق معدل نمو صفري في النسبة $(\propto_1)$.

أو أن:

$$\hat{\propto}_1 = \hat{TD} - (\hat{p} + \hat{y}) \quad \text{.....(30)}$$

وقد حصلنا على (30) بتحويل معادلة (26) إلى صيغة لوغارتيمية ومفاضلتها كلياً عبر الزمن.

حيث (^) تمثل معدل النمو في المتغيرات المحددة آنفاً.

وتفيد (30) أن معدل نمو نسبة الدين العام الكلي ($\hat{\propto}_1$)ما هو إلا الفرق بين معدل نمو الدين العام الكلي ($\hat{TD}$) ومعدل نمو الناتج المحلي الاسمي $(\hat{p} + \hat{y})$.

ومن ثم فإن $\hat{\propto}_1$ = صفر تعني أن:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

$$\hat{TD} = (\hat{p} + \hat{y}) \quad \text{.....(31)}$$

أي أن معدل نمو الدين العام ينبغي ألا يتجاوز معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي الاسمي، وللحصول على المستوى الأمثل للعجز يتعين ضرب المعادلة (31) بحجم الرصيد القائم للدين العام الكلي (TD) (Robert, 2011).

أو:

$$TD(\hat{TD}) = (\hat{p} + \hat{y})TD \quad \text{.....(32)}$$

تفيد معادلة (32) أن مؤشر عبء الدين العام الكلي $\left(\propto_1 = \frac{TD}{py}\right)$ يظل ثابتاً إذا ظل عجز الموازنة مساوياً للرصيد القائم للدين العام (TD) مضروباً في معدل نمو الناتج المحلي الاسمي، وذلك هو المستوى الأمثل للعجز الذي يحقق ثبات $(\propto_1)$، ويلاحظ أن هذا الثبات يتحقق بالرغم من أن حجم الدين العام قد يكون كبيراً، إن ارتفاع حجم الدين العام رغم ثبات النسبة $(\propto_1)$ يعني أنه ينبغي الأخذ بعين الاعتبار العلاقة بين معدل نمو الناتج المحلي الاسمي ومعدل نمو نسبة الدين العام إلى الناتج ($\hat{\propto}_1$) والتأكد من أن $\hat{\propto}_1 = 0$ من أجل تحديد المستوى الأمثل لعجز الموازنة.

مثال: يظهر التقرير السنوي للبنك المركزي اليمني لعام 2009 البيانات الآتية:

إذا كانت $\propto_1$ = 30.5٪

TD = 1891 مليار ريال ومنه (812) مليار تمثل الدين العام الداخلي

الناتج المحلي الاسمي (py = 6203) مليار ريال.

$\hat{p}$ = 15.4٪ (مخفض الناتج المحلي).

$\hat{y}$ = 4.5٪

وبالتالي يكون العجز الأمثل للموازنة هو:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

$$\hat{TD}(TD) = (\hat{p} + \hat{y})TD$$

أو: 376.3 مليار = 1891 (15.4+4.5) = (19.9٪) 1891

أي أن مستوى العجز الأمثل الذي يحقق ثبات ($\propto_1$) هو 376.3 مليار ريال، وهو لا يمثل إلا نحو 46.3٪ من الرصيد القائم للدين العام الداخلي (812 مليار) أو نحو 20٪ من الدين العام الكلي، وبعبارة أخرى فإن الدين العام الداخلي والدين العام الكلي يتجاوز المستوى الأمثل للعجز الأمثل بنحو 215.8٪ و 502.5 ٪ على التوالي، مما يدل على وجود اختلالات عميقة في وضع الاستدامة المالية في اليمن، لذلك فإنه من أجل المحافظة على مستوى عجز أمثل ينبغي ألا يتجاوز نسبة نمو الدين العام الكلي نسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي.

(2) **الحجم الأمثل لعجز الموازنة لعام** 2015:

إن عام 2015 هو من أسوأ الأعوام بالنسبة لوضع المالية العامة في اليمن، فالتقارير الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الدولي المستندة إلى الإحصائيات المالية الربعية الصادرة عن وزارة المالية (العدد 62) تظهر ما يأتي:

- بلغ إجمالي الدين العام (المحلي والخارجي) نحو (5564) مليار ريال بمعدل نمو بلغ نحو 17.3٪ وبنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي بلغت نحو (94.4٪) وهي نسبة مرتفعة تفوق بكثير الحدود الآمنة لنسبة الدين العام (60٪).
- كذلك بلغ المعدل السالب لانخفاض الناتج المحلي الإجمالي نحو (– 34.6٪) لعام 2015 وأن معدل التضخم يفوق (30٪).
- ضمنياً يمكن تقدير حجم الناتج المحلي الإجمالي لعام 2014، 2015، من نسبة الدين العام ($\propto$) إلى الناتج المحلي الإجمالي حيث ($\propto = TD/py$)، وحيث إن ($\propto$) لعام 2014 بلغت (65٪)، فإنه يمكن الحصول على تقدير لحجم الناتج المحلي الإجمالي لعام 2014، 2015، & وهو نحو (7288) مليار ريال، و (5894) مليار ريال على التوالي. أي أن معدل انخفاض الناتج المحلي الاسمي (py) هو نحو (– 19.2٪) وهو انخفاض بالسالب.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

- ومن تلك البيانات، يمكن تقدير مستوى العجز الأمثل الذي يجعل $(\propto)$ ثابتة (معدل نموها) = صفر، شريطة أن يكون عجز الموازنة مساوياً للرصيد القائم للدين العام (TD) مضروباً في معدل نمو الناتج المحلي الاسمي كما رأينا سابقاً.
- وحيث إن $\hat{TD} = \hat{p} + \hat{y}$ ، حيث $\hat{p}$ =معدل التضخم، $\hat{y}$ =معدل نمو الناتج المحلي الحقيقي.

أو: $\hat{y} = \%30 + \%17.3$ أو: $\hat{y} = -\%13$

أي أن معدل النمو للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي كان سالباً عند (13%–).

- ومن معادل (32) يمكننا تقدير الحجم الأمثل لعجز الموازنة لعام 2015.

أو: $TD\left(\hat{TD}\right) = (\hat{p} + \hat{y})TD$

أو: $5564(\%17.3) = (\%30 - \%13)5564$

$963 = 963$

أي أن المستوى الأمثل لعجز الموازنة لعام 2015 مبلغ (963) مليار ريال (وهو 908 مليار في البيانات الرسمية)، وهذا الرقم يبتعد كثيراً عن مستوى الرصيد القائم للدين العام الكلي ولا يمثل إلا نحو (17.3٪) من الدين العام، وبمعنى آخر فإن الدين العام الإجمالي يتجاوز المستوى الأمثل للعجز لعام 2015 بنحو خمسة أضعاف أو (577٪) وهذا ما جعل نسبة الدين العام إلى الناتج مرتفعة كثيراً وبشكل يعكس مستوى انهيار المالية العامة في 2015.

وبطبيعة الحال فإن التحكم في حجم عجز الموازنة، وبالتالي التحكم في حجم المديونية ومستوى استدامتها يتطلب التحكم في العوامل المؤثرة على نسبة الدين إلى الناتج المحلي الإجمالي كما تبين المعادلة الآتية:

$$\Delta\left(\frac{TD}{y}\right) = \frac{G-T}{Y} + (r-g)\frac{TD}{y}$$

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

وبالتالي، فإن ارتفاع سعر الفائدة (r) أو العجز الحالي (G-T) أو كان هناك مستوى مرتفع للدين في الفترة الحالية $\left(TD/y\right)$ فإن ذلك يسبب ارتفاع نسبة الدين إلى الناتج $\left(TD/y\right)$.

كذلك فإن انخفاض معدل نمو الناتج الحقيقي (g) يسبب ارتفاع $\left(TD/y\right)$.

وإذا افترضنا أن $\left(TD/y\right)$ =100٪ وأن r = 15%، g = 5%، فإن الحفاظ على ثبات نسبة الدين يتطلب أن يكون (T-G= 10%).

سابعاً: الخاتمة:

إن أساليب تمويل عجز الموازنة لها آثار ونتائج اقتصادية كلية مختلفة على الاقتصاد الكلي، لذلك يختلف تقييم اتجاه السياسة المالية ومدى استدامتها باختلاف طريقة تمويل عجز الموازنة، ويمكن تلخيص هذه النتائج على النحو الآتي:

أ) أساليب التمويل المحلي:

1. الاقتراض من البنك المركزي: إذا مُول العجز بالاقتراض المباشر من البنك المركزي عن طريق بيع السندات للمركزي الذي بدوره يقوم بخلق نقود (أو إصدار نقود) لتمويل شراء السندات، فإن الأثر التضخمي في هذه الحالة يعتمد على العلاقة بين التغير في عرض النقود والتغير في الطلب عليها (الأحول، 2005).

فعندما تزيد أصول البنك المركزي بسبب حيازته للسندات الحكومية، وتزيد كذلك الودائع الحكومية لدى المركزي، فعندئذ لا يحدث تغير في صافي المستحقات على الحكومة، ومع قيام الحكومة باستخدام الأموال المقترضة في عملية الإنفاق على شكل مدفوعات للأفراد والقطاع الخاص وموظفي الدولة، فإن ودائعها تنخفض مقابل زيادة ودائع القطاع الخاص في المصارف

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

مسببة زيادة في ودائع المصارف لدى المركزي وبالتالي يزيد صافي ائتمان البنك الممنوح للحكومة، فتزيد بذلك القاعدة النقدية ومن ثم يزيد عرض النقود تحت تأثير مضاعف النقود.

فإذا قابلت هذه الزيادة في عرض النقود زيادة في الطلب على النقود بسبب الحاجة إلى مزيد المعاملات (طلب على النقود لأغراض المعاملات يزيد) أو بسبب انخفاض سعر الفائدة الذي يعكس انخفاض جاذبية الأصول الأخرى، فإن هذا النوع من التمويل لا يسبب التضخم أو ليس له أثر تضخمي، لكن الأثر التضخمي يقع عندما يفوق عرض النقود الطلب عليه، مسبباً فائض عرض نقدي يشعل التضخم. يحدث التضخم في هذه الحالة لأن الجمهور يتخلص من الرصيد النقدي الفائض بشراء الأصول الحقيقية (السلع والأراضي وغيرها) أو شراء الأصول المالية الأخرى (السندات والصكوك) وعندئذ ترتفع أسعار الأصول الحقيقية مسببة تصاعد التضخم، كما أن زيادة الطلب على الأصول المالية يرفع أسعارها ويخفض أسعار الفائدة التي تؤدي إلى زيادة الاستثمار الخاص والطلب الكلي، ومن ثم زيادة التضخم في النهاية.

2. الاقتراض من البنوك المحلية: يعتمد الأثر الاقتصادي لهذا التمويل على طريقة استجابة البنوك المحلية في توفير الأصول المقترضة للحكومة:

فإذا اعتمدت البنوك المحلية على المركزي في إمدادها باحتياطات إضافية تمكنها من توفير الطلب الإضافي على الائتمان من قبل الحكومة فإن الأثر التضخمي يحدث لأن هذه الطريقة تشبه التمويل مباشرة من البنك المركزي.

أما إذا قامت البنوك بتوفير الائتمان للحكومة من خلال تخفيض ائتمانها للقطاع الخاص فإن هذا يسبب مزاحمة الاستثمار الخاص بسبب ارتفاع سعر الفائدة ومن ثم يتأثر سلباً النمو الاقتصادي.

وأياً كان الأمر فإن الكلفة الاقتصادية لتمويل العجز بالسندات هي وقوع حالة المزاحمة للقطاع الخاص والتأثير سلباً على النمو الاقتصادي، حيث

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

تستحوذ الحكومة على موارد الاستثمار مما يقلل من حجم الاستثمارات الخاصة من جهة ويزيد حجم النشاط الحكومي في الاقتصاد من جهة أخرى. بيد أن إثبات هذه الحالة يعتمد على نتائج الدراسات التطبيقية، ويمكننا إجراء دراسة قياسية لاختيار مدى وجود مزاحمة من خلال النموذج الآتي:

$$\left(\frac{Ip}{y}\right) = \propto_0 + \propto_1 \frac{G}{y} + \propto_3 \pi + \mu t$$

إن وجود ظاهرة المزاحمة يعتمد على مدى معنوية واتجاه العلاقة التي تحددها المعلمة ($\propto_1$) فإذا كانت $\propto_1$ أقل من الصفر، فإن هذا يعني وجود علاقة عكسية بين حجم الاستثمار الخاص كنسبة من الناتج $\left(\frac{Ip}{y}\right)$ والإنفاق العام كنسبة من الناتج $\left(\frac{G}{y}\right)$.

وإذا كانت هذه العلاقة ذات دلالة إحصائية فإنها تؤكد أن زيادة الإنفاق العام كنسبة يؤدي إلى انخفاض حصة القطاع الخاص من الاستثمار كنسبة من الناتج أي أن هناك حالة مزاحمة للقطاع الخاص.

3. إن فكرة الحجم الأمثل لعجز الموازنة: الذي يمول عبر إصدار السندات فكرة مرنة قد تختلف باختلاف طبيعة مصادر التمويل، وبالتالي فإن الحجم الأمثل لعجز الموازنة الممول عبر إصدار السندات قد يختلف إذا كان التمويل للعجز عبر أدوات التمويل الإسلامي (الصكوك) لاسيما وأنه يمول نفقات رأسمالية ومشاريع استثمارية، بمعنى أن عبء تمويل عجز الموازنة عبر الصكوك قد يكون أقل (المشاركة في الأرباح والخسائر).
4. التمويل الخارجي للعجز: إذا اختارت الحكومة تمويل عجز الموازنة بإصدار سندات وبيعها للأجانب أو لغير المقيمين، فإن هذا قد يسبب ارتفاع سعر صرف قيمة العملة الوطنية وهذا قد يؤثر سلباً على تنافسية الصادرات الوطنية، كما قد يسبب ذلك أثراً توسعياً في الإنفاق المحلي الذي قد يشعل

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

التضخم.

أما في الأجل الطويل فإنه قد يؤدي إلى التأثير سلبياً على ميزان المدفوعات نتيجة تحويل مدفوعات فوائد وأقساط الدين الخارجي.

وعليه، فإن تصاعد التضخم يحدث بسبب ارتفاع الأسعار المحلية المدفوع بارتفاع سعر الصرف والأثر التوسعي للطلب الكلي.

5. ينبغي التفريق عند تحليل عجز الموازنة وتمويله عبر الاقتراض بالسندات بين الاقتصاد الكلي المغلق والاقتصاد المفتوح الذي يتعامل مع الأسواق الدولية.

فمن المتوقع أنه في اقتصاد مفتوح، سيكون تأثير الاقتراض من السوق الدولية سالباً على ميزان المدفوعات، ومحدود الأثر أو غير حاسم بالنسبة لسعر الفائدة.

خلاصة واستنتاج:

تناولت الدراسة تحليل تقييمي للأدبيات الاقتصادية المعاصرة، فيما يتعلق بعجز الموازنة العامة وعلاقتها بتطور مستوى الدين العام ومن ثم تحديد المستوى الأمثل لحجم عجز الموازنة.

كما تناولت الآثار الاقتصادية والاجتماعية لعجز الموازنة العامة، وقد أظهرت الدراسة أن اتجاه وحجم تلك الآثار يعتمد على أساليب تمويل عجز الموازنة، وينجم عن ذلك أن تقييم اتجاه السياسة المالية ومدى استدامتها سيختلف باختلاف طريقة تمويل عجز الموازنة.

وقد ناقشت الدراسة أبعاد هذا التقييم وفقاً لأساليب تمويل عجز الموازنة سواء أساليب التمويل المحلي أو التمويل الخارجي.

كما ركزت الدراسة على تحديد المستوى الأمثل لعجز الموازنة في ضوء علاقته بالحالة اليمنية، حيث أظهر التحليل أن مستوى العجز الأمثل للموازنة المرتبط بالدين العام يتجاوز ذلك الحد الأمثل بكثير، مما يكشف حجم عوار الاختلالات المالية التي تحتاج إلى إصلاح مالي واسع ولكن في إطار رؤية كلية

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

وفي كل الأحوال، فإن الدراسة تؤكد على المحافظة على حجم أمثل لعجز الموازنة مشروطاً بعدم تجاوز نسبة نمو الدين العام الكلي ونسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي الاسمي.

المراجع:

المراجع العربية:

الأحول، عاتق سالم (2005)، *السياسة المالية: فاعليتها وآثارها النقدية في الاقتصاد اليمني* رسالة دكتوراة، الجامعة المستنصرية، بغداد.

الأفندي، محمد (1994 – 1997) *محاضرات في المالية العامة*، مذكرات غير منشورة قسم الاقتصاد، جامعة صنعاء.

الأفندي، محمد (2009)، *مقترح بإنشاء آلية: صندوق الاستثمار المركزي لاستثمار فائض احتياطي الدولة من النقد الأجنبي*، مجلة شؤون العصر العدد (32) المركز اليمني للدراسات الاستراتيجية.

الأفندي، محمد (2014)، *النقود والبنوك والاقتصاد النقدي*، الطبعة الرابعة، الفصل الأول، صنعاء: مركز الأمين للنشر والتوزيع.

الأفندي، محمد(2012)، *النظرية الاقتصادية الكلية – السياسة والممارسة*، صنعاء: مركز الأمين للنشر والتوزيع.

الحاوري، محمد (1998)، *عجز الموازنة العامة*، رسالة دكتوراة، جامعة القاهرة.

زكي، رمزي (1992)، *الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة*، الطبعة الأولى، القاهرة: سيناء للنشر.

عبد المحمود، عبد الرحمن (2001)، *النظرية الاقتصادية المتوسطة*، الرياض: دار العبيكان للنشر.

فرحان، محمد (2010)، *تقييم أذون الخزانة وبدائلها*، في كتاب المؤتمر الاقتصادي (اليمن – الاقتصاد – المستقبل، (محمد الأفندي، محرر)، صنعاء: المركز اليمني للدراسات الاستراتيجية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

المراجع الأجنبية:

Agénor, P., & Montiel, P. (1999). *Macroeconomics development*. (2nd ed.), New Jerse: Princeton University Press.

Al-Afandi, M. (1990). *Economic stabilization polices*, PH.D dissertation, University of Clorado, USA.

Robert, J. G. (2012). *Macroeconomics*. (12th ed.), USA: Pearson series in economics.

Tanzi V. (1978). Inflation, Real Tax Revenue and the Case for Inflationary Finance. *IMF staff papers*, (25) 3, 417-451.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.1

اشتراط المنطق في الاجتهاد الأصولي – دراسة مقارنة

د. مُرفِّق نَاجِيْ مُصلِح يَاسِين
أستاذ أصول الفقه المساعد
كلية الشريعة وأصول الدين – جامعة نجران
المملكة العربية السعودية
عنوان المراسلة: moravaq1@hotmail.com

الملخص:

هدفت الدراسةُ إلى بحثِ حقيقة علم المنطق والفرقِ بينه وبين الفلسفة، وتحرير حكم الاشتغال به، ودراسة ما اشترطه بعض الأصوليين من العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد، وتكمن أهمية الموضوع في بيان وجوه الترابط بين علمي الأصول والمنطق، سواء أكان ذلك الترابط للتواؤم الكائن بين العلمين، أم أنه يدخل ضمن المصطلحات والموضوعات المنطقية التي أدخلها الأصوليون في مؤلفاتهم، فأجاب البحث عن ماهيَّة علمِ المنطق، وهل الاشتغالُ به يختلف باختلاف الموضوعات والأشخاص، وما وجهُ اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ درجةِ ورتبةِ الاجتهاد، وكانت المنهجية المتبعة في الدراسة هي استقراء أقوال الأصوليين في اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد، ومن ثم نقْدُ تلك الآراء ببيان ما لها وما عليها للوصول إلى الرأي الراجح – حسب ما ظهر للباحث –. وخلصت الدراسة إلى أن بعض الأصوليين قالوا: باشتراط العلمَ بفن المنطق لبلوغ درجة الاجتهاد؛ ولم يشترطه الجمهور منهم، ورأى الباحث أن الترغيب في الاشتغال بالمنطق من غير اشتراط وسطٌ بين التفريط والإفراط، وأوصت الدراسة بالاهتمام بالعلوم المرتبطة بعلم الأصول من حيث الاستمداد والاجتهاد بصورة عامة وعلم المنطق بصورة خاصة.

الكلمات المفتاحية: المنطق، الاجتهاد، الأصول، الفلسفة، اشتراط.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

Stipulating Logic in Jurisprudence: A Comparative Study

Abstract:

This study aimed to investigate the reality of logic and the This study aimed to investigate the reality of logic and the difference between logic and philosophy. It also aimed to identify the judgment of learning and teaching the logic and examine the knowledge that some jurists required for the logic to reach to a high level of independent judgment. The significance of the topic lies in the interrelationship between jurisprudence and logic, whether this interrelationship is bound to the harmony between the two sciences or the terms and logical topics that the jurists introduced into their literature. This study investigated the reality of logic and the judgment of learning and teaching this science, as well as the knowledge required for the logic to reach to a high level of juristic judgment. The method used in the study was extrapolation of the jurists' sayings about the required knowledge for the logic to reach the juristic judgment and then criticize these views and reach to the most appropriate view. The results of the study revealed that some jurists viewed that the logic-based knowledge is a prerequisite to reach jurisprudence. However, the majority of jurists argued that the logic-based knowledge is a substantial requirement. The researcher views that encouraging the adoption of logic without any condition is a compromise between negligence and extremeness. The study recommended that more attention and focus should be exerted to the sciences associated with the jurisprudence in terms of derivation and juristic judgment in general and the logic in particular.

Keywords: Logic, Jurisprudence, Jurisprudential principles, Philosophy, Stipulation.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

مقدمة:

الحمد لله في الأولى والأخرى، وله الحمد حتى يرضى، وله الحمد بعد الرضى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وأصحابه ومن لأثره اقتفى.

أما بعد.. لعلمِ المنطق أثرٌ ملموس على علوم الاجتهاد التي أولها وأجلها علم أصول الفقه، ومعالم ذلك الأثر يتبين من وجوه عِدَّةٍ وصورٍ متنوعةٍ أبرزها اشتراط العلم بفن المنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد، وهو محور الدراسة وموضوع البحث فكان العنوان المناسب لذلك هو: (اشتراط المنطق في الاجتهاد الأصولي: دراسة مقارنة).

وهدف البحث: بيان حقيقة المنطق والفرق بينه وبين علم الفلسفة، وتحرير حكم تعلم المنطق والاشتغال به، وإيضاح اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد في المذاهب المشهورة.

وسبب البحث في هذا الموضوع: ما ظهر لي من الأهمية العلمية في بيان وجوه الترابط بين علمي الأصول والمنطق من خلال تدريسي مقرر (مقدمات أصول الفقه) المتضمن للمبادئ المنطقية لطلاب المستوى الأول في كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة نجران – المملكة العربية السعودية–، مع حاجة المتخصص في أصول الفقه لمعرفة القواعد المنطقية ووجوه اتصالها بعلم أصول الفقه؛ ليكون على اطلاع معرفي بطبيعة تلك الصلة بين العلمين.

وتظهر أهمية البحث في الترابط بين علمي الأصول والمنطق سواء أكان ذلك الترابط للتواؤم الكائن بين العلمين؛ أم لما أدخله الأصوليون على مؤلفاتهم من المصطلحات والموضوعات المنطقية حتى حدا الحال ببعضهم أن اشترط علم المنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد، وكثيرٌ ممن لم يشترطه لم يُغفل أهميته العلمية في تكوين الملكة الاجتهادية، ومعلومٌ أن الاجتهاد بابٌ واسعٌ وأصلٌ عظيم من أصول الفقه، ومن أهم موضوعات ذلك الأصل ومفرداته: (شروط الاجتهاد) سواء المتفق عليها أو المختلف فيها كاشتراط الاشتغال بعلم المنطق موضوع الدراسة ومجال البحث.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

والبحث يجيب عن التساؤلات الآتية: ما حقيقة علم المنطق؟ وما الفرق بينه وبين الفلسفة؟ وما حكمه عند الأصوليين؟ وهل حكم المنطق الحديث يختلف عن حكم منطق الفلاسفة القديم؟ وهل يشترط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد؟.

والمنهجية العلمية المتبعة في هذه الدراسة الأصولية هي استقراء جميع أقوال الأصوليين في حكم تعلم المنطق وكذلك اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد، ومن ثم نقد تلك الآراء والأقوال الأصولية ببيان ما لها وما عليها –حسب ما ظهر للباحث - للوصول إلى الرأي الراجح.

ولم أجد دراسةً سابقةً أكاديمية كانت أم تقليدية اقتصرت على تناول الموضوع؛ فكان حافزاً للبحث والنظر والترجيح.

والكلام عن اشتراط المنطق في الاجتهاد الأصولي يلزم منه بيان حكم الاشتغال بعلم المنطق، فالكلام عن حكمه أساس الحديث عن اشتراطه في المجتهد؛ فمن يرى عدم مشروعية تعلم علم المنطق والاشتغال به فإنه يلزم من ذلك عدم اعتباره شرطاً للاجتهاد من باب الأولى والأحرى، ومن يقول بأهمية علم المنطق ومشروعية الاشتغال به فقد يراه شرطاً للاجتهاد وقد لا يرى ذلك، فما وقع من اختلافٍ بين أهل العلم في اشتراط علم المنطق للاجتهاد يزيد على اختلافهم في حكم تعلم المنطق، ولما كان حكم المنطق لا ينفك عن الكلام عن منطق الفلاسفة للصلة القائمة بين العلمين؛ كان من المناسب بيان الفرق بين المنطق والفلسفة حتى يتحررَ محل النزاع، ويستبين موطن الخلاف من الإجماع، فكان هيكل البحث وتقسيماته على النحو الآتي:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المبحث الأول: مفهوم علم المنطق وحكم تعلمه والاشتغال به

وفيه مطلبان:

المطلب لأول: مفهوم علم المنطق والفرق بين المنطق والفلسفة:

الفرع الأول: تعريف المنطق لغة واصطلاحاً:

الفرع الثاني: الفرق بين علم المنطق والفلسفة:

المطلب الثاني: حكم تعلم المنطق والاشتغال به:

الفرع الأول: حكم تعلم المنطق القديم (المخلوط بشبه الفلاسفة).

الفرع الثاني: حكم تعلم المنطق الحديث (الخالي من شُبه الفلسفة).

المبحث الثاني: اشتراط المنطق لنيل رتبة الاجتهاد

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في اشتراط علم المنطق للاجتهاد.

المطلب الثالث: الترجيح في اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد.

والله ولي الهداية والتوفيق

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المبحث الأول

مفهوم علم المنطق وحكم تعلمه والاشتغال به

المطلب لأول: مفهوم علم المنطق والفرق بينه والفلسفة:

الفرع الأول: تعريف المنطق لغة واصطلاحاً: الْمَنْطِقُ لغةً: الْكَلَامُ، وَقَدْ نَطَقَ يَنْطِقُ نُطْقًا وَمَنْطِقًا. وَنَاطَقَهُ وَاسْتَنْطَقَهُ: أَيْ كَلَّمَهُ، وَالْمِنْطِيقُ: الْبَلِيغُ[1]، وَكتاب نَاطِق: بَيِّن، وتناطق الرّجلَانِ: تقاولا، أي: نَاطِق كل وَاحِد مِنْهُمَا صَاحبه[2]، قال ابن فارس: «النُّونُ وَالطَّاءُ وَالْقَافُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ: أَحَدُهُمَا كَلَامٌ أَوْ مَا أَشْبَهَهُ، وَالْآخَرُ جِنْسٌ مِنَ اللِّبَاسِ، الْأَوَّلُ الْمَنْطِقُ، وَنَطَقَ يَنْطِقُ نُطْقًا. وَيَكُونُ هَذَا لِمَا لَا نَفْهَمُهُ نَحْنُ...وَالْآخَرُ النِّطَاقُ: إِزَارٌ فِيهِ تِكَّةٌ، وَتُسَمَّى الْخَاصِرَةُ: النَّاطِقَةَ، لِأَنَّهَا بِمَوْضِعِ النِّطَاقِ»[3].

أما تعريفه اصطلاحاً: فقد عرَّفه المناطقة بأنّه: «آلةٌ قانونيةٌ تعصم مراعاتُها الذهنَ عن الخطأ في الفكر»[4]، وقال الغزالي: «المنطقيات: هي النظر في طرق الأدلة والمقاييس، وشروط مقدمات البرهان، وكيفية تركيبها، وشروط الحد الصحيح وكيفية ترتيبه»[5].

وعرفه ابن عابدين بقوله: «الْمَنْطِقُ، وَهُوَ بَحْثٌ عَنْ وَجْهِ الدَّلِيلِ وَشُرُوطِهِ وَوَجْهِ الْحَدِّ وَشُرُوطِهِ»[6].

---

(1) زين الدين الرازي، مختار الصحاح، ص313.

(2) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج6/ص285.

(3) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج5/ص440 -441.

(4) الحلي أبو منصور، القواعد الجلية في شرح الرسالة الشمسية، ص187. ابن تيمية، الرد على المنطقيين، ص7. الجرجاني، التعريفات، ص232.

(5) أبو حامد الغزالي، المنقذ من الضلال، ص26.

(6) ابن عابدين، الدر المختار، ج1/ص43.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وقال ابن خلدون في مقدمته بأنه: «قوانينٌ يُعْرَف بها الصحيح من الفاسد في الحدود المُعرِّفة للماهيات، والحجج المفيدة للتصديقات»[1].

وقيل بأنه: «العلم الذي يبحث في الهيئة التركيبية للألفاظ التي تجول في ذهن الإنسان وتفكيره»[2].

الفرع الثاني: الفرق بين علم المنطق والفلسفة: يتبين الفرق بين علم المنطق والفلسفة ببيان حدهما، وقد ظهر لنا حقيقة المنطق في المطلب الأول، وبقي بيان حد الفلسفة.

أولاً: تعريف الفلسفة: الفلسفة: مشتقة من كلمة يونانية وهي فيلا وسوفا، وفيلا: هو المحب، وسوفا: الحكمة، أي هو محب الحكمة، فلما عرّبت قيل: فيلسوف ثم اشتقت الفلسفة منه، وهي علم حقائق الأشياء والعمل بما هو أصلح[3]، وفي معجم مقاليد العلوم: الفَلْسَفَةُ: هِيَ الْحِكْمَة، وَقيل: معرفَة الْإِنْسَان نَفسه، وَقيل: علم الْأَشْيَاء الأبدية[4].

وقالوا بأن الفيلسوف: عالم يبحث في المبادئ الأولى للأشياء وفي الأسباب القصوى، أو مفكِّر يعمل على تحليل الأمور والظَّواهر وتفسيرها تفسيرًا عقليًّا[5].

ثانياً: أقسام الفلسفة: بعد بيان حد الفلسفة وقبل ذكرِ الفرق بينها وبين المنطق يجدُر بنا ذكر أقسام الفلسفة؛ ليتبين موقع علم المنطق من تلك الأقسام.

تنقسم الفلسفة قسمين: نظري علمي، وعملي، والجزء العلمي ثلاثة أقسام:

العلم الطبيعي: علم كيف الذي يطلب فيه كيفيات الأشياء، وهو فحص الأشياء التي لها عنصرٌ ومادّةٌ. وموضوعه: هو الجسم، ومسائله: البحث عن أحوال الجسم من حيث هو جسم.

---

(1) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج2/ص261.

(2) حجازي، المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، ص15.

(3) الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص153. الشهرستاني، الملل والنحل، ج2/ص57.

(4) السيوطي، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ص131.

(5) أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج3/ص1740.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

العلم الإلهي: علم ما الذي يطلب فيه ماهيات الأشياء، وهي الخارجة عن العنصر والمادة. وموضوعه: هو الوجود المطلق، ومسائله: البحث عن أحوال الوجود من حيث هو وجود.

العلم التعليمي والرياضي: علم كم الذي يطلب فيه كميات الأشياء، وهو الفحص عن أشياء موجودة في المادة مثل المقادير والأشكال والحركات وما أشبه ذلك، وكأنه متوسطٌ بين العلم الأعلى وهو الإلهي، وبين العلم الأسفل وهو الطبيعي. وموضوعه: هو الأبعاد والمقادير, وبالجملة الكمية من حيث إنها مجردة عن المادة. ومسائله : البحث عن أحوال الكمية من حيث هي كمية[1].

وأما الفلسفة العملية فهي ثلاثة أقسام:

القسم الأول: تدبير الرجل نفسه ويسمى: علم الأخلاق.

القسم الثاني: تدبير الخاصة ويسمى: تدبير المنزل.

القسم الثالث: تدبير العامة وهو سياسة المدينة والأمة والملك[2].

وفي المعجم الوسيط: الفلسفة: «دراسة المبادئ الأولى، وَتَفْسِير الْمعرفَة تَفْسِيرا عقلياً, وَكَانَت تَشْمَل الْعُلُوم جَمِيعًا, واقتصرت فِي هَذَا الْعَصْر على الْمنطق والأخلاق وَعلم الْجمال وَمَا وَرَاء الطبيعة»[3].

وفي معجم الفقهاء: «الفلسفة: العلوم الاربعة: الهندسة والحساب، والمنطق، والإلهيات، والطبيعيات»[4].

ثالثاً: الفرق بين الفلسفة والمنطق: بناءً على هذا التقسيم للفلسفة فإن في علاقة المنطق بالفلسفة ثلاثة أقوال:

---

(1) الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص153، الشهرستاني، الملل والنحل، ج2/ص57.

(2) الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص153 -154.

(3) (إبراهيم مصطفى ، وآخرون)، المعجم الوسيط، ج2/ص700.

(4) قلعجي، قنيبي، معجم لغة الفقهاء، ، ص350.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

القول الأول: المنطقَ داخلٌ في موضوعات الفلسفة وهؤلاء على قولين: الأول: الفلسفةَ ليست قسمين: نظري، وعملي، وإنما ثلاثةُ أقسامٍ: نظري، وعملي، ومنطق. والثاني: المنطق ليس قسماً ثالثاً للفلسفة وإنما هو الجزء الرابع من أجزاء العلم النظري.

القول الثاني: المنطق ليس قسماً من أقسام الفلسفة ولا جزءاً من أجزاء أقسامها وإنما هو آلةٌ للفلسفة.

القول الثالث: المنطق جزءٌ من الفلسفة وآلةٌ لها[1].

ويظهر أن القول الثاني منها أوسطها وأولاها؛ ولهذا فإنك تجد العلماء الذين قاموا بالرد على الفلاسفة يردون عليهم بالقواعد المنطقية التي استعملها الفلاسفة للانتصار لموضوعاتهم الفلسفية، مما يؤكد أن علم المنطق إنما هو آلةٌ لتقييم الحجج العقلية يستخدم تلك الآلة المصيب لتقرير مذهبه ويستخدمها المخطئ في تبرير مشربه.

وتتجلى علاقة المنطق بالنوع الأول من الفلسفة (الحكمة القولية العقلية) حيث عرفوها كما ذكر الشهرستاني: كل ما يعقله العاقل بالحد وما يجري مجراه مثل الرسم، والبرهان وما يجري مجراه مثل الاستقراء[2]، فتبين أن المنطق آلة الفلسفة العلمية؛ لكونها كسائر العلوم المعقولة بالحد الذي هو آلة التصور، والبرهان الذي هو آلة التصديق. وقد أكد الغزالي رحمه الله أن الباعث على تحرير كتابه (معيار العلم في فن المنطق) غرضان، والغرض الثاني منهما: هو الكشف

---

[1] الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص153. بتصرف.

[2] ابن رشد ، فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، ص85 -87.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

عن معاني الاصطلاحات المنطقية المُودعة في كتابه (تهافت الفلاسفة)؛ فإنه ناظر فيه الفلاسفة بلغتهم واصطلاحاتهم التي تواطؤوا عليها في المنطق[1].

وبناءً عليه فالقول بأنَّ علمَ المنطق جزءٌ أو نوعٌ من علم الفلسفة يفتقره الدليل ويعتوره البرهان؛ إذ كيف يكون جزءاً منها ما يكون آلةً في إبطالها؟!.

ولا زال علماءُ الإسلام يفرِّقون في الحكم الشرعي لكل من الفلسفة وعلم المنطق، ولو كانا علماً متحداً لما صح التفريق في الحكم بين المتحدين.

قال ابن السبكي: «وقد أفتى جماعةٌ من أئمَّتنا ومشيختنا ومشيخة مشيختنا بتحريم الاشتغال في الفلسفة، وأمَّا المنطق فقد ذكرنا كلام الأئمَّة والشيخ الإمام فيه في أوائل شرح مختصر ابن الحاجب»[2].

بل عندما يصرحون بدخول علم المنطق في الفلسفة فإنهم يفرقون بين منطق الفلاسفة ومنطق الإسلاميين، مما يؤكد تباين العلمين، وقد قال ابن عابدين: «(قَوْلُهُ: وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ الْمَنْطِقُ)؛ لِأَنَّهُ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْهَا كَمَا قَدَّمْنَاهُ. وَالْمُرَادُ بِهِ الْمَذْكُورُ فِي كُتُبِهِمْ لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى مَذَاهِبِهِمْ الْبَاطِلَةِ، أَمَّا مَنْطِقُ الْإِسْلَامِيِّينَ الَّذِي مُقَدِّمَاتُهُ قَوَاعِدُ إسْلَامِيَّةٌ فَلَا وَجْهَ لِلْقَوْلِ بِحُرْمَتِهِ»[3].

وتفريقهم في الحكم الشرعي بين العلمين إنما كان للفرق المعهود لديهم، ولو لم يكن ثمَّت فرق معلوم لديهم لكان قولٌ على الله بغير علم، وحاشاهم، ومما يؤكِّد انفصال المنطق عن الفلسفة ما يتبين للناظر في موضوعات المنطق من أنها قواعدُ للأدلّة العقليَّة التي يستعملها المُناظر في احتجاجاته والناظر في

---

(1) قال الغزالي: والباعث الثاني الاطلاع على ما أودعناه كتاب تهافت الفلاسفة، فإنا ناظرناهم بلغتهم وخاطبناهم على حكم اصطلاحاتهم التي تواطؤوا عليها في المنطق وفي هذا الكتاب تنكشف معاني تلك الاصطلاحات. الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، ص60.

(2) تقي الدين السبكي، معيد النعم ومبيد النقم، ص64.

(3) ابن عابدين، الدر المختار، ج45/1.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

استنباطاته، فهو آلةٌ لغيره من أدلة العلوم سواءً أكانت الأدلة العقلية لتلك العلوم صائبةً أم خائبةً، وسواء أكانت تلك العلوم النظرية عقليةٌ أم فقهيةُ.

قال الغزالي في بيان شمول علم المنطق لجميع العلوم النظرية: «يشمل جدواه جميع العلوم النظرية: العقلية منها والفقهية، فإنا سنعرفك أن النظر في الفقهيات لا يباين النظر في العقليات، في ترتيبه وشروطه وعياره، بل في مآخذ المقدمات فقط»[1].

وذلك أن مآخذ المُقدِّمات هي الأدلَّةُ الشرعيَّة، أمّا بالنسبة للنتائج في المسائل الاجتهاديَّة فخاضعةٌ لنظر المجتهد وتقديره، ولذلك تجدها مختلفةٌ باختلاف النظار، ولهذا فعلم المنطق ليس كالفلسفة في تنوع موضوعاته وإنما هو واحدُ لكنه كثير الأجزاء كما ذكر الخوارزمي في مفاتيح العلوم[2].

ويتبين الفرق بينهما من خلال حدهما وفائدتهما كما ذكر زكرياء الأنصاري في روم التعلم والتعليم: بأن علم المنطق علمٌ بأصولٍ تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الذكر، وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر، وعلم الفلسفة: علمٌ بأصول يُعرف به حقائق الأشياء والعمل بما هو أصله، وفائدته: العمل بما ارتضاه العقلاء من حَسن وقبيح[3].

ومن الفروق بين العلمين: أن علم الفلسفة من العلوم المقصودة لذاتها لتعلقها بحصول الاعتقادات اليقينيّة في معرفة الموجودات وأَحوالها، أو بتزكية النفس باقتنائها الفضائل، واجتنابها الرَّذائل.

وأما علم المنطق فهو من العلوم التي تكون آلة لغيرها، وما كان من العلوم آلة لغيره: إما أن يكون آلة للمعاني كالمنطق، وإما أن يكون آلة لما يتوصَّل به إِلى المعاني، وهو علم الأدب[4].

---

(1) الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، ص60.

(2) الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص154.

(3) زكرياء الأنصاري، اللؤلؤ النظيم في روم التعلم والتعليم، 27.

(4) الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ص37.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

ويتجلى ذلك بما ذكره ابن رشد في كتابه "فصل المقال": حيث جعل فعل الفلسفة ليس شيئاً أكثر من النظر في الموجودات، واعتبارها من جهة دلالتها على الصانع, أما المنطق فهو آلة ذلك النظر وتلك الآلة هي المقاييس العقلية البرهانية التي يتمكن الناظر بها استنباط المجهول من العلوم[1].

وما ذكرناه من الاختلاف في علاقة العلمين إنما كان في أول الأمر، وذلك للتداخل بينهما مما جعل للاختلاف حظاً من النظر، فقد ذكر الشهرستاني أن الفلاسفة اختلفوا كثيراً في الحكمة القولية العقلية، والمتأخرون منهم خالفوا الأوائل في أكثر المسائل, وكانت مسائل الأولين محصورة في الطبيعيات والإلهيات، ثم زادوا فيها الرياضيات، فأحدث بعدهم أرسطو علم المنطق وسماه تعليمات، وإنما هو جرده من كلام القدماء، وإلا فلم تخل الحكمةُ عن قوانين المنطق قط, وربما عدها آلةُ العلوم لا من جُملة العلوم، وموضوع علم المنطق: هو المعاني التي في ذهن الإنسان بحيث يتأدى بها إلى غيرها من العلوم[2]. أما في الوقت المتأخر فالعلمان منفصلان على التمام، وعاد الأمر كما كان عليه من اقتصار الفلسفة على الإلهيات والطبيعيات.. وعدم تعلقها بالمنطق والرياضيات.

قال في معجم الفقهاء: «وقد استقلت اليوم بعض العلوم عن الفلسفة حتى أصبحت اليوم قاصرةً على الإلهيات، أو الكلام عما وراء الطبيعة»[3].

---

(1) ابن رشد، فصل المقال، ص85 -87.

(2) الشهرستاني، الملل والنحل، ج2/ص57.

(3) قلعجي، قنيبي، معجم الفقهاء ص350.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المطلب الثاني: حكم تعلم المنطق والاشتغال به:

الفرع الأول: حكم تعلم المنطق القديم (منطق الفلاسفة): اختلف العلماء في حكم الاشتغال به على أربعة أقول:

القول الأول: يحرُم تعلمُ المنطق والاشتغال به، وهو قولُ ابنِ نُجيم من الحنفية[1]، ولعله تابع السيوطي في الأشباه والنظائر[2]، فليس مذهب الحنفية ما ذكره ابن نجيم في أشباهه[3].

وحرم الاشتغال به من المالكية أبو الوليد الباجي[4].

ومن الشافعية: ابنُ الصَّلاح في فتاويه[5]، والنَّووي كما نقله عنه السيوطي[6] والرملي[7].

---

(1) قال ابنُ نُجَيم في الأشباه والنظائر: «فَائِدَةٌ: تَعَلُّمُ الْعِلْمِ يَكُونُ فَرْضَ عَيْنٍ، وَهُوَ بِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ لِدِينِهِ..وَحَرَامًا، وَهُوَ عِلْمُ الْفَلْسَفَةِ وَالشَّعْبَذَةِ وَالتَّنْجِيمِ وَالرَّمْلِ وَعِلْمُ الطَّبِيعِيِّينَ وَالسِّحْرِ، وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ الْمَنْطِقُ» ابن نجيم، الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ، ص328.

(2) قال السيوطي: «الرَّابِعُ: حَرَامٌ كَالْفَلْسَفَةِ..وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ: الْمَنطقُ. وَصَرَّحَ بِهِ النَّوَوِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ» السيوطي، الأشباه والنظائر، ص416.

(3) قال ابن مكي الحنفي: «قَوْلُهُ: وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ الْمَنْطِقُ إلَخْ قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ: لَمْ أَرَ فِي كُتُبِ أَصْحَابِنَا الْقَوْلَ بِتَحْرِيمِ الْمَنْطِقِ، فَإِنْ كَانَ الْمُصَنِّفُ رَآهُ كَانَ الْمُنَاسِبُ أَنْ يَنْقُلَهُ» ابن مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ج4/ص125.

(4) قال في وصيته لولديه: «وإياكما وقراءة شيء من المنطق وكلام الفلاسفة فإن ذلك مبنيٌّ على الكفر والإلحاد، والبعد عن الشريعة والإبعاد» أبو الوليد الباجي، النصيحة الولدية (وصية أبي الوليد الباجي لولديه)، ص10.

(5) قال ابن الصلاح: «وَأَمَّا الْمنطِق فَهُوَ مدْخلُ الفلسفة ومدخلُ الشَّرّ شَرّ» ابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، ج1/ص210.

(6) قال السيوطي: «الرَّابِعُ: حَرَامٌ كَالْفَلْسَفَةِ..وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ: الْمَنطقُ» السيوطي، الأشباه والنظائر، ص416.

(7) الرملي، فتاوى الرملي، ج4/ص337.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وذهب السيوطي وهو من الشافعية إلى تحريم تعلم المنطق والاشتغال به كما هو صريحٌ في مسمى رسالته "القول المشرق في تحريم الاشتغال بالمنطق"[1].

وما ذُكر من رجوعه عن تحريمه بعد ما راجعه الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي نظماً ليس صحيحاً[2]، فقد رد على نظمه بنظمٍ مثله يؤكد قوله بالتحريم[3].

---

(1) قال في علة تصنيفه للرسالة: «فرأيت من النصح للدين الإعلام بأن الاشتغال به حرام..فألفت هذا الكتاب جامعاً لما ورد عن السلف في ذلك سائلا الله التوفيق إلى أصوب المسالك، وسميته: بالقول المشرق في تحريم الاشتغال بالمنطق» السيوطي، القول المشرق، ص132 - 133.

(2) قال محمد محفوظ بن الشيخ فحف، في رفع الأعلام، ص24: «ثم إن السيوطي رحمه الله تعالى الذي عزى تحريمه لأكثر أهل العلم، رجع عن تحريمه بعد ما راجع الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي نظماً ونثراً، قاله الفقيه أحمد باب التنبكتي».

(3) قال أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه التنبكتي في ترجمته للشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي: وقع له مراسلة مع الجلال السيوطي في علم المنطق، فمما كتب للسيوطي قوله:

سمعت بأَمرٍ ما سمعتُ بمثله ... وكلُّ حديثٍ حُكْمُهُ حكمُ أصلِهِ
أَيمكنُ أَنَّ المرءَ في العلم حجةٌ ... وينهى عن الفُرقانِ في بعضِ قولِهِ
هل المنطقُ المعنيُّ إلا عبارةٌ ... عن الحقِّ أو تحقيقِهِ حينَ جَهْلِهِ
وَدَعْ عَنك أَبْدَاهُ كفُورٌ وَذَمَّهُ ... رجالٌ وإنْ أثبتَّ صحة نقلِهِ
خذِ الحقَّ حتى مِنْ كَفُورٍ ولا تُقِمْ ... دليلًا على شَخْصٍ بمَذْهَبِ مثلِهِ

فأجابه السيوطي بقوله:

عجيبٌ لنظمٍ ما سمعتُ بمثلِهِ ... أَتانيَ عن حبرٍ أُقرُّ بنبلِهِ
تَعَجَّبَ مني حينَ أَلَّفتُ مُبْدِعًا ... كتابًا جموعًا فيه جمٌّ بنقلِهِ
أَقَرِّرُ فيه النهيَ عَنْ عِلمِ منطقٍ ... لما قاله الأعلامُ من ذم شكلِهِ
وقالَ [بِهِ] فيما يقرر رأيه ... مقالًا عجيبًا نائيًا عن محلِّهِ
ودعْ عنكَ أبْداهُ كَفُورٌ وبعد ذا ... خُذِ الحقَّ حتى من كَفُورٍ بختلِهِ
وقد جاءَ من نهي اتباعِ لكافرٍ ... وإن كانَ ذاك الأمرُ حقًّا بأَصلِهِ

انظر: التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ص578 -579.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

ومن الحنابلة شيخ الإسلام ابن تيمية[1]وتلميذه ابن القيم[2]، وأكثرهم على كراهته[3]. وحجتهم في ذلك: أن الْمنطق مدْخلُ الفلسفة، ومدخلُ الشَّرّ شَرّ، وقالوا: لَيْسَ الِاشْتِغَال بتعليمه وتعلمه مِمَّا استباحه أحدٌ من الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّة الْمُجْتَهدين وَالسَّلَف الصَّالِحين وَسَائِر من يَقْتَدِي بِهِ من أَعْلَام الْأَئِمَّة وسادتها وأركان الْأمة وقادتها[4]، وَقد كَانَ المجتهدون وتقررت الْمذَاهب فِي الْمِائَة الأولى وَالثَّانية والمنطق لم يدْخل بَين الْمُسلمين وَلَا أحضر إِلَى بِلَاد الْإِسْلَام[5]، وَسَائِر أئمة الاسلام وأئمة الْعَرَبيَّة وأئمة التَّفْسِير وتصانيفهم لمن نظر فِيهَا هَل راعوا فِيهَا حُدُود الْمنطق وأوضاعه وَهل صَحَّ لَهُم علمهمْ بِدُونِهِ[6].

---

(1) وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إنما نقد المنطق المتعلق بالإلهيات، وهو منطق الفلاسفة، ومما يؤكد ذلك قوله: «نَعَمْ لَا يُنْكَرُ أَنَّ فِي الْمَنْطِقِ مَا قَدْ يَسْتَفِيدُ بِبَعْضِهِ مَنْ كَانَ فِي كُفْرٍ وَضَلَالٍ وَتَقْلِيدٍ مِمَّنْ نَشَأَ بَيْنَهُمْ مِنْ الْجُهَّالِ كَعَوَامِّ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ وَالرَّافِضَةِ وَنَحْوِهِمْ فَأَوْرَثَهُمْ الْمَنْطِقُ تَرْكَ مَا عَلَيْهِ أُولَئِكَ مِنْ تِلْكَ الْعَقَائِدِ. وَلَكِنْ يَصِيرُ غَالِبُ هَؤُلَاءِ مُدَاهِنِينَ لِعَوَامِّهِمْ مُضِلِّينَ لَهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ يَصِيرُونَ مُنَافِقِينَ زَنَادِقَةً لَا يُقِرُّونَ بِحَقِّ وَلَا بِبَاطِلِ بَلْ يَتْرُكُونَ الْحَقَّ كَمَا تَرَكُوا الْبَاطِلَ» ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج9/ص24.

(2) ابن القيم، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ج1/ص157.

(3) قال أبو الفلاح العكري الحنبلي: «فانظر ما يجرّ إليه علم المنطق وما يترتب عليه للمتوغل فيه، ولهذا حرّمه أعيان الأجلّاء، كابن الصلاح، والنواوي، والسيوطي، وابن نجيم في «أشباهه» وابن تيمية، وتلميذه ابن القيّم، وغيرهم، وإن كان أكثر الحنابلة على كراهته. قال الشيخ مرعي في «غاية المنتهى» ما لم يخف فساد عقيدة. أي فيحرم، والله تعالى أعلم بالصواب» أبو الفلاح العكري، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج4/ص215.

(4) ابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، ج1/ص210 -211.

(5) السيوطي، تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، ص50.

(6) ابن القيم، مفتاح دار السعادة، ج1/ص158.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

القول الثاني: يجبُ تعلمُ المنطق والاشتغال به وهو قول ابن حزم[1] والغزالي[2] وابن رشد[3] وابن حجر الهيتمي[4].

وحجتهم في وجوب تعلم المنطق أنّ ما أوجبه الشرع من النظر والاعتبار في الموجودات إنما يكون بالمقاييس العقلية البرهانية التي حقيقتها استنباط واستخراج المجهول من المعلوم، وإذا كان من العسير أن يستنبط واحدٌ جميع ما يحتاج إليه من معرفة أنواع القياس الفقهي فمعرفة أنواع القياس العقلي أحرى بذلك، فوجب علينا أن نستعين بما قاله من تقدمنا في ذلك عندنا لتحصل لنا الآلات التي بها نقدر على الاعتبار في الموجودات ودلالة الصنعة فيها، فإن من لا يعرف الصنعة لا يعرف المصنوع، ومن لا يعرف المصنوع لا يعرف الصانع، وسواء كان ذلك المتقدم

---

(1) وقال ابن حزم: «كذلك هذا العلم فان من جهله خفي عليه بناء كلام الله عز وجل مع كلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وجاز عليه من الشغب جوازاً لا يفرق بينه وبين الحق، ولم يعلم دينه إلا تقليداً، والتقليد مذموم، وبالحرى إن سلم من الحيرة، نعوذ بالله منها» ابن حزم، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، ص3 -4.

(2) قال رحمه الله: «وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةُ مِنْ جُمْلَةِ عِلْمِ الْأُصُولِ وَلَا مِنْ مُقَدِّمَاتِهِ الْخَاصَّةِ بِهِ، بَلْ هِيَ مُقَدِّمَةُ الْعُلُومِ كُلِّهَا، وَمَنْ لَا يُحِيطُ بِهَا فَلَا ثِقَةَ لَهُ بِعُلُومِهِ أَصْلًا» الغزالي، المستصفى في علم الأصول، ص10.

وقال: «فكل نظرٍ لا يتزن بهذا الميزان ولا يعيار بهذا المعيار فاعلم أنه فاسد العيار غير مأمون الغوائل والأغوار» الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، ص60.

(3) قال ابن رشد: «وإذا تقرر أن الشرع قد أوجب النظر بالعقل في الموجودات واعتبارها، وكان الاعتبار ليس شيئاً أكثر من استنباط المجهول من المعلوم، واستخراجه منه وهذا هو القياس، أو بالقياس. فواجب أن نجعل نظرنا في الموجودات بالقياس العقلي» ابن رشد، فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، ص87 -91.

(4) قال ابن الهيتمي: «أَوْ عِلْمٍ مُحْتَرَمٍ كَمَنْطِقٍ وَطِبٍّ خَلَيَا عَنْ مَحْذُورٍ كَالْمَوْجُودَيْنِ الْيَوْمَ؛ لِأَنَّ تَعَلُّمَهُمَا فَرْضُ كِفَايَةٍ لِعُمُومِ نَفْعِهِمَا» ابن الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي، 1357هـ -1983م.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

مشاركاً لنا في الملة أو غير مشاركٍ من القدماء قبل ملة الإسلام، فإنه لا يشترط كونه مشاركاً لنا في الملة إذا كان كل ما يحتاج إليه من النظر في أمر المقاييس العقلية قد فحص القدماء عنه أتم فحص، كما أن الآلة التي تصح بها التذكية ليس يعتبر في صحة التذكية بها كونها آلة لمشاركٍ لنا في الملة إذا تحققت فيها شروط صحة التذكية، فكان الواجب النظر فيما قالوه من ذلك: فإن كان كله صواباً قبلناه منهم، وإن كان فيه ما ليس بصواب، نبهنا عليه[1].

وفي كشف الظنون: «وحكي عن بعض الأشياخ: إنه فرض عين. وهذا نقلٌ لا دليل عليه إلا أن يقال: تحقيق العقائد الإسلامية، يتوقف على إدراكه، وتحقيق العقائد، فرض عين على كل إنسان، وما يتوقف عليه فرض العين، فهو فرض عين[2].

واحتجوا أيضا لما ذهبوا إليه: «أنه قد كثُر في المعقولات مزلة الأقدام، ومثارات الضلال، فكان علم المنطق معياراً للنظر والاعتبار، وميزاناً للبحث والافتقار، وصيقلاً للذهن، ومشحذاً لقوة الفكر والعقل، من لا يعلمه لا يفرق بين فاسد الدليل وقويمه، وصحيحه وسقيمه»[3].

وكان من جوابهم على استدلال المانعين: أنه لم يدع أحدٌ افتقار الشَّرِيعَة إِلَى الْمنطق، بل قصارى الْمنطق، عصمَة الأذهان [الَّتِي] لَا يوثق بهَا؛ عَن الْغَلَط، وَهُوَ حَاصِل عِنْد كل ذِي ذهن بِمِقْدَار مَا أُوتِيَ من الْفَهم. وَأما ترتيبه على الْوَجْه الَّذِي يذكرهُ المنطقي، فَهُوَ أَمر استحدث؛ ليرْجع إِلَيْهِ ذُو الذِّهْن، إِذا استبهمت الْأُمُور، وَهل الْمنطق للأذهان إِلَّا كالنحو للسان، وَإِنَّمَا احْتِيجَ للنحو، وَصَارَ علما برَأْسِهِ

---

[1] ابن رشد، فصل المقال، ص87.

[2] الحاج خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ج2/ص1862.

[3] الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، ص59 -60.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

عِنْد اخْتِلَاط الْأَلْسِنَة، وَكَذَلِكَ الْمنطق اشتدت إِلَيْهِ الْحَاجة عِنْد كلال الأذهان، واعتوار الشُّبُهَات[1].

وقالوا: «وليس لقائلٍ أن يقول إن هذا النوع من النظر في القياس العقلي بدعة؛ إذ لم يكن في الصدر الأول، فإن النظر أيضا في القياس الفقهي وأنواعه هو شيءٌ استنبط بعد الصدر الأول وليس يُرى أنه بدعة فكذلك يجب أن يعتقد في القياس العقلي»[2].

القول الثالث: يجوز تعلمُ المنطق والاشتغالُ به لصحيح الذهن، الممارس لعلوم الكتاب الكريم والسنة النبوية، ذكر الرملي بأنه المختار[3]، وهو القول المشهور عند أهل العلم، كما ذكر الأخضري في السلم:

وَالقَوْلَةُ المَشْهُورَةُ الصَّحِيحَةْ ❖❖❖ جَوَازُهُ لِكَامِلِ القَرِيحَةْ

مُمَارِسِ السُّنَّةِ وَالكِتَابِ ❖❖❖ لِيَهْتَدِي بِهِ إِلَى الصَّوَابِ[4].

ويظهر –والله أعلم – أن هذا القول بهذا الاشتراط محل اعتبار بين المتنازعين في الحرمة والإيجاب، وليس محلاً للنزاع ما دام القائلون بحرمة الاشتغال بعلم المنطق يجعلون وجود صحة الذهن وممارسة السنة والكتاب مانعاً من التحريم، والموجبون يجعلون فقدان ذلك مانعاً من الإيجاب، وإيراده في البحث قولاً ثالثاً جرياً على ما ذكره العلماء كالأخضري وغيره من أنه أحد الأقوال ثم بينا ما لزم منه البيان.

قال ابن حزم وهو ممن يقول بوجوبه: «وكذلك هذه الكتب إذا تناولها ذو العقل الذكي والفهم القوي لم يعدم أين تقلب وكيف تصرف منها نفعاً جليلاً

---

(1) تقي الدين السبكي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ص281.

(2) ابن رشد، فصل المقال، ص89.

(3) قال: «وَالْمُخْتَارُ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ جَوَازُهُ لِمَنْ وَثِقَ بِصِحَّةِ ذِهْنِهِ وَمَارَسَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ». فتاوى الرملي، ج4/ص337.

(4) فتاوى ابن الصلاح، ج1/ص210 -211.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وهدياً منيراً وبياناً لائحاً وتنجحاً في كل علم تناوله وخيراً في دينه ودنياه، وإن أخذها ذو العقل السخيف أبطلته وذو الفهم الكليل بلدته وحيرته؛ فليتناول كل امرئ حسب طاقته»[1].

وقال أبو الوليد الباجي في وصيته لولديه: «وإياكما وقراءة شيءٍ من المنطق وكلام الفلاسفة...ولو كنت أعلم أنكما تبلغان منزلة المَيْزِ والمعرفة والقوة على النظر والمقدرة لحضضتكما على قراءته، وأمرتكما بمطالعته؛ لتحققا ضعفه وضعف المعتقد له»[2].

وقال تقي الدين السبكي في فتاويه لما سئل عن حكم الاشتغال بالمنطق: «يَنْبَغِي أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى ذَلِكَ الِاشْتِغَالَ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْفِقْهِ حَتَّى يَتَرَوَّى مِنْهَا وَيَرْسُخَ فِي ذِهْنِهِ الِاعْتِقَادَاتُ الصَّحِيحَةُ وَتَعْظِيمُ الشَّرِيعَةِ وَعُلَمَائِهَا وَتَنْقِيصُ الْفَلْسَفَةِ وَعُلَمَائِهَا بِالنِّسْبَةِ إلَى الِاعْتِقَادَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فَإِذَا رَسَخَ قَدَمُهُ فِي ذَلِكَ وَعَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ صِحَّةَ الذِّهْنِ بِحَيْثُ لَا تَتَرَوَّجُ عَلَيْهِ الشُّبْهَةُ عَلَى الدَّلِيلِ وَوَجَدَ شَيْخًا دَيِّنًا نَاصِحًا حَسَنَ الْعَقِيدَةِ أَوْ مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ لَكِنَّهُ لَا يَرْكَنُ إلَى قَوْلِهِ فِي الْعَقَائِدِ فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ لَهُ الِاشْتِغَالُ بِالْمَنْطِقِ وَيَنْتَفِعُ بِهِ وَيُعِينُهُ عَلَى الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الْعُلُومِ وَأَنْفَعِهَا فِي كُلِّ بَحْثٍ وَلَيْسَ فِي الْمَنْطِقِ بِمُجَرَّدِهِ أَصْلًا»[3].

وتابعه ابنه تاج الدين السبكي: «قلت: نَحن نَذْهَب إِلَى مَا أفتى بِهِ شيخ الْمُسلمين، وَإِمَام الْأَئِمَّة، الَّذِي خضعت لَهُ الرّقاب؛ وَهُوَ أَبي - تغمده الله برحمته -»[4].

وعقب الهيتمي على كلام تقي الدين السبكي بقوله: «الْمَنْطِقَ قِسْمَانِ: قِسْمٌ: مِنْهُ لَا يُخْشَى عَلَى الْمُشْتَغِلِ بِهِ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرَهُ، وَالْقِسْمُ الْآخَرُ: وَهُوَ الْمُدْرَجُ فِيهِ

---

[1] التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، ص9.

[2] أبو الوليد الباجي النصيحة الولدية، ص10.

[3] تقي الدين السبكي، فتاوى السبكي، ج2/ص644.

[4] تقي الدين السبكي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ص282.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

كَثِيرٌ مِنْ الْعَقَائِدِ الْفَلْسَفِيَّةِ لَا يَجُوزُ الْخَوْضُ فِيهِ إلَّا لِمَنْ أَتْقَنَ مَا ذَكَرَهُ وَوَجَدَ شَيْخًا بِالصِّفَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا ، فَهَذَا يَجُوزُ لَهُ الِاشْتِغَالُ حَتَّى بِهَذَا الْقِسْمِ لِأَنَّهُ يُؤْمَنُ عَلَيْهِ إذَا وُجِدَتْ فِيه هَذِهِ الشُّرُوطُ الْمَيْلُ إلَى مَا فِيهِ مِنْ الشُّبَهِ الْفَاسِدَةِ، وَلَقَدْ اشْتَغَلَ بِهَذَا الْقِسْمِ كَثِيرٌ مِنْ فَحَوْلِ الْإِسْلَامِ حَتَّى أَحْكَمُوهُ وَتَمَكَّنُوا بِهِ مِنْ تَمَامِ الرَّدِّ عَلَى الْفَلَاسِفَةِ وَتَزْيِيفِ مَقَالَاتِهِمْ الْبَاطِلَةِ»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَمَضَرَّتُهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ خَبِيرًا بِعُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ أَكْثَرُ مِنْ نَفْعِهِ؛ فَإِنَّ فِيهِ مِنْ الْقَوَاعِدِ السَّلْبِيَّةِ الْفَاسِدَةِ مَا رَاجَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ الْفُضَلَاءِ وَكَانَتْ سَبَبَ نِفَاقِهِمْ وَفَسَادِ عُلُومِهِمْ»[2].

كما أن القائلين بإباحته لا يفوتهم التنويه والتنبيه على أهمية المعرفة بالوحي وصحة الذهن للمشتغل به حتى لا يسوقه ذلك إلى فساد الاعتقاد كما سيأتي.

القول الرابع: علم المنطق كالحساب وغيره من العلوم المباحة: وهو قول الكثير من فضلاء المسلمين، كما ذكر ابن تيمية رحمه الله[3]. وقال تاج الدين السبكي: «وَرَأَيْت فِي الْمسَائِل الَّتِي سَأَلَهَا يُوسُف بن مُحَمَّد بن مقلد الدِّمَشْقِي، الشَّيْخ الإِمَام أَبَا مَنْصُور العطاردي، الْمَعْرُوف بـ"حَضْرَة": هَل يجوز الِاشْتِغَال بالْمَنْطق، أم هُوَ دهليز الْكفْر؟ أجَاب: الْمنطق لَا يتَعَلَّق بِهِ كفر وَلَا إِيمَان، ثمَّ قَالَ: إِن الأولى أَلا يشْتَغل بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَأْمَن الخائض فِيهِ؛ أَن يجره إِلَى مَا لَا يَنْبَغِي، انْتهى»[4].

---

(1) ابن حجر الهيتمي، الفتاوى الفقهية الكبرى، ج1/ص51.

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج9/ص269 -270.

(3) قال ابن تيمية رحمه الله: «فَإِنَّهُ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ فُضَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَائِهِمْ يَقُولُونَ: الْمَنْطِقُ كَالْحِسَابِ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يُعْلَمُ بِهِ صِحَّةُ الْإِسْلَامِ وَلَا فَسَادُهُ وَلَا ثُبُوتُهُ وَلَا انْتِفَاؤُهُ» ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج9/ص81.

(4) تقي الدين السبكي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ص281.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

الفرع الثاني: حكم تعلم المنطق الحديث (الخالي من شُبه الفلسفة): ليس الاختلاف في علم المنطق على إطلاقه من غير تفصيلٍ، وإنما علمُ المنطق قسمان[1]: قسمٌ مختلطٌ بشبهِ الفلاسفة، وهذا هو الذي جرى الخلافُ المذكور سابقاً في الاشتغال به. والقسم الثاني: خالٍ عن شُبهِ الفلاسفة، وهذا قد اتفق العلماء على جواز تعلمه والاشتغال به، وبرهان ذلك الأمور الآتية:

أولاً: تصريح أهل العلم بالاتفاق على جواز تعلم المنطق الخالي من شبه الفلاسفة، وأن الخلاف في حكم تعلمه كائنٌ في المختلط بشبه الفلاسفة، وأنه المعني بتحريم تعلمه والاشتغال به: قال ابن مكي الحنفي في تعليل تحريم ابن نجيمٍ للمنطق: «قَوْلُهُ: (وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ الْمَنْطِقُ...إلَخْ) قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ:...وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ وَجْهُهُ أَنَّهُ تَضْيِيعُ الْعُمْرِ. وَأَيْضًا مَنْ اشْتَغَلَ بِهِ يَمِيلُ إلَى الْفَلْسَفَةِ غَالِبًا فَكَأَنَّ الْمَنْعَ مِنْ قَبِيلِ سَدِّ الذَّرَائِعِ وَإِلَّا فَلَيْسَ فِي الْمَنْطِقِ مَا يُنَافِي الشَّرْعَ الْمُبِينَ (انْتَهَى). وَقَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ: لَعَلَّ الْمُرَادَ: أَيْ مُرَادَ الْمُصَنِّفِ: الْمَنْطِقُ مَنْطِقُ الْفَلَاسِفَةِ، أَمَّا مَنْطِقُ الْإِسْلَامِيِّينَ فَلَا وَجْهَ لِلْقَوْلِ بِحُرْمَتِهِ إذْ لَيْسَ فِيهِ مَا يُخَالِفُ الْقَوَاعِدَ الْإِسْلَامِيَّةَ»[2].

وقال ابن عابدين: «(قَوْلُهُ: وَدَخَلَ فِي الْفَلْسَفَةِ الْمَنْطِقُ) لِأَنَّهُ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْهَا كَمَا قَدَّمْنَاهُ. وَالْمُرَادُ بِهِ الْمَذْكُورُ فِي كُتُبِهِمْ لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى مَذَاهِبِهِمْ الْبَاطِلَةِ. أَمَّا مَنْطِقُ الْإِسْلَامِيِّينَ الَّذِي مُقَدِّمَاتُهُ قَوَاعِدُ إسْلَامِيَّةٌ فَلَا وَجْهَ لِلْقَوْلِ بِحُرْمَتِهِ بَلْ سَمَّاهُ الْغَزَالِيُّ مِعْيَارَ الْعُلُومِ، وَقَدْ أَلَّفَ فِيهِ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ وَمِنْهُمْ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْهُمَامِ فَإِنَّهُ أَتَى مِنْهُ بِبَيَانِ مُعْظَمِ مَطَالِبِهِ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ التَّحْرِيرِ الْأُصُولِيِّ»[3].

---

(1) ابن حجر الهيتمي، الفتاوى الفقهية الكبرى، ج1/ص51.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في مقدمة كتابه (آداب البحث والمناظرة): «فوضعنا هذه المذكرة وبدأناها بإيضاح القواعد التي لابد منها من فن المنطق لآداب البحث والمناظرة واقتصرنا فيها على المهم الذي لابد منه للمناظرة، وجئنا بتلك الأصول المنطقية خالصة من شوائب الشبه الفلسفية، فيها النفعُ الذي لا يخالطه ضررٌ البتة؛ لأنها من الذي خلصه علماء الإسلام من شوائب الفلسفة» الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، ص3.

(2) ابن مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ج4/ص125 -126.

(3) ابن عابدين، الدر المختار، ج45/1.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وقال الشربيني في حاشيته على تحفة المحتاج ناقلاً ما ذكره ابن الهيتمي في كتابه الإمداد بشرح الإرشاد: «(قَوْلُهُ: لِأَنَّ تَعَلُّمَهُمَا..إلَخْ) قَالَ [ابن الهيتمي] فِي الْإِمْدَادِ: بَلْ هُوَ أَيْ الْمَنْطِقُ أَعْلَاهَا، أَيْ: الْعُلُومِ الْآلِيَّةِ، وَإِفْتَاءُ النَّوَوِيِّ كَابْنِ الصَّلَاحِ بِجَوَازِ الِاسْتِنْجَاءِ بِهِ يُحْمَلُ عَلَى مَا كَانَ فِي زَمَنِهِمَا مِنْ خَلْطِ كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ بِالْقَوَانِينِ الْفَلْسَفِيَّةِ الْمُنَابِذَةِ لِلشَّرَائِعِ، بِخِلَافِ الْمَوْجُودِ الْيَوْمَ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَلَا مِمَّا يُؤَدِّي إلَيْهِ»[1].

وقال ابن حجر الهيتمي أيضاً في الفتح المبين: «ومن آلات الشرعي من تفسيرٍ وحديثٍ وفقهٍ: المنطقُ الذي بأيدي الناس اليوم؛ فإنه علمٌ مفيدٌ لا محذور فيه بوجهٍ، وإنما المحذور فيما كان يُخلط به قبل من الفلسفيات المنابذة للشرائع... »[2].

وقال الدمنهوري: «واعلم أن هذا الخلاف إنما هو بالنسبة للمنطق المشوب بكلام الفلاسفة كالذي في طوالع البيضاوي وأما الخالص منها كمختصر السنوسي والشمسية، وهذا التأليف لا خلاف في جواز الاشتغال به»[3].

وقال المختار بن بُونَا في نظمه المسمى (تُحْفَةُ المُحَقِّقِ فِي حَلِّ مُشْكِلاتِ عِلْمِ المَنْطِقِ) بياناً لما ذكره الأخضري في سلمه:

وإن تقـــل حرمـــه النـــواوي	❖❖❖	وابـنُ الصـلاح والسـيوطي الـرَّاوي
وخُـــصَّ في المقالـــةِ الصَّـــحِيحة	❖❖❖	جـــوازُه بكامـــلِ القريحـــة
قلـت نـرى الأقـوالَ ذي المخالفـة	❖❖❖	محلُّهـا مـا صـنَّف الفلاسـفة
أمَّـا الـذي خلَّصـه مَـن أسـلما	❖❖❖	لا بـد أن يُعلـمَ عنـد العُلمـا[4].

وقال الشيخ محمد بن محفوظ بن المختار فال الشنقيطي: «قلت: الذي يظهر أن هذه الأقوال التي ذكرها الشيخ هنا إنما تجري في حكم الفن العام، أما ما ألفه

---

(1) ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي، ج1/ص178.

(2) ابن حجر الهيتمي، الفتح المبين بشرح الأربعين، ص572.

(3) الدَّمَنهوري، رسالة في المنطق (إيضاح المبهم في معاني السلم)، ص32 -33.

(4) المختار بن بُونَا، تحْفَةُ المُحَقِّقِ فِي حَلِّ مُشْكِلاتِ عِلْمِ المَنْطِقِ، ص1، الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، ص3.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

منه علماء الإسلام، خالياً من الشوائب فلا ينبغي أن يكون في جوازه خلاف؛ لأنهم ما صنفوه رحمهم الله إلا ليتعلم ويُعلم»[1].

ثانياً: تصنيف العلماء المعتبرين في المنطق، وتدريسهم له ودراستهم إياه: أما التصنيف: ومن المصنفين في هذا الفن: أثير الدين مفضل بن عمر الأبهري (ت700هـ تقريباً)، صاحب كتاب إيساغوجي، الذي أكثر العلماء من شرحه ونظمه لاشتماله على أهم ما يجب استحضاره من المنطق، وممن شرحه: شمس الدين محمد بن حمزة الفناري (ت834هـ)، وزكريا بن محمد الأنصاري (ت910هـ)، ومحمد بن مبارك القزويني (ت966هـ)، والشيخ محمد شاكر الجرجاوي وكيل الجامع الأزهر سابقاً.

وممن نظمه: نور الدين علي بن محمد الأشموني (ت900هـ تقريبا) وعبد الرحمن بن محمد وسماه) السلم المنورق)[2].

وللشوكاني رسالة في المنطق باسم (الحد التام والحد الناقص)[3]، ومن المؤلفين في هذا العلم الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في كتابه آداب البحث والمناظرة[4]، وذكر الشيخ عطية محمد سالم أخص تلاميذ الشنقيطي في ترجمته له أن للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ألفيةً في المنطق مخطوطة[5].

---

(1) فال الشنقيطي، الضوء المشرق على سلم المنطق للأخضري، ص39.

(2) محمد شاكر، الإيضاح لمتن إيساغوجي في علم المنطق، ص5 -6.

(3) الشوكاني، الحد التام والحد الناقص الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، ج12/ص6359 -6367.

(4) الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، ص3.

(5) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ترجمة عطية)، ج9/ص498.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وأما التدريس: فقد درسه ثلةٌ من أجل العلماء، ومنهم: الإمام الشوكاني كما ذكر في البدر الطالع عند ترجمته لتلميذه علي بن أَحْمد هَاجر الصنعاني الذي درس على يده المنطق[1].

وشرح الشيخ محمد الأمين الشنقيطي سلم الأخضري في المنطق كاملاً لأحد طلاب العلم أثناء رحلة الحج إلى بيت الله الحرام في انيامي عاصمة النَّيجر[2] وقام بتدريسه لما أسندت إليه الجامعة الإسلامية تدريس فنِّ آداب البحث والمناظرة [3]، ولم يقتصر تدريسه لعلم المنطق على الطلاب بل درس عليه ثلةٌ من خيار أهل العلم وأرفعهم قدراً، ومنهم الشيخ ابن باز رحمه الله[4]. وذكر الشيخ عبد الرحمن

---

(1) قال الشوكاني: «علي بن أَحْمد هَاجر الصنعاني: ولد تَقْرِيبًا سنة 1180 ثَمَانِينَ وَمِائَة وَألف وَقَرَأَ فِي الْعُلُوم الآلية قِرَاءَة متقنة وفهمها فهماً جيداً وفَاق كثيراً من الطّلبَة في فهم الدقائق والنكات اللطيفة وَله قِرَاءَة عليّ فِي علم الْمنطق فِي مُدَّة سَابِقَة وَهُوَ يفهمهُ فهماً بديعاً ويتقنه إتقاناً عجيباً» الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ج1/ص426.

(2) قال رحمه الله: «ولما قدَّمنا إلى بلد انيامي في الضحى بعد الليلة الثانية نزلنا عند تاجرٍ اسمُه الحاج كيدي تُوره وهو رجلٌ كريمُ السجايا والطبائع..وفي مدةِ إقامتِنا عند الحاج كيدي تُورة جاءنا رجل من أهل العلم من قبيلة تسمى الطَّلابَه اسمه محمد إبراهيم، وطلب منا أن نبينَ له معاني سُلَّمِ الأخضري في فن المنطق بدرسٍ شافٍ فأجبته، وكان يكتب ما أُملي عليه من إيضاح معانيه ليلاً ونهاراً خوفاً من مُعَاجَلة السفر قبل الإتمام حتى أتى على آخره فجاء ذلك الإملاءُ شرحاً وافياً وعن غيره كافيا والحمد لله رب العالمين» الشوكاني، رحلة الحج إلى بيت الله الحرام، ص 75 -76.

(3) الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، ص3.

(4) قال عبد الله ابن الشيخ محمد الأمين في جوابه على السؤال الموجه إليه: هل تتلمذ على يد الشيخ محمد الأمين بعض المشايخ المعاصرين. فأجاب: «أما من الشيوخ: فالشيخُ عبد العزيز بن باز، هو من معاصري الشيخ وممن درَّسا مع بعض، ولكن مشايخ الجامعة أيام فتح الجامعة أخذوا بعض الدروس على الشيخ في المنطق في البيت» الدر الثمين في سيرة الشيخ محمد الأمين، د: عبد الله محمد الأمين (محاضرة مسجلة).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

السديس في رسالة الماجستير "منهج الشنقيطي في تفسير آيات الأحكام" أن الشيخ حماد الأنصاري التقى بالشنقيطي في المدينة وسأله عن مسائل في التفسير والمنطق، ولازم درسه في التفسير في الحرم المدني عام 1369هـ -1370هـ، وكان الشيخ حماد آنذاك من كبار العلماء[1].

ثالثاً: تصنيف العلماء الذين ذموا علم المنطق في بعض مسائل وأبواب هذا الفن ودراستهم له مع ذمهم إياه: كأبي الوليد الباجي (ت474هـ)، فقد وصف محتويات المنطق بالجهالات في كتابه (إحكام الفصول في أحكام الأصول)[2] وفي نفس الكتاب ضمّن مقدمته: الحد، وتقسيم العلوم، ومصادر المعرفة، ومراتب الإدراك[3]، وهذا يؤكد أنه عنى بـ(الجهالات) المختلط بشبه الفلاسفة، كما يظهر في وصيته لولديه[4].

وابن تيمية رحمه الله في كتابه الرد على المنطقيين تكلم عن كل موضوعاته ونقد منها ما رآه مخالفاً للنصوص الصريحة والعقول الصحيحة، كما أيدا ما لم يخالف شرعاً ولا يضلل عقلاً.

والذي يظهر لي من تتبع ما قاله شيخ الإسلام عن علم المنطق: أن مُجمَل ما ذكره في كتابه (الرد على المنطقيين) وفي مجموع الفتاوى: إما إنكارٌ أو إقرارٌ أو اختيارٌ يستلزم الأعذار.

---

(1) السديس، منهج الشيخ الشنقيطي في تفسير آيات الأحكام من أضواء البيان، ج1، ص87.

(2) أبو الوليد الباجي، إحكام الفصول في أحكام الأصول، ج2/ص536.

(3) أبو الوليد الباجي، إحكام الفصول، ج1/ص174 -178.

(4) قال: «وإياكما وقراءة شيء من المنطق وكلام الفلاسفة فإن ذلك مبنيٌّ على الكفر والإلحاد، والبعد عن الشريعة والإبعاد، وأحذركما من قراءتها ما لم تقرءا من كلام العلماء ما تقويان به على فهم فساده وضعف شبهه، وقلة تحقيقه...ولو كنت أعلم أنكما تبلغان منزلة المَيْزِ والمعرفة والقوة على النظر والمقدرة لحضضتكما على قراءته، وأمرتكما بمطالعته؛ لتحققا ضعفه وضعف المعتقد له» أبو الوليد الباجي، النصيحة الولدية (وصية أبي الوليد الباجي لولديه)، ص10.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

أمَّا الإنكار: فهو ما أنكره على المناطقة وخالفهم فيما قالوه لمخالفتهم الشرع والعقل، وهو ما قصده من التأليف وأراده من التصنيف، وأما الإقرار فهو ما وافق به المناطقة فيما قالوه؛ لكونه مما لم يخالف نصوص الشريعة، وتوافقت عليه العقول السليمة.

ومثال الإنكار والإقرار قوله في مجموع فتاويه: «الْفَسَادُ فِي الْمَنْطِقِ: فِي الْبُرْهَانِ وَفِي الْحَدِّ. أَمَّا "الْبُرْهَانُ" فَصُورَتُهُ صُورَةٌ صَحِيحَةٌ وَإِذَا كَانَتْ مَوَادُّهُ صَحِيحَةً فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ يُفِيدُ عِلْمًا صَحِيحًا لَكِنَّ الْخَطَأَ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ حَصْرَ مَوَادِّهِ فِيمَا ذَكَرُوهُ مِنْ الْأَجْنَاسِ الْمَذْكُورَةِ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ أَلْبَتَّةَ فَأَصَابُوا فِيمَا أَثْبَتُوهُ دُونَ مَا نَفَوْهُ...الثَّانِي: أَنَّ هَذَا الْبُرْهَانَ يُفِيدُ الْعِلْمَ لَكِنْ مِنْ أَيْنَ عُلِمَ أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ لِقَلْبِ بَشَرٍ عِلْمٌ إلَّا بِهَذَا الْبُرْهَانِ الْمَوْصُوفِ»[1].

وأما الاختيار فهو ترجيحه لأحد الآراء مما يختلف فيه النظار المستلزم للإعذار، كاختلافهم في الغرض من الحد: هل هو التمييز بين المحدود وغيره أم فائدته تصوير المحدود وتعريف حقيقته.

قال رحمه الله: «المقام الثاني: المقام الإيجابي في الحدود والتصورات: وهو أنه هل يمكن تصور الأشياء بالحدود؟ فيقال: المحققون من النظار يعلمون أن الحد فائدته التمييز بين المحدود وغيره كالاسم ليس فائدته تصوير المحدود وتعريف حقيقته، وإنما يدعى هذا أهل المنطق اليوناني أتباع أرسطو ومن سلك سبيلهم وحذا حذوهم تقليدا لهم من الإسلاميين وغيرهم فأما جماهير أهل النظر والكلام من المسلمين وغيرهم فعلى خلاف هذا»[2].

وقد صنف السيوطي رحمه الله رسالة في تحريم علم المنطق سماها: (القول المشرق في تحريم الاشتغال بالمنطق) وفي معرض الرد على من زعم أنه ليس من أهل

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج9/ص83.

[2] ابن تيمية، الرد على المنطقيين، ص14.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

الاجتهاد؛ لأن من شروط المجتهد أن يكون عارفاً بعلم المنطق، وهو يرى حرمة تعلمه والاشتغال به, فكان رده على ذلك في رسالته: (صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام) أنه ضالعٌ به ومتمرسٌ فيه، قال رحمه الله: «وما عرف المسكين أني أحسنه أكثر ممن يدعيه، ويناضل عليه، وأعرف أصول قواعده وما بنيت عليه وما يتولد منها معرفة ما وصل إليه شيوخ المناطقة الآن»[1].

فدلّ ذلك على أن تحذيرهم من علم المنطق إنما هو المصاحب للسفسطة المبني على الفلسفة بإثارة الشبهات وصناعة التمويهات، أمّا ما كان من علم المنطق خالياً من شبهات الفلاسفة ومما له علاقةٌ بعلم أصول الفقه فإنَّ العلماء الذين كتبوا في أصول الفقه قد قدَّموا لكتبهم بمقدَّمات منطقية كما في كتاب المستصفى للغزالي وروضة الناظر لابن قدامة وغيرهم.

وأشهر من حرمه ابن الصلاح رحمه الله وقد نقل عنه اشتغاله بدراسة علم المنطق، كما قال تاج الدين السبكي في ترجمته لِكَمَال الدّين موسَى ابن يونس أبي الْفَتْح الْموصِلِي[2]، وهذا يؤكد أن مراد ابن الصلاح بالتحريم هو المنطق القديم المختلط بشبه الفلاسفة حتى لا يضلَّ المبتدئ وينشغل بما لا نفع فيه المنتهي،

---

(1) السيوطي، صون المنطق والكلام عن فني علم المنطق والكلام، ج1/ص33 -34.

(2) قال السبكي: «وَكَانَ شَيخُنَا تَقِيّ الدّين أَبُو عَمْرو عُثْمَان بن عبد الرَّحْمَن الْمَعْرُوف بِابْن الصّلاح الْمُتَقَدّم ذكره يُبَالغ فِي الثَّنَاء على فضائله وتعظيم شَأْنه...وَحكى لي بعضُ الْفُقَهَاء بالموصل أَن ابْن الصّلاح الْمَذْكُور سَأَلَهُ أَن يقْرَأ عَلَيْهِ شَيْئًا من الْمنطق سِراً، فَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِك، وَتردد إِلَيْهِ مُدَّة فَلم يفتح عَلَيْهِ بِشَيْء، فَقَالَ لَهُ: يَا فَقِيه: الْمصلحَة عِنْدِي أَن تتْرك الِاشْتِغَال بِهَذَا الْفَنّ. فَقَالَ لَهُ: وَلم ذَلِك يَا مَوْلَانَا؟ فَقَالَ: لِأَن النَّاس يَعْتَقِدُونَ فِيك الْخَيْر، وهم ينسبون كل من اشْتغل بِهَذَا الْفَنّ إِلَى فَسَاد الِاعْتِقَاد، فكأنك تفْسد عقائدهم فِيك، وَلَا يحصل لَك من هَذَا الْفَنّ شَيْء، فَقبل إِشَارَته وَترك قِرَاءَته» تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج8/ص382.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

أما ما لا يسوق إلى محظورٍ فهو مما جبلت عليه النفوس كما قال في طبقات الفقهاء: «وكل ذِي ذهن صَحِيح منطقي بالطبع»[1].

فبان تأكيده أن علم المنطق مما جُبل عليه ذوو الأذهان من بني الإنسان، وإنما يُعاب فيه ما يسوق إلى الفلسفة ويجر إليها.. والله المستعان.

رابعاً: تقييد بطلان المنطق: بأكثره من العلماء القائلين بتحريمه وليس أجمعه: قال ابن تيمية: «أما بعد فإني كنت دائما أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد ولكن كنت أحسب أن قضاياه صادقة لما رأيت من صدق كثير منها، ثم تبين لي فيما بعد خطأ طائفة من قضاياه»[2].

وقال الذهبي: «والمنطق نفعه قليل، وضرره وبيل، وما هو من علوم الإسلام، والحق منه فكامن في النفوس الزكية»[3]. وقال ابن القيم: «وأما الْمنطق فَلَو كَانَ علما صَحِيحا كَانَ غَايَته أن يكون كالمساحة والهندسة وَنَحْوهَا فَكيف وباطله أضعاف حَقه»[4].

وكذلك التعبير عن بطلانه بالعبارات الدالة على أن الباطل منه ما كان مشوباً بكلام الفلاسفة وحذلقتهم وترهاتهم وسفسطتهم، وممن تابع ابن الصلاح (ت643هـ) في عدم جواز تعلم المنطق الإمام النووي (ت676هـ)، ومما يؤكِّد أنه إنما حرم المختلط بكلام الفلاسفة ما فعله حين اشترى كتاب القانون في الطب لابن سيناء عازماً على الاشتغال فيه فأظلم قلبه كما ذكر ذلك رحمه الله عن

---

(1) ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، ج1/ص254.

(2) ابن تيمية، الرد على المنطقيين، ص3.

(3) الذهبي، زغل العلم، ص43.

(4) ابن القيم، مفتاح دار السعادة، ج1/ص157.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

نفسه فباع الكتاب المذكور وأخرج من بيته كل ما يتعلق بعلم الطب فاستنار قلبه كما نقل السخاوي كلام النووي في ترجمته له في المنهل العذب الروي[1].

وأما ابن القيم فقد فصل في مواضع أخرى يتبين أن المراد به منطق اليونان المخالف للقرآن وقواعد الإسلام:

قال ابن القيم: «جعلوا نصوص الأنبياء من باب الظنون وهي من الوحي وجعلوا كلماتِ المنطقيين وقواعد الفلاسفة والجهمية من باب اليقين ثم عارضوا بينهما وقدَّموا هذا على نصوص الأنبياء»[2].

وقال ابن الأمير الصنعاني: «وَأما الْمنطق فَلَا حَاجَة إِلَيْهِ...وظنوا أَنه لَا يتم لَهُم معرفَة أصُول الْفِقْه إِلَّا بِتِلْكَ الأساطير الْبَاطِلَة والأقوال الَّتِي هِيَ عَن حلية الْكتاب وَالسّنة عاطلة بل هِيَ لَهما مُخَالفَة ومشايلة»[3].

فالمذموم من علم المنطق عند أهل العلم إنما هو في حالتين: الأولى: اختلاطه بشبه الفلاسفة والثانية: تقديم قواعد وكلمات المنطقيين على نصوص القرآن وكلمات النبيين.

---

(1) قال السخاوي: قال: وخطر لي الاشتغال بعلم الطب، فاشتريت "القانون"، وعزمت على الاشتغال فيه، فأظلم علي قلبي، وبقيت أياماً لا أقدر على الاشتغال بشيء، ففكرت في أمري من أين دخل عليّ الداخل؟ فألهمني الله أن الاشتغال بالطب سببه، فبعت في الحال الكتاب المذكور، وأخرجت من بيتي كل ما يتعلق بعلم الطب، فاستنار قلبي ورجع إليّ حالي، وعدت لما كنت عليه أولاً.

قلت: فإن قيل: كيف هذا مع ما نُقل " كما روينا " في " مناقب الشافعي " للبيهقي من طريق الربيع بن سليمان سمعت الشافعيُّ رحمه الله يقول: العلم علمان، علم فقه للأديان، وعلم طب للأبدان؟...فالجواب: إن الذي مدحه الشافعي رحمه الله هو الطب النبوي، أو المجرد عن أصول الفلاسفة التي صرح صاحب " القانون " في أوله بابتناء الطب المورّد في كتابه عليها، وأن الطبيب يتعلم ما يُبنى عليه من العلم الطبيعي. المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت902هـ)، ص14، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1426هـ - 2005م، تحقيق: أحمد فريد المزيدي.

(2) ابن القيم، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، ج3/ص819.

(3) ابن الأمير الصنعاني، إجابة السائل شرح بغية الآمل، ص384.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المبحث الثاني

اشتراط المنطق لنيل رتبة الاجتهاد

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحاً:

الفرع الأول: تعريف الاجتهاد لغةً: الاجتهاد: افتعالٌ من الجَهْدُ: بالفتح والضم الطَّاقَةُ والوُسْع، وهو أيضاً ما جَهَد الإنسانَ من مَرَضٍ، أو أمرٍ شاقٍ، فهو مَجْهود، والجَهْد بالفتح فقط: المَشَقَّة، وقيل: المُبالغةُ والغاية، أي: بلوغك غايَة الأَمرِ الذي لا تَأْلو على الجَهْدِ فيه، تقول جَهَدْت جَهْدي وأَجْهَدتُ رأْيي حتى بلغت مجهودي، والجُهد: شيءٌ قليلٌ يعيش به المُقلّ على جَهْدِ العَيْش، والمَجهودِ: كالاجْتِهادِ، افتعالٌ من الجَهْدِ: الطَّاقةِ[1].

الفرع الثاني: تعريف الاجتهاد اصطلاحاً:

قال الشاطبي: «الاجتهاد هو استفراغ الوسع في تحصيل العلم أو الظن بالحكم»[2].

وقال بدر الدين محمد الزركشي: «بذل الوسع في نيل حكمٍ شرعي عملي بطريق الاستنباط»[3].

ثم بين ألفاظ التعريف قائلاً: «فقولنا بذل: أي بحيث يحس من نفسه العجز عن مزيد طلبٍ حتى لا يقع لومٌ في التقصير، وخرج بالشرعي: اللغوي والعقلي والحسي فلا يُسمَّى عند الفقهاء مجتهدًا...وإنما قلنا بطريق الاستنباط؛ ليخرج بذلك بذل الوسع في نيل تلك الأحكام من النصوص ظاهرًا أو بحفظ المسائل واستعلامها من

---

(1) الزَّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج7/ص534، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ج1/ص142، الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج1/ص351، الأزهري، تهذيب اللغة، ج6/ص26.

(2) الشاطبي، الموافقات في أصول الفقه، ج5/ص51.

(3) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج4/ص488.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المعنى، أو بالكشف عنها من الكتب، فإنه وإن سمي اجتهادًا فهو لغةً لا اصطلاحًا»[1].

وبناء عليه فالمجتهد: «هُوَ الْفَقِيهُ الْمُسْتَفْرِغُ لِوُسْعِهِ لِتَحْصِيلِ ظَنٍّ بِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ»[2].

المطلب الثاني: أقوال العلماء في اشتراط علم المنطق للاجتهاد:

القول الأول: اشتراط العلم بفن المنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد: ذهب إلى هذا القول جملةٌ من أهل العلم نذكرهم حسب مذاهبهم الفقهية وهم على النحو الآتي:

أولاً: الحنفية: اشترطه منهم مظفر الدين ابن الساعاتي، وعلاء الدين البخاري، وولي الله الدهلوي:

قال مظفر الدين ابن الساعاتي: «وأن يعلم مدارك الأحكام وأقسامها وطرق إثباتها ووجوه دلالتها وشروطها وكيفية الاستثمار منها»[3].

وتابع علاءُ الدين البخاري الإمامَ الغزالي في اشتراطه المنطق ناقلاً كلامه بالنص، وفيه قوله: «وَأَمَّا الْعِلْمَانِ الْمُقَدَّمَانِ فَأَحَدُهُمَا مَعْرِفَةُ نُصُبِ الْأَدِلَّةِ وَشُرُوطِهَا الَّتِي بِهَا تَصِيرُ الْبَرَاهِينُ وَالْأَدِلَّةُ مُنْتِجَةً، وَالْحَاجَةُ إِلَيْهِ تَعُمُّ الْمَدَارِكَ الْأَرْبَعَةَ»[4].

وذهب إلى اشتراطه من الحنفية ولي الله الدهلوي، قال رحمه الله في عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد: «وَشَرطه أَنه لَا بُد لَهُ أَن يعرف من الْكتاب وَالسّنة مَا يتَعَلَّق بِالْأَحْكَامِ ومواقع الْإِجْمَاع وشرائط الْقيَاس وَكَيْفِيَّة النّظر»[5].

ومعرفة كيفية النظر من نصب الأدلة ومعرفة شروطها هو موضوع علم المنطق، فقد عرفه العلماء بقولهم: «الْمَنْطِقُ، وَهُوَ بَحْثٌ عَنْ وَجْهِ الدَّلِيلِ وَشُرُوطِهِ

---

(1) الزركشي، البحر المحيط، ج4/ص488.

(2) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج2/ص206.

(3) ابن الساعاتي، بديع النظام (أو: نهاية الوصول إلى علم الأصول)، ج2/ص667.

(4) علاء الدين البخاري ، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ج4/ص16.

(5) ولي الله الدهلوي، عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد، ص3.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وَوَجْهِ الْحَدِّ وَشُرُوطِهِ»[1]، فالعبرة بما تضمنه شرطهم من مقصدٍ ومعنى و إن لم يُصرحوا باللفظ والمبنى.

ثانياً: المالكية: واشترطه منهم القرافي، وناظم المراقي.

قال القرافي متابعاً بذلك الإمام الرازي: «قوله [أي: قول الرازي في المحصول]: (يشترط معرفة شرائط الحد، والبرهان على الإطلاق): قلنا: لا يكمل معرفة ذلك إلا بإيعاب علم المنطق؛ فإنه ليس فيه إلا ذلك، فيكون المنطق شرطًا في منصب الاجتهاد»[2].

وقال ناظم مراقي السعود عبد الله بن إبراهيم الشنقيطي، في نظمه مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود: والنّحوَ والميزانَ واللغةَ مَعْ❖❖❖❖علمِ الأصولِ وبلاغةً جَمَعْ[3].

وقال في شرحه نشر البنود على مراقي السعود: «وعارفاً بعلم المنطق وهو المراد بالميزان، أي: عارفاً بالمحتاج إليه منه، كشرائط الحدود والرسوم، وشرائط البراهين»[4].

ثالثاً: الشافعية: قال باشتراطه منهم الغزالي، والرازي، وتقي الدين السبكي، والزركشي، وصفي الدين الهندي، وسراج الدين الأرموني، والإسنوي، وابن حجر الهيتمي.

قال الغزالي في المستصفى: «أما تفصيل العلم الأول: فهو أن يعلم أقسام الأدلة وأشكالها وشروطها فيعلم أن الأدلة ثلاثة عقلية تدل لذاتها وشرعية صارت أدلة بوضع الشرع ووضعية وهي العبارات اللغوية. ويحصل تمام المعرفة فيه بما ذكرناه

---

(1) ابن عابدين، الدر المختار، ج1/ص43.

(2) القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول، ج9/ص3833.

(3) العلوي الشنقيطي، مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود، ص480، رقم البيت (917).

(4) العلوي الشنقيطي، نشر البنود على مراقي السعود، ج2/ص316.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

في مقدمة الأصول من مدارك العقول لا بأقل منه»[1]، وما ذكره من مقدمة الأصول إنما هي مقدمته المنطقية المشهورة. وقال الرازي بعد ذكره مدارك الأحكام وهي: «الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل: فهذه هي العلوم الأربعة وأما العلمان المقدمان: فأحدهما: علم شرائط الحد والبرهان على الإطلاق، وثانيهما: معرفة النحو واللغة والتصريف..ولا بد في هذه العلوم من القدر الذي يتمكن المجتهد به من معرفة الكتاب والسنة»[2].

وتبعهما من الشافعية: تقي الدين السبكي، قال في شروط المجتهد: «وخامسها: كيفية النظر فلتعرف شرائط البراهين والحدود وكيف تركب المقدمات وتستنتج المطلوب لتكون على بصيرة من نظرة»[3].

وقال الزركشي: «وَخامِسُهَا – كَيْفِيَّةُ النَّظَرِ: فَلْيَعْرِفْ شَرَائِطَ الْبَرَاهِينِ وَالْحُدُودِ وَكَيْفِيَّةَ تَرْكِيبِ الْمُقَدَّمَاتِ وَيَسْتَفْتِحُ الْمَطْلُوبَ لِيَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ كَذَا ذَكَرَهُ الْمُتَأَخِّرُونَ وَأَصْلُهُ اشْتِرَاطُ الْغَزَالِيِّ مَعْرِفَتَهُ بِعِلْمِ الْمَنْطِقِ»[4].

وقال صفي الدين الهندي: «وأما العلمان المقدمان: فأحدهما: علم شرائط الحد والبرهان، والعلم المتكفل ببيان ذلك هو المنطق، ولا يشترط في ذلك أن يكون بالغًا إلى الغاية القصوى، نحو أن يعرف نوادر الحد، وأن يعرف طرق الإنتاجات البعيدة من المتصلات، والمنفصلات، والمختلطات، بل يكفي أن يكون في المرتبة الوسطى من ذلك»[5]. وقال سراج الدين الأرموني: «ويجب معرفة شرائط الحد والبرهان، ومعرفة اللغة والنحو والتصريف»[6]

---

[1] الغزالي، المستصفى، ج2/ص385.

[2] فخر الدين الرازي، المحصول، ج6/ص24.

[3] الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين السبكي، تاج الدين السبكي، ج3/ص255.

[4] الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج8/ص233.

[5] صفي الدين الأرموي، نهاية الوصول في دراية الأصول، ج8/ص3828.

[6] سراج الدين الأرموي، التحصيل من المحصول، ج2/ص287.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وقال الإسنوي: «وَأَن يعرف اللُّغَة إفرادا وتركيبا لِأَن الْأَدِلَّة من الْكتاب وَالسّنة عَرَبِيَّة وشرائط الْقيَاس لِأَن الِاجْتِهَاد مُتَوَقف عَلَيْهِ وَكَيْفِيَّة النّظر وَهُوَ تَرْتِيب الْمُقدمَات» [1].

وقال أيضاً: «فيشترط أن يعرف شرائط الحدود والبراهين، وكيفية تركيب مقدماتها، واستنتاج المطلوب منها ليأمن من الخطأ في نظره» [2].

وقال ابن حجر الهيتمي متابعاً القرافي في اشتراط المنطق للاجتهاد: «وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَرَافِيُّ مِنْ أَئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ وَأَجَادَ حَيْثُ جَعَلَهُ شَرْطًا مِنْ شَرَائِطِ الِاجْتِهَادِ وَأَنَّ الْمُجْتَهِدَ مَتَى جَهِلَهُ سُلِبَ عَنْهُ اسْمُ الِاجْتِهَادِ فَقَالَ فِي بَحْثِ شُرُوطُ الِاجْتِهَادِ: (يُشْتَرَطُ مَعْرِفَةُ شَرَائِطِ الْحَدِّ وَالْبُرْهَانِ عَلَى الْإِطْلَاقِ)»[3].

رابعاً: الحنابلة: وذهب إلى اشتراطه منهم: أبو الوفاء ابن عقيل الحنبلي، وابن قدامة المقدسي، وابن بدران.

قال أبو الوفاء في كتابه الواضح في أصول الفقه: «ويَعْرِفُ الأدلة وتراتيبَها على ما بيَّنّا في أوَّلِ كتابنا، والصَّحيحَ منَ الفاسدِ، والحجَّةَ مِنَ الشبهةِ؛ ليَتبعَ الحجَّةَ، ويرفضَ الشُّبَهةَ»[4]، وما بينه في أول الكتاب هو ضمن قواعد علم المنطق[5].

وقال ابن قدامة المقدسي أثناء إيراده لشروط المجتهد: «ويحتاج إلى معرفة نصب الأدلة وشروطها»[6].

ومجال ذلك هو علم المنطق كما سبق في الكلام عمن اشترطه من الحنفية، وقد تابع ابن قدامة الغزالي في وضع المقدمة المنطقية في كتابة الروضة.

---

[1] جمال الدين الإسنوي، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، ص44.

[2] جمال الدين الإسنوي، نهاية السول شرح منهاج الوصول، ص398.

[3] الهيثمي، الفتاوى الفقهية الكبرى، ج1/ص51.

[4] أبو الوفاء ابن عقيل، الواضح في أصول الفقه، ج5/ص458

[5] ابن عقيل، الواضح في أصول الفقه، ج1/ص10 -32.

[6] ابن قدامة، روضة الناظر، ج2/ص336.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وقال ابن بدران: «وَيشْتَرط للمجتهد: أَن يعرف تَقْرِير الْأَدِلَّة وَمَا يتقوم ويتحقق بِهِ كَيْفيَّة نصب الدَّلِيل وَوجه دلَالَته على الْمَطْلُوب وَلَا بَأْس أَن يكون عَالما بِشَيْء من فن الْمنطق لَا أَن يكون متوغلا فِيهِ لِأَنَّهُ يعين على تَرْتِيب الْأَدِلَّة وَيحْتَاج إِلَيْهِ فِي الْقيَاس احتياجا كثيراً»[1].

خامساً: الظاهرية: ذهب ابن حزم الظاهري إلى اشتراط المنطق في الاجتهاد، وهو من أوائل من انتصر لعلم المنطق وربطه بعلم أصول الفقه، قال رحمه الله: «وليعلم العالمون أن من لم يفهم هذا القدر فقد بعد عن الفهم عن ربه تعالى وعن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يجز له أن يفتي بين اثنين لجهله بحدود الكلام، وبناء بعضه على بعض، وتقديم المقدمات، وإنتاجها النتائج التي يقوم بها البرهان وتصدق أبداً، أو يميزها من المقدمات التي تصدق مرة وتكذب أخرى ولا ينبغي بها»[2].

وحجتهم فيما قالوه: أن من لم يعرف شروط الأدلة؛ لم يعرف حقيقة الحكم[3]؛ لأن المجتهد لابد له من دليلٍ يدله على الحكم سواء كان الدليل قطعياً، أو ظنياً، وكل دليلٍ له شروطٌ محررةٌ في علم المنطق، متى أخطأ شرطاً منها، فسد عليه الدليل، وهو يعتقده صحيحًا، وتلك الشروط تختلف بحسب موارد الأدلة، وضروب الأشكال القياسية، وبسط تلك الشروط في علم المنطق[4].

وبعلم المنطق يُعرَفُ كَيفَ التَّوَصُّل إِلَى الاستنباط، وَكَيف تُؤْخَذ الْأَلْفَاظ على مقتضاها، وَكَيف يُعرف الْخَاص من الْعَام، والمجمل من الْمُفَسّر وَبِنَاء الْأَلْفَاظ بَعْضهَا على بعض، وَكَيف تَقْدِيم الْمُقدمَات وإنتاج النتائج، وَدَلِيل الْخطاب وَدَلِيل الاستقراء وَغير ذَلِك مِمَّا لَا غناء بالفقيه الْمُجْتَهد لنَفسِهِ وَلأَهل مِلَّته عَنهُ[5].

---

(1) ابن بدران، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص372.

(2) ابن حزم، التقريب لحد المنطق، ص10.

(3) الغزالي، المستصفى، ج2/ص385.

(4) القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول، ج9/ص3836.

(5) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج2/ص77.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وقالوا: بالمنطق تَتَحَقَّقُ مَعْرِفَةُ نَصْبِ الْأَدِلَّةِ، وَتَقْرِيرُ مُقَدَّمَاتِهَا وَوَجْهُ إِنْتَاجِهَا الْمَطَالِبِ، لِكَوْنِهِ ضَابِطًا لِلْأَشْكَالِ الْمُنْتِجَةِ مِنْ غَيْرِهَا[1].

القول الثاني: لا يُشترط العلم بفن المنطق للوصول إلى رتبة الاجتهاد: وهو قول جمهور أهل العلم من الأصوليين، بدليل أن أكثرهم لم يشترطوا ذلك في كلامهم عن الاجتهاد وشروط المجتهد[2]. ومنهم من لم يكتف بعدم اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد، بل أنكر اشتراطه صراحة، كما قال الطوفي: «وَرُبَّمَا اشْتَرَطَ بَعْضُهُمْ مَعْرِفَةَ الْمَنْطِقِ...وَالْحَقُّ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُشْتَرَطُ»[3].

وقال السيوطي وهو يعدد شروط المجتهد: «وَأما علم الْمنطق فَأَقل وأذل من أَن يذكر...وَعلم أصُول الْفِقْه وَالْبَيَان تغنيان عَنهُ فِي كَيْفيَّة الاستفادة»[4].

وقال ابن تيمية: «وَمَنْ قَالَ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ: إنَّ تَعَلُّمَ الْمَنْطِقِ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ؛ أَوْ إنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الِاجْتِهَادِ؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى جَهْلِهِ بِالشَّرْعِ وَجَهْلِهِ بِفَائِدَةِ الْمَنْطِقِ. وَفَسَادُ هَذَا الْقَوْلِ مَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ»[5].

وقال الزركشي: «قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: وَلَا شَكَّ أَنَّ فِي اشْتِرَاطِ ذَلِكَ عَلَى حَسَبِ مَا يَقَعُ اصْطِلَاحُ أَرْبَابِ هَذَا الْفَنِّ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ»[6].

---

(1) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج3/ص583.

(2) الجويني، الاجتهاد (من كتاب التلخيص لإمام الحرمين)، ص125. ابن السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، ج2/ص303. ابن جزي، تقريب الوصول إلي علم الأصول، ص196. الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج2/ص206.

(3) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج3/ص583.

(4) السيوطي، تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، ص50.

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج9/ص172.

(6) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج8/ص233.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وقال ابن الأمير الصنعاني: «وَأما الْمنطق فَلَا حَاجَة إِلَيْهِ بل هُوَ مِمَّا تذْهب بقرَاءَته الْأَوْقَات وَلَا يرى من يعرفهُ ينْتَفع بِهِ إِلَّا كالفاكهة يتفكه بهَا وَإِلَّا فَلَا دخل لَهُ فِي الِاجْتِهَاد»[1].

واحتجوا لما ذهبوا إليه: بأَنَّ السَّلَفَ كَانُوا مُجْتَهِدِينَ، وَلَمْ يَعْرِفُوا الْمَنْطِقَ الِاصْطِلَاحِيَّ[2]، وقد تقررت الْمذَاهب فِي الْمِائَة الأولى وَالثَّانية والمنطق لم يدْخل بَين الْمُسلمين وَلَا أحضر إِلَى بِلَاد الْإِسْلَام إِلَّا فِي خلَافَة الْمَأْمُون فدلّ على بطلان اشتراطه، وَعلم أصُول الْفِقْه وَالْبَيَان تغنيان عَنهُ فِي كَيْفيَّة الاستفادة والدربة على الاستنباط وتكوين ملكة الاجتهاد، وقد حرم العلماءُ الِاشْتِغَال بِهِ فكيف يُشترط للاجتهاد الاشتغال بما حرمه العلماء[3]وقالوا: لَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ تَصْحِيحُ الدَّلِيلِ وَمَعْرِفَةُ الْحَقَائِقِ لَا بُدَّ مِنْ اعْتِبَارِهِ تلقائياً دون اشتراط لاصطلاح المنطق[4].

المطلب الثالث: الترجيح في اشتراط العلم بالمنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد:

سبق بيان أن المنطق المختلف فيه بين علماء المسلمين هو المختلط بشبه الفلاسفة والمتكلمين، الباعث على السفسطة؛ المتعلق بالإلهيات، أماّ ما هذبه علماء الإسلام مما لا يُخالف شرعاً ولا يُضلِّل عقلاً فهذا لا يقول أحدٌ من أهل العلم ببطلانه؛ لأن هذه الموازين الصادقة والمقاييس الواقعة هي مما دل عليها شرعنا ومما اتفقت عليها الأمم باختلاف شرائعها ومناهجها، وفي هذا المعنى المعهود والواقع المشهود يقول ابن حزم رحمه الله: «كل مَا صَحَّ ببرهان أَي شَيْء كَانَ فَهُوَ فِي الْقُرْآن وَكَلَام النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَنْصُوص مسطور يُعلمهُ كل من أحكم النّظر وأيده الله تَعَالَى بفهم، وَأما كل مَا عدا ذَلِك مِمَّا لَا يَصح ببرهان، وَإِنَّمَا هُوَ

---

(1) ابن الأمير الصنعاني، إجابة السائل شرح بغية الآمل، ص384.

(2) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج3/ص583.

(3) السيوطي، تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، ص50.

(4) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج8/ص233.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

إقناع أَو شغب فالقرآن وَكَلَام النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مِنْهُ خاليان وَالْحَمْد لله رب الْعَالمين»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فإن قالوا نحن لا نقول إن الناس يحتاجون إلى اصطلاح المنطق بل إلى المعاني التي توزن بها العلوم، قيل: لا ريب أن المجهولات لا تعرف إلا بالمعلومات، والناس يحتاجون إلى أن يزنوا ما جهلوه بما علموه وهذا من الموازين التي أنزلها الله حيث قال الله: (اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ ...)[2]، وقال: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ...)[3]، وهذا موجود عند أمتنا وغير أمتنا ممن لم يسمع قط بمنطق اليونان فعلم أن الأمم غير محتاجة إليه»[4].

وبناءً على ذلك فالذي يترجح للباحث في هذا الباب: هو ما ذهب إليه الجمهور من عدم الاشتراط لكن مع استحسانُ معرفةِ علمِ المنطق لبلوغ رتبة الاجتهاد من غير تعمقٍ في القواعد المتعلقة بالعلوم الفلسفية إلا ما كان على سبيل التخصص من أجل التصدر للرد أو النقد.

فاشتراطه مبالغة في ما قد لا يكون إليه كبير حاجة؛ إذاً حصول الفائدة بمعرفة قواعده الصائبة لا تدعو إلى اشتراطه، فممارسة الاجتهاد والقيام به يسوق المجتهد لالتزام الضوابط السليمة والأسس المستقيمة لتحقيق الصواب، فإذا تحقق في المجتهد ما اشترطه العلماء من الشروط المتفق عليها فإنها كفيلةٌ بتقويم النظر وتصويبه وتدريبه؛ إذ علمه بآيات وأحاديث الأحكام وغيرها من مدارك الأحكام، وباللغة وأصول الفقه؛ يؤهله لأن يكون قادراً على ترتيب الأدلة ووجوه دلالتها

---

(1) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج2/ص77.

(2) [سورة الشورى: آية١٧].

(3) [سورة الحديد: آية٢٥].

(4) ابن تيمية، الرد على المنطقيين، ص179.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

وكيفية نصبها والاحتجاج بها، وكذلك معرفة بطلان استدلال المخالف ووجوه ضعف أدلته وعدم صحتها.

نقل السيوطي رحمه الله في القول المشرق قول ابن جماعة في ضوء الشمس: «(اعلم يا أخي أرشدني الله وإياك أني ممن خدم العلوم ومال عليها وعلم ضوء حكمتها ونواميسها وأني أوصيتك بأن لا تشتغل من العقلية بغير أصول الفقه والنحو والمعاني، فإنها للرياضة خيرٌ مما كانت ترتاض به الفلاسفة)»[1].

وإن كان كلامه عن الفلاسفة لكنه حصر الفائدة بأصول الفقه والنحو والمعاني من العلوم العقلية كما أن معتمد الفلاسفة في الاحتجاج لمبادئ فلسفتهم هي القواعد المنطقية؛ لكون المنطق مقدمة كلِّ العلوم.

قال ابن حزم رحمه الله في كتابه التقريب لحد المنطق: «وليعلم من قرأ كتابنا هذا أن منفعة هذه الكتب ليست في علمٍ واحدٍ فقط بل كل علم، فمنفعتها في كتاب الله عز وجل، وحديث نبيه صلى الله عليه وسلم، وفي الفتيا في الحلال والحرام، والواجب والمباح، من أعظم منفعة»[2].

ومنعُه مُطلقاً لا يخلو من مساهلةٌ؛ لما للاطلاع والاضطلاع بالمصطلحات المنطقية ومبادئه الكلية من صلةٍ وثيقة بالعلوم الاجتهادية، التي أولها وأجلها القواعد الأصولية واللغوية.

قال الشوكاني رحمه الله: «وَأَقل الْأَحْوَال أَن يكون على بَصِيرَةٍ عِنْد وُقُوفه على المباحث الَّتِي يوردها المؤلفون فِي عُلُوم الِاجْتِهَاد من المباحث المنطقية كَمَا يَفْعَله كثيرٌ من المؤلفين فِي الْأُصُول وَالْبَيَان والنحو»[3].

وحال الناس وواقعهم المعروف معتبرٌ شرعاً فيما لا يخالف نصاً، وقد عُرف اهتمام الناس بفن المنطق عند دراسة علم الأصول، فتجده في مقدمات مؤلفاتهم

---

(1) السيوطي، القول المشرق، ص149.

(2) ابن حزم، التقريب لحد المنطق، ص9.

(3) الشوكاني، أدب الطلب ومنتهى الأدب، ص143.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

الأصولية، كما أنه اليوم يُدرَّس كمدخلٍ لعلم أصول الفقه في الجامعات الأكاديمية المتخصصة بالعلوم الشرعية.

قال الطوفي رحمه الله: «وَالْحَقُّ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُشْتَرَطُ، لَكِنَّهُ أَوْلَى وَأَجْدَرُ بِالْمُجْتَهِدِ خُصُوصًا فِي زَمَانِنَا هَذَا الَّذِي قَدِ اشْتُهِرَ فِيهِ عِلْمُ الْمَنْطِقِ، حَتَّى إِنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ رُبَّمَا عُدَّ نَاقِصَ الْأَدَوَاتِ عِنْدَ أَهْلِهِ»[1].

إلا إن هذه الحاجة لا تنهض لأن تكون شرطاً لبلوغ درجة الاستنباط وتحقق منصب ورتبة الاجتهاد، وذلك لعدم بلوغها من الأهمية ما يتوقف عليها نظر المجتهد، فإن ما يحتاجه من القواعد المنطقية مجبولٌ عليها بذكائه ونباهته إن كان من الأذكياء، وإن لم يكن كذلك فتحصيله لمدارك الأحكام الأخرى التي يتوقف عليها الاجتهاد ليست بأيسر من اشتغاله بفن المنطق، ولعل هذا كان مدرك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حين قال عن المنطق: «كنت دائما أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد»[2].

وجميع العلماء مقرون عملهم بالمنطق في القضايا العقلية التي لا تنفك عن العقلاء مما هو معلوم وإن كانوا لا يسمونه بالمنطق، ويؤكد الشيخ محمد شاكر وكيل الجامع الأزهر أن علم المنطق من العلوم الجبلية بقوله: «خلق الله الإنسان مسوقاً بفطرته إلى اكتساب المجهولات من المعلومات وشرع للاكتساب طُرقاً محدودة لا يضل سالكها فأصحاب الفطر السليمة تغنيهم سلامة فطرتهم عن تعرف هذه الطرق في المسائل النظرية كما يستغني عنها عامة البشر في المسائل الضرورية»[3].

ولأهمية صفة النباهة والذكاء في تحصيل الاجتهاد وتحقق ملكة الاستنباط جعله بعض أهل العلم شرطاً في المجتهد، كما قال ابن بدران الحنبلي: «وَعِنْدِي أَنه

---

(1) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ج3/ص583.

(2) ابن تيمية، الرد على المنطقيين، ص3.

(3) محمد شاكر، الإيضاح لمتن إيساغوجي في علم المنطق، ص11.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

يشْتَرط فِي الْمُجْتَهد أَن تُوجد فِيهِ ملكة الاستنباط وَأَن يكون ذكي الْفُؤَاد متوقد الذِّهْن لِأَنَّهُ كم مِمَّن قَرَأَ فنون الْعَرَبيَّة والعلوم الَّتِي تهيىء لِلاجْتِهَاد ثمَّ تراهُ جَامِدا خامل الْفِكر لَا يعلم إِلَّا مَا يلقى إِلَيْهِ فَإِذا خاطبته وجدت ذهنه متحجرا تكَلمه شرقا فيكلمك غربا فَمثل هَذَا لَا يعول عَلَيْهِ وَلَا يركن إِلَيْهِ»[1].

ويتجلى الفرق بين فن المنطق وغيره من علوم النظر والاجتهاد أنها لا يمكن تحصيلها بالعقل على سبيل الاستقلال، أما المنطق فبإمكان الفقيه النبيه تحصيله، ولهذا كانت الحاجةُ إلى علمِ النحو مثلاً أعظم، وثمرته كانت أكثر كما ذكر القرافي في الفروق بقوله: «علم النحو وعلم المنطق كلاهما له ثمرة جليلة غير أن ثمرة النحو أعظم بسبب أنه يستعان به على فهم كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام العرب في نطق اللسان وكتابة اليد فإن اللحن يقع في الكتابة وفي اللفظ ويستعان به في الفقه وفي أصول الفقه وغير ذلك مما علم في مواضعه، وأما المنطق إنما يحتاج إليه في ضبط المعاني المتعلقة بالبراهين والحدود خاصة وقد يكفي فيها الطبع السليم والعقل المستقيم ولا يهتدي العقل بمجرده لتقويم اللسان وسلامته من اللحن فإنها أمورٌ سمعيةٌ ولا مجال للعقل فيها على سبيل الاستقلال فلا بد من النحو بالضرورة فيها والمنطق يستغنى عنه بصفاء العقل»[2].

ولهذا لا يصح القول بأن حاجة المجتهد لفن المنطق كحاجته للنحو، وأنه إذا كان المدرك بجبلته للنحو لا يحتاج إلى تعلمه كذلك المتمكن من المنطق بفطرته لا يحتاج للاشتغال به، ويكون الرد على من زعم ذلك أن القواعد المنطقية عقليةٌ

---

(1) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص373.

(2) الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت684هـ)، ج2/ص366، دار الكتب العلمية، 1418هـ -1998م، المحقق: خليل المنصور.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

محضةٌ فلا يصح قياسها بالقواعد النحوية السمعية للفارق بين العلمين وتغاير المعنيين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «المعاني فطريّةٌ عقليّةٌ لا تحتاج إلى وضعٍ خاصٍّ بخلاف قوالبها الّتي هي الألفاظ فإنّها تتنوّع فمتى تعلّموا أكمل الصّور والقوالب للمعاني مع الفطرة الصّحيحة كان ذلك أكمل وأنفع وأعون على تحقيق العلوم من صناعةٍ اصطلاحيّةٍ في أمورٍ فطريّةٍ عقليّةٍ لا يحتاج فيها إلى اصطلاحٍ خاصٍّ»[1].

وبهذا يترجح أن اشتراط علم المنطق للاجتهاد مبالغة فيما قد لا يكون إليه كبير حاجة، ومنعه مُطلقاً تساهلٌ فيما قد يستعين به المجتهد على فهم مراد الأصوليين ومصطلحاتهم، والترغيب في الاشتغال به من غير تعمقٍ أو اشتراط توسطٌ بين التفريط والإفراط، ومعادلة بين المبالغة والمساهلة.

الخاتمة:

أحمدُ اللّهَ الكريم أن يسر لي إكمال بحثي هذا، وأسأله جل وعلا أن ينفعني به وأن ينفع القارئ الكريم بمضمونه، وأن يجعله من الأعمال الخالصة والأقوال الصادقة، وتحتوي خاتمة البحث على أهم النتائج والتوصيات.

أهم النتائج:

1. العلاقة بين علمي المنطق والأصول تكاملية، فعلم المنطق، يبحث عن وجه الدليل العقلي وشروطه، وعلم الأصول يبحث في الأدلة الشرعية الإجمالية.
2. علم المنطق يختلف عن علم الفلسفة باعتباره آلةٌ للعلوم التي منها الفلسفة، وآلة الشيء مغايرٌ لموضوعه ومضمونه.
3. اختلاف العلماء في حكم علم المنطق – بين قائلٍ بحرمته أو وجوبه أو جوازه لكامل القريحة ممارس السنة والكتاب، أو إباحته كعلم الهندسة والحساب – إنما هو في منطق الفلاسفة.

---

[1] مجموع الفتاوى، ج9/ص25.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

4. اتفق العلماء على جواز الاشتغال بعلم المنطق الحديث الذي خلصه علماء الإسلام من شوائب الفلسفة.
5. يُذَمُّ علمُ المنطق عند أهل العلم في حال اختلاطه بشبه الفلاسفة، أو تقديم قواعد وكلمات المنطقيين على نصوص الكتاب والسنة.
6. اشترط بعضُ الأصوليين العلمَ بفن المنطق لبلوغ درجة الاجتهاد؛ ولم يشترطه الجمهور منهم.
7. اشتراط المنطق للاجتهاد مبالغة، ومنعه بإطلاقٍ مساهلة، والترغيب في الاشتغال به من غير اشتراط وسطٌ بين التفريط والإفراط.

التوصيات:

1. دراسة جميع العلوم المستمد منها علم أصول الفقه وبيان أثرها في تحقيق رتبة ودرجة الاجتهاد: كعلوم القرآن والحديث، وعلوم الكلام واللغة والفقه والمقاصد والمنطق.
2. الاهتمام بعلم المنطق كأحد العلوم العقلية المتصلة بجميع العلوم، وأولها علم أصول الفقه، ودراسة وجوه الاتفاق والافتراق بين العلمين.

المراجع:

إبراهيم مصطفى وآخرون (د.ت)، *المعجم الوسيط*، مجمع اللغة العربية، القاهرة: دار الدعوة.

ابن الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف (1986م)، *إجابة السائل شرح بغية الآمل*، الطبعة الأولى، تحقيق حسين بن أحمد السياغي وحسن محمد مقبولي الأهدل، بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن الساعاتي، مظفر الدين أحمد بن علي (د.ت)، *بديع النظام أو نهاية الوصول إلى علم الأصول*، تحقيق سعد بن غرير بن مهدي السلمي، إشراف محمد عبد الدايم علي.

ابن الصلاح، تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (1407هـ)، *فتاوى ابن الصلاح*، الطبعة الأولى، تحقيق موفق عبد الله عبد القادر، بيروت: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب.

ابن الصلاح، تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (1992م) ، *طبقات الفقهاء الشافعية*، الطبعة الأولى، تحقيق محيي الدين علي نجيب، بيروت: دار البشائر الإسلامية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (1408هـ)، *الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة*، الطبعة الأولى، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، الرياض: دار العاصمة.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين الجوزية (2005م)، *مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة*، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن اللحام، أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن عباس علاء الدين (1428هـ -2007م)، *المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل*، الطبعة الأولى، تحقيق يحيى مراد، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن بدران، عبد القادر الدمشقي (1401هـ)، *المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل*، الطبعة الثانية، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني الحنبلي الدمشقي (د.ت)، *الرد على المنطقيين*، بيروت: دار المعرفة.

ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، الكلبي الغرناطي (1424هـ - 2003م)، *تقريب الوصول إلى علم الأصول*، الطبعة الأولى، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي (1404هـ)، *الإحكام في أصول الأحكام*، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الحديث.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (1900م)، *التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية*، الطبعة الأولى، تحقيق إحسان عباس، بيروت: دار مكتبة الحياة.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، القاهرة: مكتبة الخانجي.

ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (1425هـ -2004م)، *مقدمة ابن خلدون*، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، دمشق: دار يعرب.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بالحفيد (1997م)، *فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال*، الطبعة الأولى، إشراف محمد عابد الجابري، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (1421هـ -2000م)، *المحكم والمحيط الأعظم*، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الحميد هنداوي، بيروت: دار الكتب العلمية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (1412هـ - 1992م) ، *الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)* ، الطبعة الثانية، بيروت: دار الفكر.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (1399هـ -1979م)، *مقاييس اللغة* ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي (1423هـ - 2002م)، *روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل*، الطبعة الثانية، مؤسسة الريّان.

ابن مكي، أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (1405هـ -1985م)، *غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر*، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (1419هـ -1999م)، *الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ*، الطبعة الأولى، وضع حواشيه وخرج أحاديثه زكريا عميرات، بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الفلاح، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي (1406هـ -1986م)، *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*، الطبعة الأولى، تحقيق محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه عبد القادر الأرناؤوط، بيروت: دار ابن كثير.

أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي (1418هـ - 1999م)، *قواطع الأدلة في الأصول*، الطبعة الأولى، تحقيق محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري (1420هـ -1999م)، *الواضح في أصول الفقه*، الطبعة الأولى، تحقيق عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو الوليد الباجي، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث الأندلسي (1407هـ -1986م)، *إحكام الفصول في أحكام الأصول*، الطبعة الأولى، تحقيق عبد المجيد تركي، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل (1429هـ -2008م)، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، الطبعة الأولى، عالم الكتب.

الأرموي، سراج الدين محمود بن أبي بكر (1408هـ -1988م)، *التحصيل من المحصول*،

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

الطبعة الأولى، دراسة وتحقيق عبدالحميد علي أبو زنيد، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (2001م)، *تهذيب اللغة*، الطبعة الأولى، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي (1400هـ)، *التمهيد في تخريج الفروع على الأصول*، الطبعة الأولى، تحقيق محمد حسن هيتو، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي أبو محمد جمال الدين (1420هـ -1999م)، *نهاية السول شرح منهاج الوصول*، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية.

الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا السنيكي، *اللؤلؤ النظيم في روم التعلم والتعليم*، تحقيق جميل عبد الله عويضة.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف (د.ت)، *النصيحة الولدية (وصية أبي الوليد الباجي لولديه)*، تحقيق إبراهيم باجس عبد المجيد.

التنبكتي، أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد (2000م)، *نيل الابتهاج بتطريز الديباج*، الطبعة الثانية، عناية وتقديم عبد الحميد عبد الله الهرامة، طرابلس: دار الكاتب.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (1403هـ -1983م)، *التعريفات*، الطبعة الأولى، تحقيق جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت: دار الكتب العلمية.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد (1408هـ)، *الاجتهاد (من كتاب التلخيص لإمام الحرمين)*، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الحميد أبو زنيد، دمشق: دار القلم، بيروت: دار العلوم الثقافية.

الحاج خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني (1941م)، *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*، بغداد: مكتبة المثنى.

الحسني، محمد شاكر الجرجاوي (1345هـ -1926م)، *الإيضاح لمتن إيساغوجي في علم المنطق*، مصر: مطبعة النهضة.

الحلي، أبو منصور الحسن بن يوسف المطهر (1412هـ)، *القواعد الجلية في شرح الرسالة الشمسية*، مؤسسة النشر الإسلامي.

الخوارزمي، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله الكاتب البلخي(د.ت)، *مفاتيح العلوم*، الطبعة الثانية، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي.

الدَّمَنهوري، الشيخ العلامة أحمد (1427هـ -2006م)، *رسالة في المنطق (إيضاح المبهم في معاني السلم)*، الطبعة الثانية، تحقيق وتقديم د.عمر فاروق الطباع، بيروت: مكتبة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المعارف.

الدهلوي، ولي الله أحمد بن عبد الرحيم بن وجيه الدين بن معظم بن منصور (د.ت)، *عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد*، تحقيق محب الدين الخطيب، القاهرة: المطبعة السلفية.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(د.ت)، *زغل العلم*، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، مكتبة الصحوة الإسلامية.

الرملي، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري (د.ت)، *فتاوى الرملي*، جمعها ابنه شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، المكتبة الإسلامية.

الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله (1421هـ -2000م)، *البحر المحيط في أصول الفقه*، الطبعة الأولى، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد محمد تامر، بيروت: دار الكتب العلمية.

السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد (1426هـ -2005م)، *المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي*، الطبعة الأولى، تحقيق أحمد فريد المزيدي، بيروت: دار الكتب العلمية.

السديس، عبد الرحمن بن عبد العزيز (1410هـ)، *منهج الشيخ الشنقيطي في تفسير آيات الأحكام من أضواء البيان*، رسالة ماجستير، إشراف عبد المجيد محمود عبد المجيد، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (1424هـ -2004م)، *معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم*، الطبعة الأولى، تحقيق محمد إبراهيم عبادة، القاهرة: مكتبة الآداب.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (1429 هـ -2008م)، *القول المشرق في تحريم المنطق*، تحقيق السيد محمد سيد عبدالوهاب، القاهرة: دار الحديث.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (د.ت)، *صون المنطق والكلام عن فني علم المنطق والكلام*، تحقيق علي سامي النشار، وسعاد علي عبد الرزاق، سلسلة إحياء التراث الإسلامي.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (1403هـ)، *تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد*، الطبعة الأولى، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، الاسكندرية: دار الدعوة.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (1411هـ -1990م)، *الأشباه والنظائر*، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي (د.ت)، *الموافقات في أصول الفقه*،

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

تحقيق عبد الله دراز، بيروت: دار المعرفة.

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني (1426هـ)، *آداب البحث والمناظرة*، الطبعة الأولى، تحقيق سعود بن عبد العزيز العريفي، إشراف بكبر عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد.

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (1415هـ -1995م)، *أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن*، ترجمة عطية، بيروت: دار الفكر.

الشنقيطي، محمد بن محفوظ بن المختار فال (2007م)، *الضوء المشرق على سلم المنطق للأخضري*، الطبعة الأولى، حققه وضبطه ووثقه عبد الحميد بن محمد الأنصاري، بيروت: دار الكتب العلمية.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (1404هـ)، *الملل والنحل*، تحقيق محمد سيد كيلاني، بيروت: دار المعرفة.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (1419هـ -1998م)، *أدب الطلب ومنتهى الأدب*، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله يحيى السريحي، بيروت: دار ابن حزم.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (1419هـ -1999م)، *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*، الطبعة الأولى، تحقيق الشيخ أحمد عزو عناية، قدم له خليل الميس و ولي الدين صالح فرفور، دمشق، كفر بطنا: دار الكتاب العربي.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (د.ت)، *البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع*، بيروت: دار المعرفة.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (د.ت)، *الحد التام والحد الناقص الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني*، حققه ورتبه أبو مصعب محمد صبحي بن حسن حلاق، صنعاء: مكتبة الجيل الجديد.

الطوفي، أبو الربيع نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري (1407هـ -1987م)، *شرح مختصر الروضة*، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة.

علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي (د.ت)، *كشف الأسرار شرح أصول البزدوي*، دار الكتاب الإسلامي.

العلوي، عبد الله بن إبراهيم الشنقيطي (2008م)، *نشر البنود على مراقي السعود*، الطبعة الأولى، تحقيق إبراهيم ناجي السويد، بيروت: دار الكتب العلمية.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (1413هـ -1993م)، *المستصفى في علم*

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

الأصول، الطبعة الأولى، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت: دار الكتب العلمية.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (د.ت)، *معيار العلم في فن المنطق*، تحقيق سليمان دنيا، مصر: دار المعارف.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد (د.ت)، *المنقذ من الضلال*، تحقيق محمد محمد جابر، بيروت: المكتبة الثقافية.

الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (1416هـ -1996م)، *بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز*، تحقيق محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (د.ت)، *القاموس المحيط*، بيروت: مؤسسة الرسالة.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن (1418هـ -1998م)، *الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش)*، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس (1416هـ -1995م)، *نفائس الأصول في شرح المحصول*، الطبعة الأولى، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار ومصطفى الباز.

الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري (1357هـ - 1983م)، *تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي*، مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري (1428هـ - 2008م)، *الفتح المبين بشرح الأربعين*، الطبعة الأولى، عني به أحمد جاسم محمد المحمد، قصي محمد نورس الحلاق، وأبو حمزة أنور بن أبي بكر الشيخي الدّاغستاني، جدة: دار المنهاج.

الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري (د.ت)، *الفتاوى الفقهية الكبرى*، جمعها تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي، المكتبة الإسلامية.

تاج الدين السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين (1407هـ -1986م)، *معيد النعم ومبيد النقم*، الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الكتب.

تاج الدين السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين (1413هـ)، *طبقات الشافعية الكبرى*، الطبعة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

الثانية، تحقيق محمود محمد الطناحي عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

تاج الدين السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين (1999م -1419هـ)، *رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب*، الطبعة الأولى، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، بيروت: عالم الكتب.

تقي الدين، أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين، أبو نصر عبد الوهاب (1416هـ -1995م)، *الإبهاج في شرح المنهاج*، بيروت: دار الكتب العلمية.

حجازي، أ.عوض الله جاد (د.ت)، *المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم*، الطبعة السادسة، دار الطباعة المحمدية.

زين الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (420هـ - 1999م)، *مختار الصحاح*، المكتبة العصرية، الطبعة الخامسة، تحقيق يوسف الشيخ محمد، بيروت: الدار النموذجية.

صفي الدين، محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (1416هـ -1996مـ)، *نهاية الوصول في دراية الأصول*، الطبعة الأولى، تحقيق صالح بن سليمان اليوسف وسعد بن سالم السويح، مكة المكرمة: المكتبة التجارية.

فحف، محمد محفوظ بن الشيخ (1422 -2001م)، *رفع الأعلام على سلم الأخضري وتوشيح عبد السلام في علم المنطق*، الطبعة الأولى، محمد محمود ولد الأمين.

فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي الملقب (1418هـ - 1997م)، *المحصول*، الطبعة الثالثة، دراسة وتحقيق طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة.

قلعجي، محمد رواس، قنيبي حامد صادق (1408هـ -1988م)، *معجم لغة الفقهاء*، الطبعة الثانية، دار النفائس.

مرتضى الزَّبيدي، أبو الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني (د.ت)، *تاج العروس من جواهر القاموس*، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.2

المقررات الدراسية في اليمن في عهد الدولة الصليحية (439هـ -532هـ)

د. أحمد أحمد الآنسي
أستاذ أصول التربية المشارك
كلية التربية – جامعة صنعاء
عنوان المراسلة: hareth715402802alansy@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى الوقوف على المقررات الدراسية للإسماعيلية في اليمن في عهد الدولة الصليحية المتمثل في المؤلفات العلمية في كافة فروع العلم، ويسميها الاسماعيلية بآداب الدعوة لأبرز الدعاة (العلماء) الإسماعيلية، ولأن غالبية هذه المؤلفات لعلماء (دعاة) الدعوة من خارج اليمن، وتحديداً من عاصمة الخلافة الفاطمية القاهرة،ولتحقيق هذا الهدف استخدم الباحث المنهج التاريخي في الحصول على المادة العلمية المتعلقة بهذا الموضوع، وتوصل البحث إلى جملة من النتائج أبرزها تأثير الأوضاع الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية في عهد الدولة الصليحية على النشاط العلمي الذي حصل في عهد تلك الدولة، وكذا تأثير العلاقات العلمية التي كانت قائمة بين اليمن وبين عاصمة الخلافة الفاطمية وهو تأثير إيجابي على النشاط العلمي حيث شملت المؤلفات العلمية الفقه والأدب والفلسفة والمنطق والعقائد وعلم الكلام والتاريخ والأخبار والسير.

الكلمات المفتاحية: المقررات الدراسية، الدولة الصليحية، اليمن.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

The Curricula in Yemen during the Era of Sulayhid State (439H – 532H)

Abstract:

The primary purpose of this study is to investigate the curricula of Isma'ilism in Yemen during the Era of Sulayhid state, which involved the scholarly works in all the branches of knowledge. Ismailia preachers call these scholarly works the preaching ethics for the most prominent preachers because the majority of these works were done by the religious scholars (preachers) from outside Yemen, especially from the capital of the Fatimi Caliphate in Cairo. To achieve the objective of the study, the researcher used the historical method to obtain the data related to the subject. The research concluded with a number of findings, foremost of which are that the religious, political, social, economic and scientific situations in the era of Sulayhi State had an impact on the scientific activity that took place during the reign of that State. In addition, the scientific relations between Yemen and the capital of the Fatimi Caliphate had a positive impact on the scientific activity, which included the scholarly works in Islamic jurisprudence, literature, philosophy, logic, faiths, theology, history, news, and biographies.

Keywords: Curricula, Sulayhid State, Yemen.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

المقدمة:

النظام التعليمي جزء من النظام العام للمجتمع يتأثر بالأوضاع المحيطة به سلبا أو إيجابا، ويؤثر في الأوضاع الأخرى سلبا أو إيجابا حسب قوة النظام أو ضعفه.

ولا يمكن أن تكون الحركة العلمية بمنأى عن اهتمام أي نظام حاكم أو إهمالها، من خلال دعمه وتشجيعه للعلم والعلماء، وإسهامه في بناء المؤسسات العلمية، وتشجيعه الخيرين والميسورين على الإنفاق على العلم والعلماء وطلاب العلم والمؤسسات العلمية المتنوعة، أو إهمال ذلك كله، وأن معرفة الدور الذي قام به الحكام أو قام به العلماء في المجتمع في دعم وتنشيط الحركة العلمية تدخل ضمن الأهداف التي تحققها الدراسات التربوية التاريخية.

ويأتي اختيار الباحث لهذا الموضوع إسهاما منه في إبراز الجانب العلمي في اليمن في عصر تاريخي محدد ولمذهب أو فرقة بعينها في ظل نظام سياسي حكم اليمن في فترة زمنية محددة لمعرفة حجم ونوع النشاط العلمي في تلك الفترة.

ثانياً: التساؤل الرئيس للبحث: ما المقررات الدراسية للإسماعيلية في عهد الدولة الصليحية؟

ويتفرع عنه التساؤلات الفرعية الآتية:

1. ما الأوضاع الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية التي كانت عليها اليمن قبيل قيام الدولة الصليحية؟
2. ما الظروف التي كانت تعيشها الدعوة الإسماعيلية في اليمن قبيل قيام الدولة الصليحية وأثناء حكم علي الصليحي؟
3. ما المؤلفات العلمية الإسماعيلية في عهد الدولة الصليحية؟

ثالثاً: أهمية البحث: تتمثل الأهمية النظرية للبحث فيما سيمثله من إضافة للمكتبة التربوية، أما الأهمية التطبيقية فتتمثل فيما سوف يستفاد من البحث في الميدان التطبيقي للتربية والتعليم والدعوة، في الجوانب الإيجابية المتمثلة في تشجيع العلماء

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

وطلبة العلم على التعليم الجاد والنوعي.

رابعاً: منهج البحث: لتحقيق أهداف البحث استخدم الباحث المنهج التاريخي باعتباره أنسب مناهج البحث لهذا الموضوع التاريخي.

خامساً: حدود البحث: يقتصر البحث على الإجابة عن أسئلة البحث، كما يقتصر على المؤلفات العلمية للإسماعيلية فقط دون المؤلفات للمذاهب والفرق الأخرى، وعلى الفترة التي حكمت فيها الدولة الصليحية اليمن من 439هـ-532هـ، أما الموضوعات الأخرى التي يتناولها البحث فتقتصر على فترة حكم علي الصليحي.

سابعاً: التعريف الإجرائي للمقررات الدراسية: هي المؤلفات العلمية في كافة فروع العلم التي ألفها علماء الدعوة الإسماعيلية.

أولاً: نبذة عن الأوضاع الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية لليمن قبيل ظهور الدولة الصليحية:

1. الوضع الديني:

كان المجتمع اليمني الذي اعتنق الإسلام طواعية ما يزال متمسكا بهذا الدين على أصوله التي بينها القرآن وفصلتها السنة النبوية وإن بدأت تطرأ عليه شوائب ومؤثرات وانحرافات يسيرة تخالف ما كان عليه سلف الأمة في خير القرون لكن سلطان الدين كان ما يزال مهيمنا على كافة شؤون الحياة، ويظهر هذا في التمسك بالفرائض وأداء الشعائر، وفي التضامن والتكافل والتعاون بين أفراد المجتمع، وفي الإقبال على التعلم والتعليم لاسيما تعلم القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما.

ويعد الدين من أقوى العوامل التي أثرت في حياة المجتمع، فهو الذي يدفع المتعلمين وأولياء أمورهم إلى الإقبال على طلب العلم، ويدفع العلماء إلى تعليم الراغبين في التعلم ابتغاء الأجر الأخروي، ويدفع الحكام والأمراء والميسورين من أبناء المجتمع إلى بناء مؤسسات وأماكن التعليم والإنفاق على القائمين عليها وعلى المعلمين وعلى طلاب العلم من الفقراء، وبناء المكتبات العامة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

وشراء الكتب وحفظها وإعارتها إلى غير ذلك من القربات والأعمال التي يدعو ويحث عليها الدين.

وكان للتنوع المذهبي في تلك الفترة دور في تنشيط الحركة العلمية، فكان كل مذهب ينطلق من دعوة دينية مذهبية بمعنى أنهم يستجيبون لما يأمر به الإسلام بناء على الفهم المذهبي لأوامر الإسلام في ظل عدم تجاوز الأصول والثوابت، وهذا الكلام إنما ينطبق على المذاهب التي لم تأت بمبادئ ومعتقدات وأفكار تتناقض مع الكتاب والسنة.

2. الوضع السياسي:

كان الوضع السياسي لليمن قبل مجيئ الصليحيين إلى الحكم يسوده التمزق والانقسام والفوضى والتنازع والصراع، وهو ما استثمره الصليحي في الانقضاض على الدويلات ومراكز النفوذ، وأقام على أنقاضها دولته، فكان لضعف الدولة الزيادية أثر كبير في نجاح الدعوة الفاطمية الأولى في بلاد اليمن، أما بقية المناطق فقد تغلب عليها الأمراء كل في منطقته، فكانت في عدن دولة بني زريع476هـ، وعندما امتد نفوذ الصليحيين إليها أسندوا الحكم إليهم مقابل ضريبة مالية سنوية يدفعونها، وفي صنعاء كانت الإمارة الهمدانية التي أسسها حاتم بن الغشم الهمداني (ت/502هـ) وكان آخر من حكم من هذه الأسرة حاتم بن أحمد اليامي (ت/556هـ) وفي ظل حكمه استولى الإمام أحمد بن سليمان على صنعاء فترة من الوقت ثم انتزعها منه مرة أخرى، وظل في الحكم حتى استولى الأيوبيون على صنعاء (ابن خلدون، د.ت، 219؛ الديبع، 2006، 288؛ الواسعي 2007، 162–163؛ سرور، د.ت، 235)، وأما صعدة وما جاورها فظلت تحت حكم أبناء وأحفاد الهادي يحي بن الحسين الرسي حتى مجيئ أبي الفتح الديلمي إلى اليمن عام 437هـ الذي دعا لنفسه بالإمامة وتمكن من أن يسيطر على بعض أجزاء من اليمن وظل يحكم حتى ظهر الصليحي ودار بينهما صراع انتهى بمقتل الديلمي عام

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

444هـ، ومن حينها خرجت صنعاء من يد الهادوية الزيدية ومعها بعض المناطق إلى أيدي الصليحيين.

وقد حصل انقسام داخل المذهب الهادوي الزيدي في القرن الخامس الهجري وكان الخلاف على أشده محتدما بين المطرفية والمخترعة وصل إلى حد الإبادة للخصم، ولم يخفف من هول هذا الصراع الدموي إلا ظهور العقيدة الإسماعيلية إلى العلن مرة أخرى على يد علي الصليحي، فتوحد كل أتباع المذاهب السنية مع أتباع المذهب الهادوي الزيدي الشيعي في عدائهم للإسماعيلية ووجهوا سهامهم نحو المعتقد الإسماعيلي ورموه جميعهم عن قوس واحدة اعتقادا منهم في انحرافه عن الإسلام.

ومن أجل إثبات التهم على الإسماعيلية جرد أتباع كل مذهب أقلام علمائه وألسنتهم لفضح الباطنية وكشف مثالبها، مما دفع دعاة الإسماعيلية إلى أن يجردوا أقلامهم وألسنتهم للرد على تلك الأفكار ودحض تلك التهم وإسقاطها عنهم والدفاع عن أفكارهم ومعتقداتهم، مما أوجد حراكا فكريا ونشاطا علميا دلت عليه العديد من المؤلفات والردود والمناظرات والمساجلات العلمية في عموم الساحة اليمنية.

3. الوضع الاجتماعي:

كانت القبيلة وما تزال عنصرا فاعلا في المجتمع اليمني منذ القدم، وبمجيئ الإسلام دخلت أغلب القبائل اليمنية فيه طواعية، وتعامل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مع الوضع الذي كان قائما وأعطى للقبيلة مكانتها وحفظ لزعماء وشيوخ القبائل هيبتهم واحترامهم ومكانتهم، فالإسلام عمل على تهذيب القبيلة ولم يدع إلى إلغائها، وجعل الانتماء والولاء للعقيدة فوق كل الانتماءات والولاءات، ويمكن توزيع المجتمع اليمني في فئات اجتماعية متنوعة تتمثل في الفئات الآتية:

- فئة الحكام والأمراء وأصحاب النفوذ السياسي والديني أو المذهبي،

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

فكان هؤلاء يحضون بمكانة اجتماعية ويتمتعون بحياة رغيدة.

- الزعامات القبلية التي لها نفوذ على المناطق التي يتزعمون فيها قبائلهم، وهذه الزعامة كانت تجعلهم يحضون بهبات وأموال مقابل دخولهم تحت طاعة وحكم حكام هذه الدولة أو تلك.
- التجار وكبار ملاك الأراضي الزراعية، وهؤلاء كانوا يعيشون في وضع متميز يتناسب مع الأموال التي يملكونها والأرباح التي تدرها عليهم هذه التجارة أو المزارع.
- عامة الناس وهم أغلب سكان اليمن وتشمل هذه الفئة الفلاحين والعمال وأصحاب الحرف والمهن المختلفة والجند والعبيد، وهؤلاء يتفاوتون في مستوى المعيشة، لكنه تفاوت في إطار الفئة الواحدة، فمعظمهم يعانون البؤس والشقاء والعوز في مختلف العصور، والوضع الاجتماعي ينعكس سلبا أو إيجابا على التعليم، في الإقبال عليه أو الإحجام عنه (الشجاع، 2004، 24–26؛ الهمداني، 2004، 233–236).

4. الوضع الاقتصادي:

الوضع الاقتصادي يؤثر بدوره على الوضع العلمي إيجابا في حال قوته وازدهاره، ولما كانت الأوضاع في اليمن في الفترة التي سبقت حكم الدولة الصليحية في كل الجوانب على درجة من السوء، فقد انعكس على الاقتصاد سلبا، لأن الوضع الاقتصادي لا يمكن أن يكون مزدهرا في ظل أوضاع سياسية غير مستقرة.

ولأن اليمن بلد زراعي في المقام الأول لذلك فإن العائدات الاقتصادية من الزراعة كانت هي الأكبر لما يتمتع به من أراض خصبة ومناخ معتدل ومتنوع، وأمطار غزيرة، فتنوعت المحاصيل الزراعية وارتفعت عائداتها المالية للمزارعين وللدولة، غير أن هذه الإيجابيات لا تستغل ولا تأتي بمردود إيجابي عندما يتم إهمالها أو تركها تماما بسبب النزاعات والحروب وعدم الاستقرار مما

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ينعكس سلبا على اقتصاد المجتمع.

أما التجارة فقد اشتهرت اليمن بها من أزمان غابرة بسبب امتلاكها لمنافذ بحرية مهمة وبسبب موقعها المتوسط بين الشرق والغرب، ونشطت التجارة في اليمن بشكل ملحوظ بعد تحول طريق التجارة العالمي إلى البحر الأحمر، هذا التحول أخرج اليمن مما كانت تعيشه من عزلة حيث عادت الحياة إلى موانئ اليمن، وراجت السلع التي كانت تشتهر بها اليمن منذ القدم كالبخور واللبان والأدوات الحربية لاسيما السيوف اليمانية ذائعة الصيت، والأقمشة والمنسوجات اليدوية والعقيق اليماني، فعملت على تصدير هذه السلع وغيرها مما كانت تشتهر به اليمن واستوردت سلع ومنتجات تحتاج إليها السوق اليمنية، وكانت عملية التصدير والاستيراد تتم عن طريق الموانئ اليمنية المشهورة وأبرزها ميناء عدن الذي أغرى – وما يزال – موقعه الاستراتيجي الطامعين في عصور متعددة. وبالإضافة إلى شهرة عدن باعتبارها منفذا بحريا مهما فقد كانت سوقا نشطة تقام بها سوق سنوية تلتقي فيه السلع الإفريقية والهندية والمصرية، حيث كانت تبحر السفن من اليمن إلى إفريقيا والهند ومصر وغيرها من بلدان العالم، وكانت هذه السوق تقام في العشرة الأيام الأولى من رمضان بعد سوق الشحر (الدجيلي، 1985، 217؛ الشمري، 2005، 52). وأما الصناعات الحرفية في اليمن فكانت مضرب الأمثال في جودتها مثل: صناعة السيوف والأدوات الحربية المتنوعة، وصناعة النسيج ودباغة الجلود، وصناعة السفن، وصناعة الأدوات الفخارية، والخزف، والزجاج، وصناعة الأدوات الزراعية، وصناعة الحلي والمطرزات وأدوات الزينة من الأحجار الكريمة (الأكوع، 2004، 209–213؛ الهمداني، 2004، 135).

هذا التنوع كان له أثر إيجابي في تحسن الأوضاع المعيشية للمشتغلين بهذه الحرف، وانعكس على وضعهم الاقتصادي، إذ تمكنوا من تعليم أبنائهم تعليما عاما إضافة إلى تعليمهم الحرفة أو الصنعة، وتركزت أغلب الصناعات

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

الحرفية في المدن الرئيسية لرواج هذه الحرف فيها ولكثرة من يتردد على المدن للسكن المؤقت أو للزيارة أوللشراء، أو للاستقرار فيها لوجود مجالات العمل، ولأن الحياة في المدينة أيسر وأفضل، وكذا لوجود العلماء والمراكز العلمية.

5. الوضع العلمي:

نظرا لتأثر النشاط العلمي والحركة العلمية عموما بالأوضاع حولها، ولأن أوضاع المجتمع اليمني حينها كانت غير طبيعية وغير مستقرة فقد انعكس ذلك على العلم والحركة العلمية والنشاط العلمي، حيث كان راكدا وضعيفا في عمومه، وكان للعامل الديني دور في تنشيط الحركة العلمية وفي دفع الناس إلى الإقبال على العلم تعلما وتعليما من خلال الحث القرآني والنبوي للمسلمين فأول آية أنزلت على الرسول صلى الله عليه وسلم هي قوله تعالى:{اقرأ باسم ربك الذي خلق} العلق، آية 1، وهناك عدد من الآيات القرآنية التي تتحدث عن أهمية العلم ومكانة العلماء وتقديرهم منها قول الله تعالى: {يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات }المجادلة آية 11، وقوله تعالى: {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} النحل آية 43.

وهناك العديد من الأحاديث النبوية التي تحث على التعلم والتعليم منها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "طلب العلم فريضة على كل مسلم، وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب"ابن ماجه، (دون تاريخ) حديث رقم224ص81.وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: "من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع" (الترمذي، 1987، حديث رقم2647، ص29).

وبمرور الزمن ابتعد بعض المسلمين عن فهم الدين فهما صحيحا، وظهرت بعض الانحرافات بنشر الأفكار المنحرفة والفاسدة والترويج لها في البيئات الجاهلة، وهذا الأمر حدث في كثير من الأقاليم الإسلامية البعيدة عن مركز الخلافة ومنها اليمن.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ثانياً: الظروف التي كانت تعيشها الدعوة الإسماعيلية في اليمن قبيل قيام الدولة الصليحية وأثناء حكم علي الصليحي:

1. ظروف الدعوة الإسماعيلية قبيل قيام الدولة الصليحية:

عادت الدعوة الاسماعيلية إلى دور العمل السري بعد تهدم الكيان الذي أقامه علي الفضل وابن حوشب، واستمرت سرية مدة طويلة تعاقب على أمر الدعوة فيها عدداً من الدعاة كان آخرهم سليمان الزواحي الذي قام باستقطاب الصليحي، وعاشت الدعوة وضعا صعبا وحرجا طوال تلك المدة إلى أن استعادت عافيتها من جديد في عهد علي الصليحي.

2. الكيفية التي تم بها استقطاب الصليحي إلى الدعوة:

عمل الزواحي على استقطاب شخصية مؤهلة لحمل المهمة وإقامة الدولة فوقع اختياره على علي الصليحي، وتذكر المصادر أن الزواحي كان يزور القاضي محمد بن علي الصليحي والد علي الصليحي، وكان يتردد إليه ويلاطفه لما كان يحظى به من رياسة وسؤدد وصلاح وعلم، ولأنه كان مطاعا في رجال حراز وكان شافعي المذهب، وكان ابنه علي في أول أمره على مذهب أبيه، ولم يزل الزواحي يفعل ذلك مع القاضي محمد الصليحي حتى استمال إليه قلب ابنه علي وهو يومئذ دون البلوغ، حيث لاحت له فيه مخايل النجابة، وتذكر الروايات أن الزواحي كانت عنده حلية الصليحي من كتاب الصور وهو من ذخائر الأئمة، فأوقفه منه على تنقل حاله وشرف مآله، واستماله سرا من أبيه وقومه (اليمني، 2004، 59).

والباحث يعتقد أن هذه الرواية من بنات أفكار الإسماعيلية يعملون على ترويجها بين بعض الشرائح الاجتماعية وتنسجم مع جملة الأفكار التي يؤمنون بها. وما ذكرته بعض المصادر الإسماعيلية عن شخصية علي الصليحي وتحدثت عن ما أسمته بـ"حلية علي الصليحي" في كتاب"الصور"، وما قيل عن صفة الصليحي وحديث المنجمين عن الملك الذي سيقيمه فإن ذلك يدخل ضمن ما ينسبه بعض الشيعة إلى عقائدهم وأئمتهم ودعاتهم من صفات البطولة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

وقيامهم بأعمال خارقة لا تمت إلى الحقيقة بصلة، فالكلام عن المستقبل يدخل في علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله عز وجل وحده، ومن المصادر غير الإسماعيلية التي ذكرت هذا الكلام (بامخرمة، 2004، 2013).

وبعد استمالة الصليحي وتلقينه علوم الدعوة ومبادئها وأسرارها لم يلبث الزواحي أن مات بعد أن أوصى للصليحي بكتبه وعلومه وأمواله الكثيرة، وبعد أن رسخ في ذهن علي من كلامه ما رسخ؛ لأنه كان يلازمه ويقوم بتدريسه، وكان علي ذكيا كما تذكر تلك الروايات الإسماعيلية حيث تقول: " إنه لم يبلغ الحلم حتى تضلع في معارفه التي بلغ بها وبالجد السعيد غاية الأمل البعيد فكان عالما فقيها في مذهب الدولة مستبصرا في علم التأويل" (اليمني، 2004، 59).

ولم يقف الباحث على نص يحدد المدة الزمنية من بداية عملية الاستقطاب مرورا بعملية التربية والإعداد وترسيخ المبادئ والأفكار والمعتقدات إلى أن توفي الزواحي، فالروايات كما في رواية عمارة تقول بأن الصليحي تضلع في معارفه قبل أن يبلغ الحلم، وتقول أن الزواحي استمر في زياراته للصليحي الأب حتى استمال إليه قلب ابنه علي وهو يومئذ دون البلوغ، ويرى الباحث أن الكلام عن التضلع في المعارف فيه مبالغة شديدة لا تخرج عن المبالغات التي درجت بعض الفرق على أن تجعلها جزءا أساساً من فكرها، لتجعل لدعاتها مقامات يستحيل على غيرهم بلوغها والوصول إليها.

والمصادر التاريخية تذكر الكلام الذي أورده عمارة عن قيام الدولة الصليحية على سبيل المثال: إدريس (2002، 5–6)، وابن الحسين (1968، 247)، وأغلب المصادر التي تحدثت عن قيام الدولة الصليحية ذكرت أنه في السنة السابق ذكرها ثار علي الصليحي في مسار من أعمال حراز، مع إشارة كثير من هذه المصادر إلى أنه تملك اليمن كله من مكة إلى عدن في أقرب زمن (ابن الحسين، 1968، 247؛ بامخرمة، 2004، 2011–2013؛ اليمني،

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

2004، 62-63؛ الكبسي، د.ت، 30؛ الجرافي، 2006، 76؛ الوصابي، 2006، 30-31؛ اليماني، د.ت، 52).

3. ظروف الدعوة الإسماعيلية أثناء حكم علي الصليحي:

يذكر أحد الباحثين أن الدعوة الإسماعيلية دخلت مرحلة جديدة في ظل الدولة الصليحية (439-532هـ)، حيث كان لها دور كبير في نشر المذهب الإسماعيلي وكتبه وتراثه الفكري؛ لأنها ورثت الدولة الفاطمية المصرية في الحفاظ على التراث الإسماعيلي (الدجيلي، 1985، 29)، وفيما يلي موجز لظروف الدعوة أثناء حكم علي الصليحي:

أ- سيطرة الصليحي على اليمن:

ذكرت كثير من المصادر التاريخية أن الصليحي سيطر على اليمن وأزاح كل الحكام في كل مناطق اليمن ووحد اليمن تحت سلطة سياسية واحدة، فهل حصل ذلك تماما كما ذكرته المصادر أم أن في الأمر مبالغة؟ أقدم من ذكر ذلك هو عمارة اليمني الذي يظهر أنه استقر في مصر وكان من المعجبين والمادحين والمقربين من حكام الدولة الفاطمية، ولربما يكون قد اعتنق المذهب الإسماعيلي الفاطمي لأنه قتل على أيدي الأيوبيين بعد إزاحتهم للفاطميين، وكان مدحه وحبه الشديد لها هو الذي قاده إلى حتفه من قبل الأيوبيين بسبب ذلك الحب الذي عبر عنه في قصيدة رثائية ملأت العالم شهرة يقول في مطلعها:

رميتَ يا دهرُ كفَ المجدِ بالشلَلِ ... وجِيْدَهُ بعدَ حُسْنِ الحُلْيِ بالعَطَلِ

هَدَمْتَ قَاعِدَةَ المعْروفِ عَنْ عَجَلٍ ... سُقِيْتَ مُهْلاً أمَا تَمْشِي علَى مَهَلِ

يا عاذلي في هوَى أبناءِ فَاطِمَةٍ ... لكَ الملاَمَةُ إنْ قَصَّرْتَ في عَذَلِي

(الشامي، 1987، 176)، وأشار إلى مطلع هذه القصيدة البردوني:

رميت يادهر كف المجد بالشلل ... فَعُطِّلَتْ بعد حُسْنِ الحُلي بالعَطَلِ

لَهْفِي ولَهْفَ بني الأيامِ قاطبةً ... علىَ فجيعَتِهِمْ في أعظمِ الدُوَلِ

(البردوني، 1969، 132)

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ويذكر عمارة أن الصليحي بعد أن قضى على نجاح صاحب تهامة" كتب إلى المستنصر بالله يستأذنه في إظهار الدعوة فعاد الجواب إليه بالموافقة فطوى البلاد طيا وفتح الحصون والتهايم ولم تخرج سنة خمس وخمسين وأربعمائة وما بقي عليه من اليمن سهل ولا وعر ولا بر ولا بحر إلا فتحه، وذلك أمر لم يعهد مثله في جاهلية ولا إسلام" (اليمني، 2004، 63؛ إدريس، 2002، 21)، وقد تابع المؤرخون والكتاب عمارة في هذا الكلام ونقلوا عنه وزاد الهمداني قوله: "وامتد نفوذ ملكه إلى حضرموت، وتمنعت عليه صعدة بعض التمنع بأولاد الناصر ولكنه ما لبث أن قتل القائم فيها وملكها، وجعل صنعاء عاصمة مملكته واتخذها حاضرة لدولته، وبنى فيها عدة قصور، وأسكن معه جميع ملوك اليمن تحت علم واحد، ورأت اليمن بعد قرون طويلة وحدة البلاد في ظل حكم عادل قوي" (الهمداني، 2004، 86).

والنص السابق لا يخلو من عبارات الإعجاب والمبالغة لأن إسكان الصليحي للملوك والحكام السابقين في القصور التي بناها في صنعاء لم يكن بدافع التكريم لهم، وإنما خوفا منهم أن يتمردوا أو يثيروا فتنا وقلاقل، فجمعهم كلهم في صنعاء ليكونوا تحت سمعه وبصره، وأما اصطحابهم معه في أسفاره فكان دافعه الخوف من غدرهم وخروجهم عليه، ففرض عليهم ما يسمى اليوم بالإقامة الجبرية، وقد اصطحبهم معه عندما خرج مسافرا إلى مكة حين قتل في المهجم.

ب- توحيد اليمن في عهد الصليحي:

الحديث عن توحيده لليمن بإطلاق لا يعد مؤشرا ودليلا على الوحدة الجغرافية والسياسية لليمن فضلا عن الوحدة الاجتماعية، وأما تحقيقه لوحدة اليمن بعد قرون من التمزق قد يكون صحيحا لكن كانت الفترة قصيرة تمثلت في الفترة التي حكم فيها علي الصليحي، أما من جاء بعده فلم تستقر لهم أمور الحكم في كل المناطق التي أخضعها الصليحي بالقوة، وبمقتله لم تستمر اليمن موحدة في العهود التي حكم فيها الصليحيون، ولا يقصد الباحث التهوين من

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

العمل السياسي الذي قام به الصليحي، بل الهدف تحري الحقيقة دون مبالغة أو تعصب.

ج- الصفات والمؤهلات القيادية التي تميز بها الصليحي:

كان الصليحي يمتلك صفات ومؤهلات شخصية عقلية وبدنية وقيادية أهلته لتحقيق ما حققه دون أن يكون لذلك علاقة بالتنجيم، وما لا يمكن إنكاره أن الإسماعيلية الباطنية نجحت في طريقة الإعداد والتربية التي طبقتها على دعاتها وأتباعها، وأن دعاتها تميزوا بالقدرة والدقة والبراعة في اختيار وإعداد وتهيئة شخصيات قيادية أمثال الصليحي، وكان الأئمة ونوابهم يحرصون حرصا شديدا على التدقيق في اختيار الدعاة ليتناسب مع الأدوار والمهام التي يكلفون بها، وكان علي الصليحي واحدا منهم، حيث استطاع أن يحقق سمعة طيبة ومكانة رفيعة عند الخليفة المستنصر لاسيما بعد إذنه له بإظهار الدعوة، إذ وصلت الثقة به والاطمئنان إلى ولائه أن منحه الخليفة ألقابا رفيعة منها: الأمير الأجل وشرف المعالي، وتاج الدولة وسيف الإمام المظفر في الدين نظام المؤمنين، ومنتجب الدولة وصفوتها وذا المجدين، ومنتجب الدولة وغرسها وذا السيفين، ونجيب الدولة وصنيعتها وذا الفضلين.

كما عهد إليه المستنصر بإقرار الأمور في مكة والمدينة وإعادتها إلى حظيرة الدعوة الصليحية (إدريس، 2002، ج7، 22-23، حسن إبراهيم، 1976، ج4، 201) وظف الصليحي المؤهلات التي امتلكها في نشر عقائد المذهب الإسماعيلي وفق أسلوب جديد سار عليه، تمثل في استفادته من موسم الحج لاسيما إذا علمنا أنه ظل يحضر مواسم عديدة حتى حقق نجاحا في نشر أفكار دعوته، كما أن الصليحي تميز عن غيره من الدعاة والحكام الاسماعيليين بميزات أخرى:

1. أنه كان يولي العامة اهتماما خاصا.
2. كان يجذبهم إليه بتدينه وتفقهه في عقائد المذهب السني.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

3. لم يكن يظهر حقيقة مذهبه إلا لمن يثق به (حسن إبراهيم، 1976، 201) وبعد مروره بفترة اختبار.
4. لم يجعل مبادئ دعوته وقفا على الأمراء وعلية القوم وأصحاب المصالح لعلمه أن هؤلاء سيعلنون الحرب عليه، ولذا وجه اهتمامه إلى العامة والمتحمسين للدين وهم السواد الأعظم من الرعية الذين منهم تجبى الأموال، ومنهم يتألف الجيش فنفذ إلى صفوفهم وكسب ثقتهم وجذب عقولهم (تامر، 1991، 153) والمقصود بالعامة في رأي الباحث عامة الإسماعيلية لا عامة اليمنيين، والمتحمسين المقصود بهم المتحمسون للمعتقدات التي يؤمن بها الإسماعيلية.
5. لم ينكر على أحد مذهبا من مذاهب فرق الإسلام على تشعبها؛ بل أقر كل امرئ على ما كان عليه.
6. كان يرفع أهل العلم وذوي الصيانة والفضل من أهل مذهبه وغيرهم (إدريس، 2002، 22).

د- جهود الصليحي السياسية والدعوية والتربوية:

أولاً: الجهود السياسية – ذكر بعض الباحثين الاسماعيليين مزايا لعلي الصليحي تمثلت في تعامله مع عماله ومع العامة، ويورد على ذلك مثالا عندما كان الصليحي ما يزال في حراز قبل أن ينطلق منها لإخضاع مناطق اليمن حيث يقول: "فعظم أمر الصليحي واستقامت له الأمور ودانت له الجماهير بحراز فأمر بعقد مؤتمر حضره أهل حراز كافة "بعبرى دعاس"وبعد أن ترك في حصن مسار من يحرسه نزل إلى عبرى دعاس وألقى في الاجتماع كلمة أمرهم فيها بالصلاة وإقامة الفرائض وعمارة المساجد وإيقاد المصابيح فيها، وذكر لهم بعد ذلك أن الأمر الذي قام به ليس هو من أمور الدنيا ولا طالبا إلا رضا رب العالمين، وحذرهم الخلاف عليه والشقاق، وعرفهم أنه لا يسير فيهم إلا بسيرة الحق والعدل، وأنه مجبول على ذلك" (إدريس، 2002، 11–12؛ الهمداني، 2004، 80–81).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ومن جهوده السياسية في إرساء العدل بين الرعية أنه "أمر جميع الرعية أن يرفعوا إليه ما يكون من العمال من القبيح والحسن حتى ينزل بهم من إنعامه وعقوبته بحسب أفعالهم" (إدريس، 2002؛ الهمداني، 2004، 81). ويذكر اثنان من الباحثين أن من العوامل التي أسهمت في نجاح الصليحي في الاستيلاء على الإمارات والدول التي كانت قائمة في اليمن آنذاك موقفه من أهل السنة الذين هم معظم المجتمع اليمني فيرون أنه كان متسامحا معهم، فلم ينكر على أحد مذهبا من مذاهب المسلمين، بل أقر كل امرئ على ما كان عليه، وكان يقدر أهل العلم وذوي الديانة ويقربهم إليه (سيد، 1988، 129)، وكان في تسامحه مع علماء السنة يفعل كما كان الفاطميون يفعلون، حين سمحوا لبعض قضاة السنة بإقامة شعائرهم ونشر تعاليمهم في المساجد" (الهمداني، 2004، 110).

هذا القول الذي قاله سيد والهمداني أرادا منه التأكيد على التسامح الذي أبداه الصليحيون والفاطميون – في حال أنه حصل حقيقة – إذ لم يعمدوا إلى تطبيق سياسة الإقصاء مع المعارضين أو المخالفين.

لقد كان الصليحي داعيا، وكان يشرف على دعوة اليمن قوتان: في وقت واحد قوة دينية أشرفت على الدعوة، وقوة سياسية دافعت عنها، وكان الصليحي يجمع بين القوتين، فكان داعية وسلطانا في الوقت نفسه، في حين كان ابنه المكرم داعي سيف يعاونه داعي قلم هو القاضي لمك بن مالك (سيد، 1988، 191).

ثانياً: الجهود الدعوية والتربوية – تتمثل أبرز الجهود الدعوية والتربوية التي بذلها الصليحي في نشر الدعوة الاسماعيلية في الآتي:

1. ما أدخله من تجديد لأساليب نشر الدعوة، باتخاذه موسم الحج فرصة لنشر تعاليم الدعوة (حسن، 1965، 201)، وهذا التجديد الهدف منه إغراء أكبر عدد ممكن من القبائل اليمنية للانضمام إلى الدعوة، وكان قوام هذه الخطة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

تجهيز الحجاج اليمنيين وإعداد قافلة للحج الذي كان هو أميرها لمدة خمسة عشر عاما، أظهر خلال تلك الأعوام الكرم والجود ونبل الأخلاق من التسامح والود الأمر الذي شجع الكثيرين ليكونوا أتباعا له، ومن هذا الطريق أصبح الصليحي ذا شهرة عمت الأرجاء اليمنية، ومنها انطلقت الإشاعات بالرجاء أن يكون الصليحي ملكا لليمن، وعلى الرغم من إنكار واستنكار الصليحي لهذه الإشاعة عندما أبلغ بها من بعض اليمنيين لكنّ هذا الاستنكار لم يحد من انتشار هذه الإشاعة (العبد الجادر، 2000، 113).

2. "ضم إلى كل مأذون من دعاته من يليه من المستجيبين والمؤمنين المخلصين، وأمرهم بالمصابرة وقلة الغفلة عن أمر دينهم، وألا يجري فيهم تفريط في شيء من أمور دينهم في الشريعة، وأجرى مصالحهم في دينهم ودنياهم إلى دعاتهم وقصر كلا منهم على الأخذ من داعيه" (إدريس، 2002، 16).
3. قيامه بأمور الدعوة وواجباتها حيث كان يجمع بين الولايتين الدينية والسياسية، فكان"جماعة من المؤمنين يحضرون حضرته ويقرأ عليهم من علوم أولياء الله، ويحضهم على الخير ويرغبهم فيه، ويعظهم ويجلو قلوبهم، فيستمعون منه فينتفعون بذلك، ويصلح أمورهم وأمر المؤمنين والدعاة بإقامة الفرائض والنزاهة والعمل الصالح" (إدريس، 2002،).
4. "كان يأمر كل دعاتهم بالحضور إلى داره فيعظهم ويذكرهم، ويبصرهم، ويقربهم ويدنيهم، ويصلي بالجماعة من المؤمنين في كل جماعة، ويتلو عليهم بعد الصلاة ما تيسر من العلم والحكمة، ويدعو في عقب كل صلاة ما يستحب من الدعاء فيزداد بذلك كل مؤمن بصيرة، ويتجلى عن قلوبهم كل صدأ وغمرة" (إدريس، 2002، 18).

ه -**الحالة العلمية للدعوة الإسماعيلية في عهد الدولة الصليحية:**

يمكن القول: إن الحركة العلمية في اليمن بشكل عام كانت قد نشطت من فترة قديمة بسبب توزعها بين إمارات كانت تتنافس فيما بينها علميا وأدبيا

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

مما جعل كلا منها تحاول جذب العلماء إلى دائرتها ومحيطها، وكان كثير من الأمراء أنفسهم علماء كما هو حال أمراء الدولة الصليحية، فالصليحي مؤسس الدولة كان عالما، وكانت زوجة ابنه الأمير المكرم سيدة بنت أحمد متعمقة في علوم الدعوة الفاطمية ووقفت أوقافا كثيرة لتدريس صحيح البخاري مع أنها كانت إسماعيلية العقيدة (ضيف، دون تاريخ، 54) أما عن الحركة العلمية للإسماعيلية في عهد الدولة الصليحية فأحد الباحثين يعد فترة حكم الدولة الصليحية من أخصب الفترات فكريا وأدبيا في تاريخ اليمن الثقافي (الشامي، 1987، 345) ويرى الشامي أن هذه الدعوة لم يمثلها في اليمن بحكمة ورصانة وقوة وغموض أيضا مثلما مثلها الصليحيون ولا سيما الملك علي الصليحي والملكة سيدة بنت أحمد التي تعايشت في زمانها جميع المذاهب الإسلامية مثلما كانت تتعايش في ظل الحكام الأقوياء الشجعان من الأئمة والملوك والسلاطين (الشامي، 1987، 364).

ويمكن القول إن الآداب العربية والحضارة الإسلامية في ظلال الأعلام الثلاثة الأسود في بغداد والأبيض في القاهرة والأخضر في قرطبة وجدت سبيلا إلى الانتشار ومساعدا على الازدهار، ومعينا على النمو، وكان الفاطميون في مصر والأمويون في الأندلس يتشبهون بالعباسيين في العراق يأتمون بهديهم، ويسترشدون بوحيهم في السياسة والحضارة والآداب والعلم والفن (الزيات، 2004، 253) وكانت المؤلفات العلمية أبرز مظاهر النشاط العلمي للإسماعيلية في اليمن في ظل حكم الدولة الصليحية، وهذا ما سيتم تناوله فيما يأتي:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ثالثاً: المؤلفات العلمية (المقررات الدراسية) والمؤلفين (العلماء) الإسماعيلية في عهد الدولة الصليحية:

المؤلفات العلمية هي المقررات الدراسية وتعبر عن الحركة العلمية والنشاط العلمي للإسماعيلية في عهد الدولة الصليحية، وشملت معظم التخصصات العلمية، وبعض المؤلفات ألفها علماء يمنيون وإن كانت قليلة لأن الدعوة في اليمن في تلك الفترة التي حكم فيها علي الصليحي وابنه المكرم كانت تعتمد اعتمادا كاملا على المؤلفات المتعلقة بآداب الدعوة التي تأتي من عاصمة الخلافة الفاطمية، ويشير أحد الباحثين الإسماعيليين إلى أن الإسماعيليين "تعمقوا في العلوم فنبغ منهم فلاسفة وشعراء وأدباء وحكماء ومؤرخين كان لهم شأن عظيم في عالم التأليف حيث نهضت على كواهلهم شتى العلوم في الإسلام" (غالب، 1965، 16).

وقد اتصفت علومهم بالتأويل الباطني بما يخدم النظام الفكري لدعوتهم، ولذا فالقول بأن علماء الإسماعيلية على كواهلهم نهضت شتى العلوم في الإسلام فيه مبالغة لأنهم يمثلون فرقة واحدة من فرق ومذاهب كثيرة كان لكل منها دورها وإسهامها.

ولم تكن الدعوة الاسماعيلية بمعزل عن الدعوة الفاطمية في مصر، أو المغرب قبل ذلك، بل كانت استمرارا لجهود الدعوة الفاطمية في تكوين علومها ونشرها (الهمداني، 2004، 250) وفيما يلي عرض لهذه المؤلفات وهي في معظمها من تأليف علماء الدعوة من خارج اليمن.

1- المؤلفات في علوم الشريعة:

أ- الفقه:

من فقهاء الإسماعيلية أبو حنيفة النعمان بن محمد التميمي المقري (ت 363هـ)، يعد من أشهر أساطين الخلافة الفاطمية الذين خدموا الدعوة والدولة، وشهرته عمت العالم الإسلامي، وله مؤلفات كثيرة يبلغ عددها اثنين وأربعين، ويرجع الفضل في بقاء كثير من أهم مؤلفاته إلى الدعوة اليمنية، وهو أشهر دعاة الإسماعيلية في المغرب، وقد أفادت الدعوة من كثرة مؤلفاته في الفقه

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

الإسماعيلي حيث كتب في الفقه الفاطمي كثيرا من الكتب والأبحاث أهمها:

1. كتاب دعائم الإسلام في ذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام. ألفه بأمر من الخليفة المعز لدين الله، وقد استغل النعمان ميوله المذهبية في تأليف هذا الكتاب حتى إننا نراه يضيف إلى قواعد الإسلام الخمس الولاية وهي حب آل البيت، والطهارة (سرور، د.ت، 157) وكان دعاة الإسماعيلية يرجعون إلى هذا الكتاب في أحكامهم، وقد ذكره حميد الدين الكرماني داعي دعاة الخليفة الفاطمي الحاكم في فارس في كتابه"راحة العقل"وأشاد به حتى جعله في المرتبة التي تلي القرآن والحديث (سرور، د.ت، 157).
2. كتاب الينبوع وهو لا يقل أهمية عن الدعائم.
3. كتاب مختصر الآثار فيما روي عن الأئمة الأطهار.
4. كتاب الإيضاح.
5. مختصر الإيضاح.
6. كتاب الأخبار في الفقه.
7. كتاب الاقتصار. سماه بهذا الاسم لاقتصاره على الثابت مما أجمعوا عليه واختلفوا فيه بمحل من القول لتقريبه وتخفيفه.
8. المنتخبة. قصيدة في رجز مزدوج سماها "المنتخبة"انتخبها لمن أراد حفظها، والمدار والمرجع هو كتاب دعائم الإسلام في الفقه.
9. منهاج الفرائض.
10. الاتفاق والافتراق.
11. المقتصر (غالب، 1965، 199–200؛ الهمداني، 2004، 253–255).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ومن فقهاء الإسماعيلية جعفر بن منصور اليمن وهو من الشخصيات البارزة التي كانت موجودة في عهد الخليفة المعز لدين الله، وكان يوصف بالحبر وكان يحظى بمكانة ودرجة عالية عند الخلفاء الفاطميين القائم والمنصور والمعز، ولم يصل جعفر إلى هذه الدرجة إلا بأبحاثه العميقة في الدعوة التأويلية كما يظهر ذلك في مؤلفاته ومنها:

1. كتاب الفرائض وحدود الدين.
2. كتاب الشواهد والبيان.
3. كتاب سرائر النطقاء.
4. كتاب أسرار النطقاء، وهذه الكتب الثلاثة السابقة عدها الهمداني كتابا واحدا، وعدها حسن إبراهيم ثلاثة كتب. وكتاب أسرار النطقاء من أقدم مصادر الإسماعيلية، وأهم الكتب التي ألفت للدفاع عن المذهب الإسماعيلي وأنصاره، ومن أحسن الكتب التي تمثل الأدب الإسماعيلي القديم أصدق تمثيل، ومن أحسن المراجع في تاريخ الأئمة من علي بن أبي طالب إلى جعفر الصادق (حسن إبراهيم، 1976، 577–578).
5. كتاب تأويل الزكاة (الهمداني، 2004، 256–257؛ إبراهيم، 1976، 577).

ب– المؤلفات في علوم القرآن:

1. **التفسير (التأويل) الباطني:**

"اتجه المفسرون في تفسير القرآن اتجاهين يعرف أولهما باسم التفسير بالمأثور. ويعرف ثانيهما باسم التفسير بالرأي وهو ما كان يعتمد على العقل أكثر من اعتماده على النقل، ومن أشهر مفسري هذا النوع المعتزلة والباطنية، ولم يتخذ التفسير هذه الطريقة المنظمة إلا في العصر العباسي الثاني بوجه خاص...وقد اتخذ الباطنية التفسير وسيلة لنشر مبادئهم ولجأوا إلى التأويل الباطني غير المشروع أي الذي لا يوافق العقائد الإسلامية.." (حسن، 1965، 339–340)، "ويذهب

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

الإسماعيلية إلى القول بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلم بتأويل ما أتى به، وأنه أول الراسخين في العلم وأفضلهم، وعنه أخذ كثير من الراسخين في العلم، وكما أن النبي يعلم تأويل القرآن فإن من قام مقامه في كل عصر يعلم هذا التأويل. ويقولون أن القرآن الكريم بحاجة إلى أن يخرج كنوز معانيه ويؤولها لأن له معان غير المعاني التي تتداولها ألسنة العامة، وفي ذلك يقول المؤيد:

إنْ كانَ إعجازُ القرآنِ لفظاً ولمْ يَنَلْ مَعْنَاه مِنْهُ حَظاً
صَادَفْتُمُ مَعْقُودَهُ مَحْلُولاً مِنْ أَجْلِ أَنْ أَنْكَرْتُمُ التأْوِيْلاَ "

(حسن، 1976، 462-463).

أشهر المؤلفات في التأويل للمؤيد الشيرازي:

1. المسائل السبعون ويتضمن تفسير الآيات القرآنية والمسائل الدينية.
2. كتاب المسألة والجواب كتاب بنياد تأويل وهي ترجمة فارسية لكتاب أساس التأويل للقاضي النعمان (الهمداني، 2004، 265).
3. حدود المعرفة في تفسير القرآن والتنبيه على التأويل.
4. نهج السبيل إلى معرفة علم التأويل (غالب، 1965، 200).

ومن المؤلفين اليمنيين في علوم القرآن: السلطان الشاعر الخطاب بن الحسن الحجوري المتوفى عام 533هـ ومن مؤلفاته:

1. رسالة في بيان إعجاز القرآن.
2. برهان الأنوار في إعجاز سورة الكوثر (الشامي، 1987، 511).

ج- الدراسات الأدبية واللغوية:

1- النثر، ومن أشهر المؤلفات في مجال النثر:

الزينة في الأحرف ومعانيها للشيخ أبي حاتم الرازي، وهو كتاب جليل في الكلمات العربية والدخيلة التي نطق بها القرآن والتي صارت من المصطلحات الإسلامية (الهمداني، 2004، 251).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

2- شعر وشعراء الدعوة:

الشعر أبرز مقررات الدراسات الأدبية في الماضي والحاضر، وهو أبرز الوسائل الإعلامية في ذلك العصر وما قبله وما بعده من عصور إلى أن حلت وسائل إعلامية حديثة محله، ويستمر الشعر في قيامه بدور إعلامي مهم في المجتمع.وقد كان الشعر"صحافة ذلك العصر وقد أصبح مما يشين الشاعر أن يمدح الخليفة دون أن يضمن شعره فنونا من العقائد الإسماعيلية، داعيا لها حاثا على اعتناقها، لذلك أصبحت دواوين شعراء الفاطميين مصدرا مهماً من المصادر التي تستقى منها عقائد الإسماعيلية، وقد أدى شعر هؤلاء الشعراء مهمته في حياتهم من الدعوة للمذهب، وبقي شعرهم يؤدي نفس المهمة بعد وفاتهم؛إذ ظل شعرهم يروى ويدرس وينتقل من جماعة إلى أخرى، ومن جيل إلى جيل، ولكن كمصدر من مصادر هذا الفكر فقط" (شلبي، 1987، 420). "وكان الشعراء يقودون أفكار الجماهير ويوجهونها، ومقطوعاتهم الشعرية تقوم مقام النشرات السياسية..ومن هنا اتجه الخلفاء الفاطميون للشعراء ليجذبوهم نحوهم وليستغلوا هذه القوة الكبيرة لصالح الدعوة، وبالغ الخلفاء في إكرام الشعراء، فأغرى ذلك الشعراء فانطلقوا يؤيدون الدعوة الجديدة ويجمعون بشعرهم لها الأنصار والأتباع... " (شلبي، 1987، 420).

أشهر شعراء الدعوة الإسماعيلية في العصر الفاطمي:

من أشهر الشعراء الفاطميين، المؤيد الشيرازي وابن هاني الأندلسي، ويورد الباحث مقتطفات من شعرهما تبين توظيفهما للشعر في بيان وتوضيح وشرح عقيدة الفاطميين.

ابن هانئ المغربي الأندلسي ونماذج من شعره:

قدسية الإمام: في البيت الآتي جمع ابن هاني للمعز أربعة من الأسماء الحسنى تعالى الله عما يقولون علوا عظيما.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

ندعُوهُ مُنْتَقِمًا عَزِيْزاً قَادِراً غَفَّارُ مُوبِقَةِ الذُّنُوب صَفُوحَا"

(اليعلاوي، 1985، 256).

علم الإمام: "إذا كَانَتِ الأَلْبَابُ يَقْصُرُ شَأْوُهَا فَظُلْمٌ لِسِرِّ اللّهِ إِنْ لَمْ يُكْتَمِ

غَدَوْ نَاكِسِيْ أَبْصَارِهِمْ عَنْ خَلِيْفَةٍ عَلِيْمٍ بِسِرِّ اللّهِ غَيْرُ مُعَلَّمِ

وروحُ هدًى في جِسْمِ نُوْرٍ يَمُدُّهُ شُعَاعٌ مِنَ الأَعْلَى الذِّيْ لَمْ يُجَسَّمِ"

(اليعلاوي، 1985، 258–259). يجعل الاسماعيلية الباطنية والاثنا عشرية علم الإمام فوق علم النبي.

شفاعة الإمام تنال السابقين واللاحقين:

هذا معدٌ والخلائقُ كُلُّهَا هذَا المُعِزُ مُتَوَّجًا والدِّيْنِ

هذاَ ضَمِيْرُ النَّشأَةِ الأُوْلَى الَّتِي بَدأَ الإلهُ وغَيْبُهَا المَكْنُونِ

من أجلِ هذَا قُدِّرَ المقدورُ في أمِّ الكِتَابِ وكُوِّنَ التَّكْوِيْنِ

وبِذَا تَلَقَّى آَدَمُ مِنْ رَبِّهِ عَفْوًا وفَاءَ لِيُونُسَ اليَقْطِيْنِ"

(اليعلاوي، 261) إذا لم تكن الشفاعة للأنبياء باستثناء إمام الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم فكيف يجعلها هؤلاء في آحاد الناس كإمامهم هذا.

المؤيد في الدين الشيرازي ونماذج من شعره:

الولاية والتوحيد:

وهمْ أولُو الأَمْرِ أَئِمَةُ الهُدَى عِصْمَةُ مَنْ لاَذَ بهمْ منَ الرَدَى

مفروضةٌ طَاعَتُهُمْ عَلَى الأُمَمْ قَاطِبَةً مِنْ عَرَبٍ ومِنْ عَجَمْ

إقرأْ: أطيعُوا اللّهَ والرسولاَ ثم أُولِي الأَمْرِ بِهِمْ مَوْصُوْلاَ

ثلاثُ طَاعَاتِ غَدَتْ مَعْلُوْمَةْ في آيةٍ واحدةٍ مَنظُومَةْ

(حسن، 1976، 462) يجمعون لأئمتهم بين الولايات الدينية والعلمية والسياسية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

تأويل القرآن:

إِنْ كَانَ إِعْجَازُ القرآنِ لَفْظًا وَلَمْ يَنَلْ مَعْنَاهُ مِنْهُ حَظًا
صَادَفْتُمُ مَعْقُودَهُ مَحْلُوْلاَ مِنْ أَجْلِ أَنْ أَنْكَرْتُمُ التَّأْوِيلاَ

(حسن، 1976، 462).

وتَأْوِيْلُهُ مُسْتَوْدَعٌ عِنْدَ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ تُسَائِلْهُ فَزُوْراً تَأَوَّلْتَ
وأَحْمَدُ بَيْتُ النُوْرِ لاَشَكَ بَابُهُ أَبُو حَسَنٍ والبَيْتُ مِنْ بَابِهِ يُؤْتَى
لِلْعِلْمِ قَوْمٌ بِهِ خُصُوا أَقَامَهُمُ رَبُ الوَرَى لِلْوَرَى فِيْ أَرْضِهِ عَلَمَا

(حسن، 1976، 462) لا يعلم تأويل القرآن عند الاسماعيلية الباطنية إلا أئمتهم وحدهم.

الشعر والشعراء في ظل الدولة الصليحية:

ما قيل عن الخلفاء الفاطميين في جذب الشعراء نحوهم واستغلالهم لصالح الدعوة والمبالغة في إكرام الشعراء، ينطبق على الحكام الصليحيين، وما قيل عن شعراء الدولة الفاطمية ينطبق على شعراء الدولة الصليحية، إضافة إلى اهتمام الدعوة الإسماعيلية في اليمن بشعراء الدعوة في مصر واليمن.لقد كان الملك علي الصليحي كان يعرف مكانة الشعر وأهميته في خدمة الدولة، لذلك استخدمه واستفاد منه، وكان يجزل العطاء للشعراء في اليمن، وكان يحب الشعر ويتذوقه، وكان عالما فقيها متضلعا في علم التأويل، وكان خطيبا مفوها فصيحا بليغا، روي عنه بعض الأبيات قالها في مناسبات منها:

أنكحتُ بيضَ الهندِ سُمْرَ رِمَاحِهِمْ فرؤوسُهُم عِوَضَ النَثَارِ نَثَار
وكذا العُلَا لا يُسْتَبَاحُ نِكَاحُها إلا بحيثُ تُطَلَقُ الأَعْمَارُ

ويروى أيضا أنه قال في "وراخ"الحصن المشهور:

ما اعتذاري وقد ملكتُ وراخَا عنْ قِراعِ العِداَ وقَوْدِ الرِعَالِ

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

وكانت له نفس تواقة طموحة فأنشد على لسان حاله:

وألَذُ مِنْ قَرْعِ المثاني عندهُ في الحَربِ أَلجمْ يا غلام وأسْرِجِ
خيلٌ بأقصى حضرموتَ مجالُها وصهيلُها بين العراقِ ومَنْبِج

(الهمداني، 2004، 112).

أشهر شعراء الدعوة الإسماعيلية في اليمن في ظل الدولة الصليحية:

من أشهر شعراء الدعوة اليمنيين في عهد الملك الداعي علي الصليحي: **عمرو بن يحي الهيثمي والحسين بن علي بن القم، والحسن بن أبي عقامة** (الهمداني، 2004، 111-112، حسن إبراهيم 1976، 481).

عمرو بن يحي الهيثمي (ت 475هـ) ونماذج من شعره:

كان الهيثمي أديبا فصيحا وكان شاعر الداعي علي بن محمد الصليحي وحادي ركابه ولسانه الذي يجادل وينوب عنه في معارك البيان، وقل أن يرد اسمه في كتب التاريخ والأدب دون أن يقرن بلقب شاعر الملك علي الصليحي (الشامي، 1987، 181)، وهو القائل على لسانه:

الحزمُ قبلَ العزمِ فاحزمْ واعزمِ وإذاَ استبانَ لكَ الصوابُ فصممِ
واستعملِ الرفقَ الذي هوَ مُكْسِبٌ ذِكْرَ القُلُوبِ وجُدْ واحمِلْ واحلمِ
واخْرِسْ وسُسْ واشجَعْ وصِلْ وامنُنْ وصِلْ واعدِلْ وارْعَ واحفَظْ وأَنْعِمِ
وإذا وعدتَ فعِدْ بما يُقْوَى على إنجازِهِ وإذا اصطَنَعْتَ فَأَتْمِمِ

(با مخرمة، 2004، 196-197).

وعندما حاول الدخلاء أن يشعلوا نار الفتنة بين الصليحي وبين الشريف شكر الحسني صاحب مكة، وحصل أثناء ذلك أن كتب الشريف إلى الداعي أشعارا كثيرة فيها الإبراق والإرعاد، والتهديد والإيعاد، ومن ذلك قصيدة سينية أولها: لَتَعْلِيْقِ الجماجِمِ والرُؤُوسِ وإقحامِيْ خَمِيْسًا في خَمِيْسِ

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

فأجابه عنها الشاعر الهيثمي على نفس القافية والروي على لسان الداعي علي الصليحي في قصيدة طويلة قال في مطلعها: دمُ الأبطالِ في اليومِ العبوسِ مُدَامِيْ لا شرابُ الخَنْدَرِيْسِ

ولهوي بالنشيجِ إذا تلاقى الـ ـوشيجُ بمعتركٍ حامي الوطيسِ
أحبُ إليَ منْ نغَمَاتِ عُوْدٍ وصَادِحَةٍ تُغَرِدُ غَيْطُمُوْسِ

(إدريس، 2002، 23).

الحسن بن أبي عقامة (ت حوالي 484هـ) ونماذج من شعره:

الشاعر الفقيه اللغوي الأديب، أثنى عليه عمارة ثناء عاطرا، وقال: كان فقيها شاعرا إماما في العربية، قتله الملك جياش بن نجاح، ولي القضاء في زمانه، ولما سمع قول المعري وكان من معاصريه:

إذا ما ذُكِرَ آدماً وفعَالُهُ وتزويجُهُ لابنيهِ بنتيهِ في الدُّنَا
عَلِمْنَا بأنَّ النَّاسَ من أصلِ زِنْيَةٍ وأنَّ جميعَ النَّاسِ من عنصُرِ الزِّنَا

أجابه بقوله:

لعَمْرُكَ أمَّا القولُ فيكَ فصادقٌ وتَكْذِبُ في البَاقينَ مَنْ شَطَّ أوْ دَنَا
كذلكَ إقرارُ الفتىَ لازمٌ لَهُ وفي غيرِهِ لغْوٌ بذاَ جاءَ شَرْعُنَا

(الشامي، 1987، 84).

"وقد اشتهر بالبلاغة والفصاحة، قال ابن سمرة: إنه كان قوي العارضة ينظم الخطبة وهو على المنبر، وله شعر حسن، وقصيدته النونية تدل على علو همته وهي:

إذا لم تسدْ في ليالي الشبابِ فلاَ سدتَ لاعشتَ من بعدِهنَّه
وهَلْ جُلُّ عُمْرُكَ إلاَّ الشباب فَخُذْ منهُ حظاً ولا تهدرنَّه
إذا ما تحطمَّ صدرُ القناةِ فلا تَرَجُوَنَّ من الزجِّ طَعْنَهْ
فلا وأبي ما أَضَعْتُ الشَّبَابَ وأذللتُهُ تحتَ ظِلِّ الأكِنَّه
ولكنْ سعيتُ لكسبِ العلومِ كسعيِ أبي قبلُ في كَسْبِهنَّهْ
فآبت إليَّ نوافرهُ كأوبِ الطيورِ إلى وكرِهنَّه

(الشامي، 1987، 86–87).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

الحسين بن علي بن القم ونماذج من شعره:

كان من مداحي الملك المكرم، بل كان شاعر دولته، وله فيه غرر القصائد، ومن ذلك قوله:

ما بالُ دُرَسِ هذه الأطلالِ جَدَّدْنَ أشجَانِي وهُنَ بَوَالِي
أَتُرى عَلِمْنَ بما يكابدُ مدنفٌ لعبتْ بمهجتهِ يدُ البلبالِ
سألَ الرسومَ الأولونَ وعنديَ الخبرُ اليقينُ فما يُفيْدُ سُؤَالِي
حالُ الطُّلُولِ كَمَاَ علمتَ فكيفَ لِي لاَ كيفَ لوْ تدري الطُّلُولُ بحَالِي

في قصيدة طويلة عدد أبياتها خمسون بيتا (بامخرمة، 1936، 9–10).

الخطاب بن الحسن بن أبي الحفاظ ونماذج من شعره:

له شعر في مدح الحرة الملكة الصليحية حيث قال:

هممُ النفوسِ علىَ النفوسِ مدارُها وبها تبينُ كِبارُها وصِغارُهَا
فإذا تفرَّسَ في الورى متفرِّسٌ ببصيرةٍ لاحَتْ لهُ أخبَارُهَا
إن النفوسَ فروعَ أجسامٍ وما تُبْدِيْهِ مِنْ هِمَمِ النفوسِ ثِمَارُهَا

من قصيدة عدد أبياتها ستة عشر بيتا أوردها إدريس (2002، 295)، ومن شعره قوله يناجي ربه تعالى:

يا مُوجِدِيْ مِنْ عَدَمٍ باعثي نوراً منَ الظُلْمَةِ الداجيَة
ومُخْرجيْ من فِرَقٍ أُهْلِكَتْ ومُلْحِقِيْ بالفرقةِ الناجيَة
تفضلاً منْ فضلِ إنعامِهِ فقدْ غدتْ حالي بها راضِيَة.

من قصيدة عدد أبياتها ثمانية (إدريس، 2002، 300). والباحث إن لم يعلق على ما يخالف العقيدة الإسلامية في الأبيات التي أوردها للشعراء فلا يعني ذلك أنه يتفق معها، ولا مع كل المبادئ والمعتقدات التي وردت في البحث.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

د: المؤلفات في الفلسفة وعلم الكلام والعقائد:

أولا: المؤلفات في الفلسفة:

كانت الفلسفة أهم العلوم عندهم لاعتمادهم عليها في الدعوة وفي مجادلة الخصوم ومحاولة إقناعهم بصواب عقيدتهم، ومن مشاهير فلاسفة الإسماعيلية ودعاتهم أبو حاتم الرازي (ت 322هـ) ويسميه الإسماعيلية سيدنا أبو حاتم، ويعد من أعلام النهضة العلمية الإسلامية في أواخر القرن الثالث وأوائل القرن الرابع الهجري، وكان يلجأ إلى الناحية العلمية الكلامية والفلسفية ويعمل حثيثا لنشر العلوم العربية، ومؤلفاته تعد من أقدم آداب الدعوة التي احتفظت بها الدعوة اليمنية ومن أهمها:

1. كتاب أعلام النبوة ويحتوي على ما جرى بينه وبين الفيلسوف الشهير محمد بن زكريا الرازي من مناظرة في مسألة النبوة وأمر الدين.
2. كتاب الإصلاح ويعد تهذيبا لكتاب المحصول للشيخ محمد بن أحمد النسفي، ويقصد به إصلاح ما جاء في المحصول (حسن، 1976، 575؛ الهمداني، 2004، 251– 252).

ومن أبرز دعاة الفاطمية الذين اتخذوا الفلسفة سلاحا أشهروه في وجه أقرانهم وهو من أشهر علماء المذهب الإسماعيلي ودعاته: الشيخ أبو يعقوب السجزي السجستاني (ت 331هـ) وهو أحد المفكرين الذين نهضوا بتوفيق المسائل الفلسفية بالديانة الإسلامية، وقتل لهذا السبب، وكان اليد اليمنى للداعي النسفي، وله مؤلفات كثيرة كان لها أثر كبير في نهضة الفكر الإسلامي بوجه عام وفي فلسفة المذهب الإسماعيلي بوجه خاص (حسن، 1976، 575؛ الهمداني، 2004، 252)، ومن مؤلفاته الفلسفية: كتاب الينابيع ويحتوي على خطوط أساسية اتبعها العلماء بعده في مؤلفاتهم في تكوين النظام الفكري الخاص بالدعوة الفاطمية (الهمداني، 2004، 252)، ومن أهم مؤلفاته:

1. إثبات النبوة (حسن، 1976، 575).
2. الموازين.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

3. الافتخار.
4. المقاليد.
5. مسبلة الأحزان.
6. سلم النجاة.
7. سرائر المعاد والمعاش.
8. كشف المحجوب، وهذه الكتب حفظتها الدعوة اليمنية (الهمداني، 2004، 253).

ومن فلاسفة الإسماعيلية أبو عبد الله النسفي (ت 331هـ)، وقد ذاعت شهرته في عالم الأدب وفي فلسفة المذهب الإسماعيلي، ومن أشهر مؤلفاته:

1. كتاب المحصول.
2. كتاب عنوان الدين.
3. كتاب أصول الشرع.
4. كتاب الدعوة المنجية (حسن إبراهيم، 1976، 575).

ومن فلاسفة الإسماعيلية حميد الدين الكرماني (ت 408هـ) وكان من دعاة الفاطميين في عهد الخليفة الحاكم، ويلقب بحجة العراقين وكبير دعاة الإسماعيلية في العراق، ومن أشهر كتب الكرماني:

1. كتاب راحة العقل.
2. الرسالة الواعظة في نفي دعوى ألوهية الحاكم بأمر الله، كما ألف طائفة من المؤلفات عرض فيها لكثير من المشكلات الفلسفية ومزج تعاليم الإسماعيلية بعلوم الشرع والمعارف الفلسفية الأخرى مما يشهد برسوخ قدمه وعلو كعبه وتضلعه في فقه الدعوة (حسن إبراهيم، 1976، ج4، 578) وقد أورد مصطفى غالب ثلاثة وثلاثين مؤلفا للكرماني قال بأن جلها في الفلسفة والتأويل والفقه الإسماعيلي دون تبويب أو تصنيف لهذه المؤلفات وهي:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

1. كتاب تنبيه الهادي والمستهدي.
2. كتاب معاصم الهدى.
3. كتاب المصابيح في إثبات الإمامة.
4. الأقوال الذهبية.
5. كتاب الرياض.
6. كتاب راحة العقل في جزءين. أشار إليه الباحث قبل عند حديثه عن أشهر كتب الكرماني.
7. فصل الخطاب وإبانة الحق المتجلي عن الارتياب.
8. المحصول.
9. الوديعة.
10. الرسالة الدرية.
11. رسالة النظم.
12. الرسالة الرضية.
13. كتاب الكيل للنفس.
14. الرسالة اللازمة.
15. الرسالة الزاهرة.
16. الرسالة الحاوية في الليل والنهار.
18. الروضة في الأزل.
19. مباسم البشارات.
20. الرسالة الواعظة.
21. الكفاية في الرد على الهاروني.
22. خزائن الأدلة.
23. كتاب الإصابة في تفضيل علي على الصحابة.
24. الرسالة المضيئة في الأمر والآمر والمأمور.
25. كتاب المعاد.
26. كتاب الفهرست.
27. التوحيد في المعاد.
28. تاج العقل.
29. ميدان العقل.
30. النقد والإلزام.
31. كتاب المقاييس.
32. المجالس البغدادية.
33. رسالة المقادير والحقائق.
34. رسالة أسبوع دور الستر (غالب، 1965، 228–229).

ومن فلاسفة الإسماعيلية المؤيد في الدين الشيرازي ومن أهم مؤلفاته التي تعرض فيها لفلسفة الإسماعيلية: كتاب"المجالس المستنصرية" فقد تناول أصول عقائد الإسماعيلية وتعرض للعبادات ولقواعد الإسلام العملية من الفرائض والسنن ورفع من شأن إمام العصر وهو المستنصر بالله (حسن، 1976، 452). أما أشهر

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

فلاسفة ذلك العصر فهي الطائفة التي تعرف باسم (إخوان الصفا) وكانت ذات نزعة شيعية متطرفة حتى قيل إنها إسماعيلية، وكانت موضع عطف بني بويه الذين كان لهم النفوذ الفعلي في بغداد حوالي منتصف القرن الرابع (334هـ/945م) ومن ثم استطاعت أن تتم ما بدأه المعتزلة لاسيما فيما يتعلق بالتوفيق بين العلم والدين، والانسجام بين الشريعة الإسلامية والفلسفة اليونانية وتوحيد الثقافة في صورة دائرة معارف.وهي جماعة سرية تتألف من طبقات متفاوتة، أخذوا كثيرا من مبادئ الفلسفة الطبيعية متأثرين بالفيثاغورية الحديثة، ولجؤوا إلى تأويل القرآن تأويلا مجازيا (حسن، 1976، 382).

ثانياً: المؤلفات في العقائد وعلم الكلام:

من أعلام علماء الفاطمية الذين احتفظت الدعوة اليمنية لهم بمؤلفات في العقائد وفي علم التأويل، وفي علم الحقائق، القاضي أبو حنيفة النعمان بن محمد التميمي (ت 363هـ) فمن مؤلفاته في العقائد:

1. كتاب الهمة وفضل الأئمة، سماه مصطفى غالب والهمداني: الهمة في أدب الأئمة.

ويتناول هذا الكتاب بقسميه الحدود الدينية ويهتم اهتماما خاصا بشرح واجبات الأتباع نحو رؤسائهم المباشرين وهم الدعاة، ونحو الأئمة، كما يعنى بشرح واجبات المستجيبين بعضهم نحو بعض ويرسم لهم الخطط التي يجب عليهم أن يسلكوها في حياتهم (حسن إبراهيم، 1976، 576).

2. قصيدة المختارة.
3. كتاب الطهارة.
4. الأرجوزة.
5. الدعاء.
6. عبادة يوم وليلة.
7. مفاتيح النعمة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

8. كيفية الصلاة على النبي.
9. التعقيب والانتقاد.
10. التقريع والتعنيف.
11. كتاب الحلي والثياب.
12. الشروط.
13. منامات الأئمة.
14. تأويل الرؤية، (غالب، 1965، 201).

ومن مؤلفاته في علم الحقائق:

1. كتاب التوحيد والإمامة.
2. كتاب تأويل دعائم الإسلام.
3. تأويل الشريعة.
4. أساس التأويل.
5. شرح خطب أمير المؤمنين.
6. إثبات الحقائق في معرفة توحيد الخالق.
7. الراحة والتسلي.

ومن مؤلفاته في الرد على المخالفين:

1. الرسالة المصرية في الرد على الشافعي.
2. كتاب في الرد على أحمد بن سريج البغدادي.
3. رسالة ذات البيان في الرد على ابن قتيبة.
4. دامع الموجز في الرد على العتقي.
5. كتاب اختلاف أصول المذاهب (غالب، 1965، 200–201).

وهناك كتب ورسائل لهذا العالم غير ما ذكر توجد في خزائن الدعوة اليمنية (الهمداني، 2004، 255–256).

ومما احتفظت به الدعوة من مؤلفات لعلمائها البارزين في علوم وموضوعات

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

مختلفة: مجموعة محاضرات المؤيد الشيرازي وتسمى هذه المجموعة "بالمجالس المؤيدية"، ومن مؤلفاته التي احتفظت بها الدعوة اليمنية:

1. مجموعة الأدعية والخطب التي قرأها المؤيد في الجمعات يضمها كتاب يسمى "الصحيفة اليمانية".
2. كتاب نهج الهداية للمهتدين ويتضمن أحد عشر بابا. والظاهر من عناوين الكتاب أنه يحتوي على مصطلحات علم الحقائق التي اتبعها علماء اليمن في مؤلفاتهم.
3. كتاب الابتداء والانتهاء وجملة فصول الكتاب ثلاثة وأربعون فصلا تضمن موضوعات في علم الدعوة الحقيقية أو علم المبدأ والمعاد (الهمداني، 2004، 264)، ويعد كتاب المجالس المستنصرية للمؤيد الشيرازي من أهم ما كتبه الشيعة في علم الكلام، ومن أهم آثار المؤيد في علم الكلام (حسن، 1976، 462).

ومن المؤلفات التي أوردها مصطفى غالب للمؤيد في الدين لم يوردها حسن إبراهيم ولا الهمداني المؤلفات الآتية:

1. ديوان المؤيد في الدين.
2. شرح المعاد.
3. الإيضاح والتبصير في فضل يوم الغدير.
4. سيرة المؤيد في الدين.
5. جمع الحقائق في تحريم اللحم والألبان.
6. تأويل الأرواح.
7. نهج العبادة.
8. المسائل والجواب.
9. الرسالة الدرية (غالب، 1965، 238).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

هـ: المؤلفات في التاريخ والأخبار والسير:

مؤلفات للمؤيد الشيرازي في التاريخ والسير:

1. كتاب السيرة سرد فيه حوادث أيامه وحياته ومغامراته ومفاوضاته وعلاقته بالوزراء والقواد والحكام بين سنة429هـ وسنة 450هـ، وتعد وثيقة من أهم الوثائق التاريخية، وقد احتفظت الدعوة بمجموعة من محاضراته، وتسمى هذه المجموعة بالمجالس المؤيدية (الهمداني، 2004، 262).

ومن المؤلفات في التاريخ والآثار والأخبار والسير للقاضي أبو حنيفة النعمان التميمي (ت 363هـ):

1. المجالس والمسايرات والمواقف والتوقيعات، ويعد من أهم ما كتب في وصف حياة الخلفاء الفاطميين في الدور المغربي، وهذا الكتاب مرآة صادقة للأدب الإسماعيلي والعقائد الإسماعيلية (حسن إبراهيم، 1976، 576).
2. كتاب افتتاح الدعوة وابتداء الدولة.وقد أمره الخليفة المعز بجمع أخبار الدولة ليبقى ذكرها في الباقين فألف هذا الكتاب.
3. كتاب شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار.
4. قصيدة ذات المحن.
5. قصيدة ذات المنن.
6. رسالة إلى المرشد الداعي بمصر في تربية المؤمنين.
7. معالم الهدى (غالب، 1965، 201–202، الهمداني، 2004، 255).

ومن الدعاة الذين لهم مؤلفات في التاريخ والسير جعفر بن منصور اليمن منها:

كتاب عنوانه: أسرار النطقاء يبحث فيه تاريخ الأئمة العلويين الذين سبقوا إسماعيل بن جعفر الصادق بحثا دقيقا، ويعد من أحسن المراجع في تاريخ الأئمة، كما يتناول الكتاب بعض المبادئ الشيعية منها: نظرية الغيبة، أي اختفاء الإمام، ونظرية الإمام الصامت (حسن، 1976، 577–578).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

و: المؤلفات في علوم ما وراء الطبيعة وعلم الفلك والنجوم:

فيما يتعلق بعلوم ما وراء الطبيعة يشير مصطفى غالب إلى أن دعاة الإسماعيلية" تعمقوا في دراسة هذه العلوم وحلقوا فيها إلى القمة، وتوصلوا إلى معرفة جوهر النفس فبحثوا عن مبدئها قبل تعلقها بالجسد وعن معادها بعد فراق الجسد، وعن كيفية ثواب المحسنين في عالم الأرواح، وعن جزاء المسيئين في دار الآخرة، وبحثوا أيضا في مراتب الموجودات وقابلوها فلسفيا مع مراتب الدعوة والدين..." (غالب، 1965، 16).

أما علم الفلك وعلم النجوم وهو علم كان له أثر كبير في توجيه سياسة بعض الخلفاء والأمراء الذين كانوا يعتمدون على التنجيم في تنفيذ سياستهم كما هو الحال عند بعض الخلفاء العباسيين كأبي جعفر المنصور الذي اعتمد على النجوم في تأسيس مدينة بغداد. وفيما يتعلق بعلاقة الإسماعيلية بعلم النجوم ومن المؤشرات التي على اهتمامهم بهذا العلم اختيارهم لابن حوشب لرياسة دعوتهم في بلاد اليمن جاء (كما يقولون) من معرفتهم عن طريق النجوم أنه سيكون له شأن في نشر الدعوة في تلك البلاد، ومن قصيدة الفهري التي يقول فيها:

فعند الست والتسعين قطع القول في العذر

ما يدل على عقيدة الإسماعيلية في أن دولتهم ستقوم في سنة ست وتسعين ومائتين، وهذه العقيدة كان لها أثر كبير في انضواء كثير من الناس تحت لواء دعاة الإسماعيلية (حسن، 1965، 394).

تلك كانت بعض المؤلفات في بعض العلوم لبعض العلماء من الإسماعيليين في عهد الدولة الصليحية توضح بعض مظاهر النشاط العلمي الذي كان يحظى بدعم ومساندة وتشجيع من الأئمة الفاطميين في مصر، ومن حكام الدولة الصليحية الإسماعيليين في اليمن.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

الخلاصة والاستنتاجات:

1. الوضع الديني في اليمن بدأت تظهر عليه بعض الانحرافات اليسيرة التي تخالف ما كان عليه سلف الأمة، وكان التمزق والانقسام والفوضى، والتنازع والصراع سمة الوضع السياسي.
2. كان المجتمع اليمني لا يزال يعطي للانتماء القبلي مكانة تفوق الولاء للعقيدة في بعض الأحيان، وكان الوضع الاقتصادي سيئا، انعكس على الوضع العلمي، وظهر أثر ذلك في أحوال العلماء والمتعلمين والمؤسسات التعليمية والحركة العلمية بشكل عام.
3. كان وضع الدعوة صعبا طوال الفترة السرية إلى أن استعادت عافيتها في عهد علي الصليحي، وكان استقطاب الزواحي لعلي الصليحي النقطة الأهم في استعادة الدعوة لعافيتها ودخولها في دورة جديدة تمخض عنها إعلان الصليحي للكيان السياسي الثاني في اليمن.
4. الدعوة الإسماعيلية في عهد الصليحي صارت في وضع متميز حيث كان للدولة دور في نشر الدعوة وتراثها الفكري حيث توفرت في علي الصليحي صفات ومؤهلات أهلته للدور القيادي الذي شغله، وكانت له جهود سياسية ودعوية وتربوية.
5. شهدت الحياة العلمية في اليمن في عهد الدولة الصليحية تنافسا واضحا بين الإسماعيلية وأتباع المذاهب الأخرى، وكانت المؤلفات العلمية الاسماعيلية أكثر لاعتمادها على تشجيع الدولة الصليحية الاسماعيلية.

التوصيات:

1. يوصي الباحثين باستكمال حلقات البحث في الفترات والعصور التي لم تنل حظها من البحث.
2. يوصي الجامعات الإسلامية والمراكز العلمية المعنية في اليمن وفي الدول الإسلامية نشر الدعوة في الآفاق، مستفيدين من كل الوسائل والأدوات والأجهزة الحديثة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

3. يوصي الخبراء والمعنيين بإعداد وبناء وتطوير مناهج التعليم مراعاة الشمول، والتنوع، والتوازن بين كل الجوانب المكونة للشخصية.

المراجع:

ابن الحسين، يحي (1968)، *غاية الأماني في أخبار القطر اليماني*، تحقيق وتقديم سعيد عبد الفتاح عاشور، مراجعة محمد مصطفى زيادة، د.ت، القاهرة: دار الكتاب العربي.

ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد (د.ت)، *العبر وديوان المبتدأ والخبر*، ج4، بيروت: مؤسسة الأعلى للمطبوعات.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (د.ت)، *سنن ابن ماجه*، ج4، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، د.م: دار الريان للتراث.

إدريس، عماد الدين بن الحسن الأنف القرشي (2002)، *عيون الأخبار وفنون الآثار السبع السابع*، تحقيق وتقديم أيمن فؤاد سيد، لندن: معهد الدراسات الإسماعيلية.

الأكوع، محمد بن علي (2004)، *اليمن الخضراء مهد الحضارة، صنعاء*، وزارة الثقافة والسياحة.

البردوني، عبد الله (1969)، *قضايا يمنية*، ط6، دمشق: دار الفكر.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (1987)، *السنن واسمه الجامع الصحيح*، ج5، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

الجرافي، عبد الله بن عبد الكريم (2006)، *المقتطف من تاريخ اليمن*، ط 2، بيروت: مؤسسة دار الكتاب الحديث.

الدجيلي، محمد رضا (1985)، الحياة الفكرية في اليمن في القرن السادس الهجري، *منشورات مركز دراسات الخليج العربي لجامعة البصرة، شعبة العلوم الاجتماعية*.

الديبع الشيباني، عبد الرحمن بن علي (2006)، *قرة العيون بأخبار اليمن الميمون*، ط1، تحقيق محمد علي الأكوع الحوالي، صنعاء: مكتبة الإرشا.

الزيات، أحمد حسن (2004)، *تاريخ الأدب العربي*، ط 8، بيروت: دار المعرفة.

الشامي، أحمد محمد (1987)، *تاريخ اليمن الفكري في العصر العباسي*، ط1، بيروت: دار النفائس.

الشجاع، عبد الرحمن عبد الواحد (2004)، *الحياة العلمية في اليمن في القرن الثالث والرابع للهجرة*، صنعاء: وزارة الثقافة والسياحة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

العبد الجادر، عادل (2000)، *الإسماعيليون الدعوة والدولة في اليمن*، ط1، الكويت: دون دار نشر.

الكبسي الصنعاني، محمد بن إسماعيل (د.ت)، *اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية*، القاهرة: مطبعة السعادة.

الهمداني، الحسن بن أحمد بن يعقوب (2004)، الإكليل من أخبار اليمن وأنساب حمير، الجزء الثامن من *محافد اليمن ومساندها وقصورها ومراثي حمير والقبوريات*، تحقيق محمد بن علي الأكوع الحوالي، صنعاء: وزارة الثقافة والسياحة اليمنية.

الهمداني، حسين فيض الله (2004)، *الصليحيون والحركة الفاطمية في اليمن*، صنعاء: وزارة الثقافة والسياحة اليمنية.

الواسعي، عبد الواسع بن يحي (2007)، *تاريخ اليمن المسمى فرجة الهموم والحزن في حوادث تاريخ اليمن*، ط 1، صنعاء: مكتبة الإرشاد.

الوصابي، عبد الرحمن بن محمد (2006)، *تاريخ وصاب المسمى الاعتبار في التواريخ والآثار*، تحقيق عبد الله محمد الحبشي، ط6، صنعاء: مكتبة الإرشاد.

اليعلاوي، محمد (1985)، *ابن هاني المغربي الأندلسي شاعر الدولة الفاطمية*، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

اليماني، عبد الباقي بن عبد المجيد (د.ت)، *تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن في تاريخ اليمن*، تحقيق مصطفى حجازي، قدم له إبراهيم الحضراني، بيروت: دار العودة، صنعاء: دار الكلمة.

اليمني، عمارة بن علي الحكمي (2004)، *تاريخ اليمن المسمى المفيد من تاريخ صنعاء وزبيد*، حقق نصه وضبط أعلامه وعلق عليه وقدم له بالإضافة إلى مقدمة وتعليقات الناشر الأول (كاي) سنة 1982م، ترجمة حسن سليمان محمود، ط 1، صنعاء: مكتبة الإرشاد.

با مخرمة، الطيب بن عبد الله (1936)، *تاريخ ثغر عدن مع نخب من تواريخ ابن المجاور والجندي والأهدل*، ليدن: مطبعة بريل، بغداد: مطبعة المثنى، صنعاء: توزيع مكتبة الجيل الجديد.

بامخرمة، الطيب بن عبد الله (2004)، *قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر*، المجلد الثاني، تحقيق عبد الرحمن محمد جيلان صغير، صنعاء: وزارة الثقافة والسياحة.

تامر، عارف (1991)، *تاريخ الإسماعيلية*، ج3، الدولة الفاطمية الكبيرة، ط 1، لندن وقبرص: رياض الريس للكتب والنشر.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

حسن، حسن إبراهيم (1965)، *تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي*، ج3، ط6، د.م: دار إحياء التراث العربي.

حسن، حسن إبراهيم (1976)، *تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي*، ج4، ط1، د.م: دار إحياء التراث العربي.

سرور، محمد جمال الدين (د.ت)، *تاريخ الدولة الفاطمية*، القاهرة: دار الفكر العربي.

سيد، أيمن فؤاد (1988)، *تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن حتى نهاية القرن السادس الهجري*، ط1، د.م: الدار المصرية اللبنانية.

شلبي، أحمد (1987)، *التربية والتعليم في الفكر الإسلامي جوانب التاريخ والنظم والفلسفة*، ط8، القاهرة: مكتبة النهضة.

الشمري، محمد عبد الكريم (2005)، تجارة عدن الخارجية في عصر بني زريع وبني أيوب، *مجلة اليمن*، العد22.

ضيف، شوقي (د.ت)، *تاريخ الأدب العربي، عصر الدول والامارات (الجزيرة العربية-العراق-إيران)*، ط2، القاهرة: دار المعارف.

غالب، مصطفى (1965)، *تاريخ الدعوة الإسماعيلية*، ط 2، بيروت: دار الأندلس للطباعة والنشر.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.3

النظام القانوني لحوكمة الشركات وأثر الإفصاح والشفافية عليها

د. عبده محمد السويدي
أستاذ القانون التجاري المساعد – كلية الشرطة
عنوان المراسلة: dr.alswidy@hotmail.com

الملخص:

لقد شهدت نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين العديد من الانهيارات المالية لكبرى الشركات، مما جعل الحكومات والشركات الكبرى تبحث عن مخرج لهذه الانهيارات والأزمات المالية، فاتجهت مجمل أنظار هذه الحكومات والشركات نحو الدور الذي يؤديه تطبيق مبادئ حوكمة الشركات فتم تطبيقها في معظم الدول فأصبحت تحوز على اهتمام الحكومات والشركات الكبرى، وقد هدف البحث إلى إلقاء الضوء على مفهوم حوكمة الشركات من حيث نشأتها وتطورها، وإلى التعرف على مبدأ الإفصاح والشفافية وأثرها على الحوكمة، وكذلك وضع أسس للحوكمة واعتمادها في اليمن، كون النظام القانوني لم يتطرق إلى الحوكمة في التشريعات القانونية، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات من أهمها: أن المشرع اليمني لم يشر إلى حوكمة الشركات، فأوصت الدراسة بسن قوانين تقر وتنظم حوكمة الشركات التجارية أسوةً بأغلبية التشريعات العربية، كما أوصت الجهات الرقابية والمهتمة في اليمن بتطبيق قواعد حوكمة الشركات المعمول بها في الدول الأخرى كونها صارت عرفاً تجارياً في العصر الحديث؛ لما لها من أهمية قصوى في الحد من الفساد المالي والإداري الذي تعاني منه الشركات في بلادنا، وأيضاً الأخذ بالمبادئ الأخلاقية والعمل بها من خلال تطبيق قواعد الحوكمة.

الكلمات المفتاحية: النظام القانوني، حوكمة الشركات، الإفصاح، الشفافية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

The Legal System of Corporate Governance and the Impact of Disclosure and Transparency on Governance

Abstract:

At the end of the twentieth century and beginning of twenty-first century, many large companies have witnessed serious financial crises. These financial crises pushed governments and large companies to find solutions by focusing on the effective role of the application of corporate governance principles applied in most countries. Corporate governance principles have been the concern of governments and large companies. This study aimed to highlight the corporate governance principles in terms of origin and development stages. It also investigated the principle of disclosure and transparency and its impact on the governance and proposed foundations for governance that can be adopted in Yemen since the fact that the legal system did not highlight corporate governance in legal legislations. The study has come up with certain findings and recommendations, foremost of which are that the legal system did not highlight corporate governance. The study recommended the enactment of laws that recognize and regulate business corporate governance in common with the majority of Arab legislations. It also recommended that the regulators and respective authorities in Yemen need to adopt the rules of corporate governance applied in other countries. These rules have been a norm of business in the modern era and are of an extreme significance in reducing administrative and financial corruption encountering companies in our country. Additionally, the study recommended that the ethical principles should be considered through the application of governance rules.

Keywords: Legal system, Corporate governance, Disclosure, Transparency.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

المقدمة:

تساعد الشركات التجارية في بناء اقتصاديات الدول، فتؤثر بذلك على حياة الأمم والشعوب، فالشركات ذات النشاط الاقتصادي، يراد منها الاستمرار والتوسع والنمو كلما توفرت المقدمات اللازمة لذلك، ولو عبرت حدود الدول وامتدت للمساس بحياة شعوب أخرى.

لقد شهدت نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين العديد من الانهيارات المالية لكبرى الشركات، بالإضافة إلى أزمات مالية عالمية، جعل الكل يركز على تطبيق حوكمة الشركات كحل لها، فبعد الأزمة المالية العالمية لعام 2008م اتجهت مجمل الأنظار نحو الدور الذي تؤديه حوكمة الشركات وما لها من أهمية كبيرة في المساعدة على إرجاع الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين، إذ صارت حوكمة الشركات تحوز على إهتمام الحكومات والشركات الكبرى، وتطبق في أغلب الشركات بما فيها الحكومية، والشركات العائلية.

ومع بداية القرن الواحد والعشرين، أصبح امتلاك نظام الحوكمة أقوى نقطة مهمة لكل من الشركات الكبيرة والصغيرة، المدرجة وغير المدرجة، لذا تسعى كل شركة لبناء نظام حوكمة قوي خاص بها، مستعملة في ذلك مختلف الطرق والتقنيات.

وفي بلادنا يقع على عاتق المشرع والباحثين أداء دورهم المتكامل في المبادرة لوضع الأسس القانونية والاقتصادية اللازمة لحوكمة الشركات التجارية، لما في ذلك تعزيز الثقة في التعامل مع هذه الشركات، تحقيقاً لدورها الريادي في الحياة العامة للمجتمع اليمني.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الآتي:

1. إلقاء الضوء على مفهوم حوكمة الشركات من حيث نشأتها وتطورها.
2. التعرف على مبدأ الإفصاح والشفافية وأثرها على الحوكمة كونها مبدأ من مبادئ الحوكمة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

3. وضع أسس للحوكمة وإعتمادها في بلادنا، كون النظام القانوني في اليمن لم يتطرق الى الحوكمة في التشريعات القانونية.

منهج البحث:

اعتمد الباحث على المنهج التاريخي، والوصفي التحليلي لموضوع الدراسة، وذلك من خلال الوقوف على نشأة الحوكمة وتطورها التاريخي.

أهمية البحث:

يستمد البحث أهميته من خطورة الفساد المالي والإداري الذي استشرى في مؤسسات الدولة، و منها الشركات المملوكة لها، وما يتركه من آثار كبيرة على الاقتصاد الوطني ومن ثم على المجتمع بأسره.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث التي نحاول تشخيصها ومعالجتها والتي تتركز في افتقار الشركات المملوكة للدولة الى آليات حوكمة من شأنها أن تحد من مشكلة الفساد المالي والإداري التي تعاني منه هذه الشركات.

صعوبات البحث:

نظراً لحداثة الموضوع والقضية التي يطرحها، فإن الباحث واجهته عدة صعوبات تتمثل في الآتي:

1 -قلة المراجع، لأن موضوع البحث لم يتطرق اليه الباحثون في الداخل ولكنه أوسع نطاقاً في الدول العربية الأخرى والغربية.

2 -حداثة الموضوع جعل معظم المؤلفات فيه عبارة عن مجموعة من الأبحاث متناثرة في المؤتمرات وكذلك على مواقع الانترنت.

خطة البحث:

وانطلاقاً مما تقدم نحاول من خلال هذا البحث بيان حوكمة الشركات ومدى تأثير الإفصاح والشفافية على حوكمة الشركات التجارية.

من خلال التقسيمات الآتية:

المطلب التمهيدي: نشأة الحوكمة وتطورها التاريخي

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

المبحث الأول: المفاهيم المختلفة لحوكمة الشركات ومزاياها

المطلب الأول: المفاهيم المختلفة لحوكمة الشركات

المطلب الثاني: مزايا حوكمة الشركات

المبحث الثاني: أثر الإفصاح والشفافية على حوكمة الشركات

المطلب الأول: المقصود بالإفصاح والشفافية وشروطه

المطلب الثاني: أنواع الإفصاح

المطلب التمهيدي: نشأة الحوكمة وتطورها التاريخي:

كان للفراعنة المصريين دور في الحوكمة، فكان الحكام يكتبون على المعابد مبادئ الحكم التي كانت تكتب للفرعون الصغير (أولياء العهد) لضبط سلوك الأفراد، فإنها كانت تعبر عن حوكمة متقدمة وراقية في ذلك الوقت[1].

ويرجع مصطلح الحوكمة إلى كلمة إغريقية قديمة، تعبر عن قدرة ربان السفينة ومهارته في القيادة وسط الأمواج والأعاصير، والحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب، فإذا ما وصل بها إلى ميناء الوصول، ثم عاد بها إلى ميناء الإبحار من مهمته سالماً أطلق عليه التجار وخبراء البحار (القبطان المتحوكم جيدا)، ومن هنا اهتمت الحوكمة بوضع القيود المتحكمة وصياغة الضوابط الحاكمة سواء للقائد الإداري ممثلاً في قبطان السفينة وواجبات البحارة والعاملين والركاب أو في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب[2].

ونشأ مفهوم حوكمة الشركات بعد ظهور نظرية الوكالة وما تتضمنه من تعارض في المصالح بين إدارة الشركة والمساهمين، وأصحاب المصالح بصفة عامة، وهذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بإيجاد قوانين وقواعد تنظم العلاقة بين الأطراف في الشركات.

---

[1] جهلول، عمار حبيب (2011م)، *النظام القانوني لحوكمة الشركات*، الطبعة الأولى، بغداد مكتبة زين الحقوقية والأدبية، ص32.

[2] جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص33.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

فالأساس النظري والتاريخي لحوكمة الشركات يعود إلى لنظرية الوكالة، ويعود ظهورها أولا للأمريكيين (Means and Berle) عام 1932م اللذين تطرقا لمفهوم الحوكمة في كتابهما(الشركة الحديثة والملكية الخاصة)، حيث بينا أن مفهوم الحوكمة هو أداء الشركات الحديثة والاستخدام الفعال للموارد فضلاً على القضايا المرتبطة بفصل الملكية عن الإدارة[1].

وقد ظهر مفهوم حوكمة الشركات بقوة في العصر الحديث، عقب انفجار الأزمة المالية الأسيوية وظهور أزمة الثقة في المؤسسات والتشريعات التي تنظم النشاط بين منشآت الأعمال، ونتيجة لذلك ظهر نظام حوكمة الشركات من خلال حرص عدد من المؤسسات الدولية التي تناولت تلك الأحداث بالدراسة والتحليل، والتي تهدف إلى مساعدة كل من الدول المشتركة والدول غير المشتركة بالمنظمة لتطوير الإطار القانوني والمؤسسي لتطبيق حوكمة الشركات لدعم إدارة الشركات في المحافظة على كفاءة واستقرار أسواق المال[2].

كما ارتبطت حوكمة الشركات ارتباطاً وثيقاً بالأزمات المالية والإقتصادية، وقد كشفت هذه الأزمات أن عدم تطبيق حوكمة الشركات بالشكل المطلوب قد زاد من حدة هذه الأزمات، فقد أفلست العديد من الشركات العالمية في مجموعة من الدول المتقدمة على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، والمثال على ذلك شركة أنرون التي أفلست بسبب تكشف الكثير من الانحرافات التي تسببت في تدهور الشركة بسبب التلاعب في القوائم المالية[3].

---

(1) سليماني، رشيده (2012م)، *دور آليات الحوكمة في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين*، الجزائر، ص3.

(2) خضر، احمد علي (2013م)، *حوكمة الشركات*، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، ص92.

(3) الحيالي، وليد ناجي، وأل غزوي، حسين عبد الجليل (2015م)، *حوكمة الشركات وأثرها على الإفصاح في المعلومات المحاسبية*، الطبعة الأولى، عمان: مركز الكتاب الجامعي، ص23.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

وقد أدت الأزمة المالية إلى اتخاذ نظرة عملية جيدة عن كيفية استخدام حوكمة الشركات الجيدة لمنع الأزمات المالية القادمة، ويرجع هذا إلى أن حوكمة الشركات مفيدة لمنشآت الأعمال، فالشركات لا ينبغي أن تنتظر حتى تفرض معايير معينة للحوكمة من الحكومات، بل تفرض عليها الأساليب الجيدة في الإدارة التي ينبغي عليها اتباعها في عملها[1].

ومع بداية القرن الواحد والعشرين، أصبح امتلاك نظام حوكمة قوي، نقطة مهمة لكل من الشركات الكبيرة والصغيرة، المدرجة وغير المدرجة، لذا تسعى كل شركة لبناء نظام حوكمة قوي خاص بها، مستعملة في ذلك مختلف الطرق والتقنيات، ولعل أهم هذه الطرق هي الهندسة المالية التي تعد أداة مهمة في عالم الأعمال الحديث[2].

وعلى الرغم من حداثة الاتجاه نسبياً إلى مفهوم الحوكمة، فإن ما حققه هذا المفهوم من نجاحات في المجال الاقتصادي من خلال مفهوم حوكمة الشركات، دفع أنصار الحوكمة للمطالبة بتطبيق مبادئها في المجالات الأخرى للحد من خطورة نظام العولمة، مثل حوكمة الإنترنت لمكافحة المظاهر الضارة باستخدامات واستعمال الشبكة الدولية للمعلومات، وكذلك تطبيق الحوكمة في مجال البيئة لمكافحة الاحتباس الحراري[3].

ومن خلال العرض السابق للتطور التاريخي لحوكمة الشركات، يرى الباحث بأن حوكمة الشركات أصبحت من الموضوعات المهمة على كافة القطاعات، وذلك بعد الأزمات التي تعرضت لها بعض الشركات ولدرجة الانهيار، وأيضاً الأزمات التي حصلت لتلك الشركات معظمها يرجع إلى الفساد المالي

---

(1) يوسف، أمير فرج (د.ت)، *حوكمة الشركات*، الاسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، ص9.

(2) بن زاوي، محمد الشريف (2016م)، *حوكمة الشركات والهندسة المالية*، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، ص7.

(3) خضر، احمد علي، مرجع سابق، ص8.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

والإداري فيها والممارسات السلبية في الرقابة والإشراف ونقص الخبرة والمهارات، وكذلك نقص بعض الشفافية وعدم الاهتمام بتطبيق نظام الحوكمة، ونتيجة لهذه الانهيارات زاد الاهتمام بحوكمة الشركات، وأصبحت مهمة في أن تقوم الشركات بتطبيقها، ومن الملاحظ في بلادنا أن مبادئ الحوكمة لم تطبق والدليل على ذلك هو الفساد المالي والإداري المستشري في بلادنا في معظم أجهزة الدولة ومؤسساتها، و ربما يرجع السبب إلى ضعف نظم الرقابة الداخلية بشكل عام وإن كان يوجد رقابة داخلية فهي تتبع المدير الإداري للجهاز وبالتالي عدم الاستقلالية في اتخاذ القرار، وأيضاً غياب الرقابة الخارجية المستمرة وبصورة مفاجئة، وغياب القوانين واللوائح المنظمة، وضعف الإدارة وقلة الخبرة لدى المدراء التنفيذيين، وتفشي المحسوبية في استيعاب الموظفين غير الأكفاء، والعامل الأهم والرئيسي في اعتقادي هو ضعف الوازع الديني والإخلاقي لموظفي الإدارة.

المبحث الأول: المفاهيم المختلفة لحوكمة الشركات وأهدافها:

تمهيد:

تختلف وتتعدد مفاهيم حوكمة الشركات بإختلاف كيفية النظر إليها، ولكنها تتفق جميعها في قدرة حوكمة الشركات على دعم شفافية الأسواق وإصلاح الممارسات السلبية في بيئة الأعمال، لذا سنقتصر في هذا المبحث على استعراض مفهوم حوكمة الشركات من بعض الجوانب المهمة كالجوانب القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وينقسم هذا المبحث الى مطلبين كما يأتي:

المطلب الأول: المفاهيم المختلفة لحوكمة الشركات:

بينا سابقاً أن مفهوم لفظ حوكمة الشركات يعود إلى كلمة إغريقية قديمة تعبر عن قدرة ربان السفينة ومهاراته في قيادة السفينة وسط الأمواج والأعاصير والعواصف وما يمتلكه من قيم وأخلاق نبيلة في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب[1].

[1] الحيالي، وليد ناجي، وأل غزوي، حسين عبد الجليل، مرجع سابق، ص23.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

وسنعرف الحوكمة لغةً واصطلاحاً كالآتي:

تعريف الحوكمة لغةً:

بالرجوع إلى معاجم اللغة العربية والبحث تحت لفظ (حكم) نجد أن العرب تقول: حكمت وأحكمت وحكمت بمعنى: منعت ورددت، ومن هذا قيل للحاكم بين الناس حاكم لأنه يمنع الظالم من الظلم، ومن المعاني لكلمة (حكم) حَكَم الشيء وأحكمه كلاهما: منعه من الفساد[1].

ورغم أن لفظ حوكمة لم ترد في القواميس العربية على هذا الوزن، لكن المعنى العام لها من مادة لفظ حكم الذي يعني كما سبق القول المنع من الظلم والفساد وهو المتفق عليه، ولقد حاول البعض ترجمتها الى الحاكمية أو الضوابط المؤسسية الحاكمة، لكن المصطلح الشائع هو الحوكمة الذي لقي استحساناً من رئيس مجمع اللغة العربية بالقاهرة عام 2002م[2].

والحوكمة لفظ حديث في اللغة العربية، أقره مجمع اللغة العربية في القاهرة عام 2002م ترجمة للكلمة الإنجليزية (governance) والتي من معانيها (حكم)، أما الأصل الإنجليزي للكلمة فيعود إلى اللغة اليونانية (kuber nan) في القرن الثالث عشر والتي كانت تعني (قيادة الباخرة الحربية) ولقد انتقلت هذه الكلمة من السياسة الى الإقتصاد لتدل على المعنى الإصطلاحي وارتبطت مع الشركات (companies) لتصبح وكأنها لفظ واحد مكون من جزأين (corporate-governance) أي حوكمة الشركات، وابتدأ تطبيقها عليها، ثم تطور الأمر لتدخل الحوكمة مجالات أخرى، غير الشركات التجارية كشركات القطاع العام، والنقابات، والجامعات، وغيرها[3].

---

(1) بن منظور، محمد بن مكرم بن علي بن احمد الأنصاري (1998م)، *لسان العرب*، الجزء 11، القاهرة: دار المعارف، ص951، 952.

(2) عمر، محمد عبد الحليم (2005م)، *حوكمة الشركات تعريف مع إطلالة إسلامية*، جمهورية مصر العربية: جامعة الأزهر، ص2.

(3) عمر محمد علي، مرجع سابق، ص3.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

تعريف الحوكمة اصطلاحاً:

فرضت حداثة موضوع حوكمة الشركات اختلافاً في وجهات النظر البحثية والفقهية لتحديد مفهومه، ولهذا سوف نورد مجموعة من التعاريف الإصطلاحية الموضوعة من قبل الباحثين على إختلاف تخصصاتهم في الفقهين العربي والغربي وذلك على النحو التالي[1].

تعددت التعاريف من قبل المنظمات العالمية وذلك حسب طبيعة كل منظمة، وقد عرفت حوكمة الشركات في الفقهين العربي والغربي على النحو الآتي:

أولا: تعريف حوكمة الشركات في الدراسات العربية:

عرف بعض فقهاء القانون حوكمة الشركات بأنها: كيفية اتخاذ القرارات للشركات ذات الاكتتاب العام، ومدى المساءلة التي يخضع لها مدراء تلك الشركات وموظفوها، بينما الغاية الحقيقية لنظام الحوكمة وعلى المستويين الاقتصادي، والقانوني تتمثل أكبر قدر ممكن من الضمان لصغار المساهمين في الشركات من جهة وللمتعاملين معها من خلال تحقيقه لخطط الشركة وأهدافها من جهة أخرى، الأمر الذي يهدف إلى تعزيز الثقة باستقرار الاقتصاد الوطني والقضاء على الفساد المالي والإداري في الشركات باعتبارها الأدوات الأكثر أهميةً في حركة ونشاط الاقتصاد الوطني بصورة عامة[2].

وعرفها البعض الآخر بأنها: نظام قانوني رقابي متكامل، الهدف منه ضمان حسن النية في تكوين وتنفيذ العقود الناجمة عن ممارسة نشاط الشركة على المستوى الداخلي والخارجي لها، وتنقسم أهمية الحوكمة إلى قسمين يعمل

---

(1) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، 25 وما بعدها.

(2) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص26، من كتاب سليمان، محمد مصطفى (2016م)، *حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري والنزاهة والشفافية* الاسكندرية: الدار الجامعية، ص15، 16.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

أحدهما خارج إطار الشركة بإتجاه أصحاب المصالح المتعاملين معها بحسن نية، بينما يعمل القسم الآخر في إطار العلاقات القانونية داخل الكيان القانوني لها[1].

ويذهب البعض الآخر إلى تعريف حوكمة الشركات بأنها: (مراقبة أعمال المنظمة من خلال توجيه تلك الأعمال من أعلى مستوى من أجل تحقيق الأهداف والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية).

وأتسم هذا التعريف بالنظرة الواقعية العامة لحوكمة الشركات، ولذلك فهو من أكثر التعاريف قبولاً وأقربها لتحديد المراد بحوكمة الشركات[2].

ثانيا: تعريف حوكمة الشركات في الدراسات الغربية:

عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (oced)، (وهذه المنظمة هي منظمة دولية تابعة لمنظمة الأمم المتحدة وهي المعنية بتطبيق حوكمة الشركات على مستوى العالم سواء في الدول المتقدمة أو الناشئة) نظام حوكمة الشركات بأنه: (النظام الذي تعمل من خلاله إدارة الشركة والرقابة عليها، لتأكيد نظام الحوافز للمديرين ومجلس الإدارة، وتنظيم أرباح المساهمين، وتشجيع الإدارة على الاستثمار الأمثل لموارد الشركة)[3].

وعرفت – أيضاً – منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (oced) حوكمة الشركات بأنها: (مجموعة من العلاقات التي تنظم في إطار العمل بين إدارة الشركة التنفيذية ومجلس إدارتها والمساهمين فيها والأطراف الآخرين ذوي العلاقة[4].

---

(1) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص27، من كتاب الخضيري، محسن احمد (2005م)، *حوكمة الشركات*، القاهرة: مجموعة النيل العربية، ط1، 53، 54.

(2) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص28، من كتاب حماد، طارق عبد العال (2005م)، *حوكمة الشركات*، الدار الجامعية، (د.م)، ص3.

(3) عمر، محمد عبد الحليم، مرجع سابق، ص3.

(4) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص29، من موقع المنظمة على شبكة المعلومات، www.oced.org 10/6/ 2016م.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

كما تصف لجنة كادبوري عام 1992م (وهي لجنة تشكلت من قبل بورصة الأوراق المالية في لندن ومجلس التقارير المالية وجهات محاسبية أخرى على أثر إفلاس بعض الشركات البريطانية بسبب الغش والخداع المالي) بأن: (حوكمة الشركات هو الفاعلية التي تؤدي بها مجالس الإدارة لمسؤولياتها وتحدد الوضع التنافسي للدولة، وهذا هو جوهر أي نظام لحوكمة الشركات ويعتمد اقتصاد دولة ما على زيادة وكفاءة الشركات [1].

وعرف – أيضاً – تقرير كادبوري حوكمة الشركات تعريفاً عاماً محكماً حاز شهرة علمية واسعة حيث عرفها بالآتي: (حوكمة الشركات هي نظام بمقتضاه تدار الشركات وتراقب)، ومما يمتاز به هذا التعريف على الرغم من أنه يعد تعريفاً مقتضباً، لكنه يعكس في الوقت ذاته الوظيفة الحقيقية لحوكمة الشركات باعتبارها نظاماً لإدارة ورقابة الشركات[2].

ومن خلال التعريفات اللغوية والاصطلاحية لحوكمة الشركات سواء في الفقه الغربي أو الفقه العربي فإنه يتحتم علينا أن نستخلص تعريفاً شاملاً من جميع التعاريف السابقة بأن الحوكمة هي: (مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقة بين إدارة الشركة والمتعاملين معها من الشركاء وأصحاب المصلحة الآخرين على أساس تحديد الحقوق وتنفيذ الالتزامات وفقا لما يستوجبه حسن النية في إدارة الشركة والرقابة عليها).

ويلاحظ أن التعريف السابق مناسب لما يتضمنه من مجموعة الخصائص المهمة والتي يمكن إجمالها في الآتي:

1. أنه يحدد إدارة الشركة، كمدير الشركة المفوض بالإدارة، ومجلس الإدارة، والشركاء فهؤلاء هم أطراف العلاقات القانونية التي تخضع لنظام الحوكمة، وكذلك أصحاب المصالح الآخرين وهم الدائنون، والعاملون في الشركة، إضافة إلى الإشارة إلى حقوق وواجبات كل منهم.

---

[1] الحيالي، وليد ناجي و الغزوي، حسين عبد الجليل، مرجع سابق، ص24.

[2] جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص30، 31.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

2. يبين التعريف ضمان حقوق الأطراف المختلفة في العلاقات، ولذلك فإنه لايقف عند اعتبار الحوكمة وسيلة لإدارة الشركة والرقابة عليها وإنما يتجاوزها الى تحديد الهدف منها وهذا هو الغرض من النظام القانوني لحوكمة الشركات.
3. يركز التعريف على آثار العلاقات العقدية بين أطرافها متمثلة بحقوق والتزامات كل منها، اضافة الى أدائها بما يتفق وروح القانون، وهذا هو الطابع القانوني لحوكمة الشركات خلافاً لغالبية التعريفات التي كان لها طابعا اقتصاديا في الغالب.

فالتعريف السابق هو تعريف شامل، و كنا نتمنى من المشرع اليمني أن يأخذ به عند سنه لتشريع ينظم الحوكمة في اليمن وهو ما نرجوه في القريب العاجل إنشاء الله لأنه يعد قاعدة مهمة لتعريف حوكمة الشركات، فالمشرع اليمني لم يذكر في القانون – سواءً كان في القانون التجاري، أو قانون الشركات التجارية، أو أي قانون آخر – حوكمة الشركات التجارية لا من قريب ولا من بعيد.

4. أخذ التعريف بالمعيارين: الداخلي والخارجي، فالمعيار الداخلي وهو الإطار القانوني في العلاقات الداخلية في المنظمة، والمعيار الخارجي وهو خارج إطار المنظمة باتجاه أصحاب المصالح الأخرى المتعاملين معها بحسن نية.

المطلب الثاني: أهداف حوكمة الشركات:

من أهداف حوكمة الشركات الاستقرار في التعامل والرصانة في الائتمان، فينعكس ذلك بصورة إيجابية في تحسين البيئة الاقتصادية مما يقلل من خطورة الخروج على أحكام القانون، ولحوكمة الشركات مزايا وأهداف عملية بشقيها، القانوني، والاقتصادي يهدف إلى تحقيقها في الشركة أثناء أدائها لنشاطها الاجتماعي بصورة عامة والتركيز على ضبط وتنظيم نشاطها بالقدر الذي يضمن التزامها ببنود عقدها، ويتسم نظام حوكمة الشركات بمجموعة من المزايا والأهداف العملية في جانبيه القانوني والاقتصادي، يسعى إلى تحقيقها في الشركة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

أثناء أدائها لدورها الاجتماعي بصورة عامة تتركز معظمها على ضبط وتنظيم نشاط الشركة بالقدر الذي يضمن التزامها ببنود عقدها، وبالقوانين التي تنظم عملها[1].

وللحوكمة أهداف على مستوى الاقتصاد الوطني وعلى مستوى الشركة، فأما على مستوى الاقتصاد الوطني فتؤدي الحوكمة إلى زيادة الثقة بالاقتصاد المحلي وزيادة الاستثمار وتنشيط سوق رأس المال، والمحافظة على حقوق صغار المساهمين (حقوق الأقلية)، وزيادة حجم استثمار القطاع الخاص وقدراته على المنافسة، وتقليص حجم البطالة من خلال زيادة فرص العمل وأيضاً زيادة معدلات النمو، وأما على مستوى الشركة فتحقيق العدالة أي الاعتراف بحقوق جميع الأطراف ذات العلاقة بالشركة يضمن تحقيق العدالة والمساواة بين المساهمين وكذلك المساءلة القانونية والإدارية لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وحماية حقوق المساهمين، وذلك من خلال الشفافية بالمعلومات وتقديمها في الوقت المناسب وضمان حق المساهم بحضور اجتماعات الهيئة العامة والمشاركة بالمناقشة والانتخابات والحصول على الأرباح السنوية، وحماية حقوق العاملين والأطراف المتعاملة مع الشركة، وهذا يتطلب جهد الإدارة التنفيذية لغرس الولاء والانتماء للشركة لاسيما العاملين بها والحد من استغلال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالانحراف عن أهداف وغايات الشركة الرئيسية[2].

ومن أهداف حوكمة الشركات الآتي:

الهدف الأول: الحوكمة وسيلة للرقابة على الشركات:

إن أول ما تسعى إليه حوكمة الشركات هو علاج أسبابها من خلال تعزيز الرقابة الشاملة على الشركات في أدائها لنشاطها، فالسبب المباشر لظهور

---

[1] جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص55.

[2] العماري، محمد (2015م)، حوكمة الشركات، الأردن: عمان، ص5.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

حوكمة الشركات، هو كثرة الأزمات المالية وحالات الإفلاس في دول متعددة وفي فترة زمنية واحدة[1].

فحوكمة الشركات تعني الرقابة على الأداء والمحافظة على عدم تضارب المصالح بين إدارة الشركة ومجلس الإدارة من جهة، وبين رقابة مجلس الإدارة من جهة أخرى، وكذلك الإفصاح عن مكافآت ورواتب كبار التنفيذيين من المساهمين، والرقابة على أداء الشركة التشغيلي، والاستثماري، والتمويلي، والتأكد من التطبيق السليم لجميع القرارات التشغيلية، والمالية التي تصب في مصلحة الشركة وليس في مصلحة أحد أعضاء مجلس الإدارة[2].

قسم الفقه الرقابة إلى عدة أنواع منها رقابة سابقة، ورقابة لاحقة، ورقابة داخلية، ورقابة خارجية، فقوانين الشركات في مختلف دول العالم وضعت أشكالاً مختلفة للرقابة عليها[3]، لكن الرقابة في حوكمة الشركات نظام فعال للرقابة الداخلية في أي شركة يحقق لها منافع اقتصادية، أهمها: المحافظة على ممتلكاتها، وضمان تنفيذ إجراءات العمل بكفاءة، وثقة المتعاملين مع الشركة في قوائمها وتقاريرها المالية المنشورة، كما أن النظام الفعال للرقابة الداخلية يسهل إجراءات المراجعة الخارجية حيث كلما زادت الثقة في النظام كلما ضاق نطاق المراجعة الاقتصادية التي يقوم بها المراجع مما يقلل من جهده ويوفر وقته[4].

الهدف الثاني: حوكمة الشركات وسيلة لحماية الشركاء:

يتحمل الشركاء في الشركة الأثر الأول لخسارة الشركة واضطراب الأعمال فيها أو إفلاسها، فإن ذلك لا ينصرف إلى الإقلال من مدى مساهمة

---

(1) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص56، 57.

(2) الحيالي، وليد ناجي، والغزوي، حسين عبد الجليل، مرجع سابق، ص26، 27.

(3) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص57، من كتاب كوماني، لطيف جبر (2006م)، *الشركات التجارية دراسة قانونية مقارنة*، بغداد: الجامعة المستنصرية، ص252.

(4) علم الدين، سلامة عبد الصانع أمين (2016م)، *دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات*، القاهرة: دار النهضة العربية، ص19.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

الشركاء فيها أو المسئولية التي يتحملها المساهمون أولاً من جراء خسارتهم لاستثماراتهم في الشركة إذا ما منيت بخسائر، وهم الذين تشكل مجموع مساهماتهم الذمة المالية للشركة إن كانت من شركات الأموال ويلتزمون شخصيا في أنواع شركات الأشخاص[1].

فالإنهيارات المالية كان من أسبابها الغش والاحتيال من جانب الإدارة وتغليباً لمصلحتها على مصلحة الشركة والشركاء، لذلك فقد كانت حماية الشركاء (المساهمين) من أهم المبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات، والتي وضعت – من خلال التشريعات المنظمة لها – الضمانات الكفيلة بحماية حقوق الشركاء من الآثار السلبية لتعارض المصالح مع إدارة الشركة.

وتتمثل المرحلة الأولى لضمان حقوق المساهمين في تعيين مدراء مستقلين لا تربطهم أية ارتباطات بملكية الشركة، ولا تربطهم – أيضا – مصالح شخصية بها، مما يجعلهم يستغلون سلطاتهم الإدارية بمصالح خاصة، مستغلين ضعف الرقابة في الشركة، وهذه المرحلة تعرف بمرحلة الفصل بين الملكية والإدارة، وهي ضمانة حقيقية لحقوق المساهمين.

والمرحلة الثانية تضمن حقوق الشركاء بضمان حقهم الاطلاع على نشاط الشركة، عن طريق واجب الافصاح والشفافية، ويجب أن يكون الافصاح في الوقت المناسب، فيما يخص المركز المالي والقانوني للشركة، وسياسات توزيع الأرباح فيها ومقدار التزامها بحوكمة الشركات[2].

ومن مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لحوكمة الشركات أنه ينبغي أن يكون للمساهمين فرصة المشاركة في التصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، والمشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات الرئيسية الخاصة، مثل

---

(1) جهلول، عمار حبيب ، مرجع سابق، ص60، من كتاب صالح، باسم محمد، والعزاوي، عدنان أحمد ولي، (د.ت)، *القانون التجاري والشركات التجارية*، بغداد: بيت الحكمة، ص28 وما بعدها.

(2) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص61، 62، 63.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

ترشيحات أعضاء مجلس الإدارة وانتخاباتهم، وينبغي أن يحاطوا علماً بالقواعد التي تحكم اجتماعات الجمعية العمومية للمساهمين، بما في ذلك إجراءات التصويت[1].

وتسمح حوكمة الشركات بضبط العلاقة بين مجالس الإدارة، والمديرين، والمساهمين، وغيرهم، وتهدف إلى زيادة استثمارات المساهمين إلى حد أقصى على المدى الطويل من خلال تحسين أداء الشركات، وهذا ما يستوجب تقديم حوافز وإجراءات تخدم مصالح المساهمين وتحترم بقية أصحاب المصالح داخل الشركة[2].

وهناك حقوق أقرتها القوانين لحملة الأسهم في شركات المساهمة مثل، التنازل عن الأسهم لمساهمين آخرين، وكذلك حق حملة الأسهم في المشاركة باجتماعات الهيئة العامة لشركة المساهمة، ومناقشة التقارير المالية وتقرير مراقب الحسابات، وأخيراً حق حملة الأسهم في الحصول على نصيب من الأرباح المقرر توزيعها ونصيبهم من موجودات الشركة عند تصفيتها[3].

الهدف الثالث: حوكمة الشركات وسيلة لجذب الاستثمار:

تمثل الشركات التجارية أهم منفذ من منافذ الاستثمار ورأس المال الأجنبي، سواء كان ذلك عن طريق العمل المباشر لشركات أجنبية متخصصة أو تملك حصصاً من رؤوس أموال الشركات الوطنية، فالنظام القانوني لحوكمة الشركات لا يقتصر على تشريعات الشركات، وإنما يتضمن توفير البيئة القانونية المستقرة والجاذبة للاستثمار ورأس المال، وذلك عن طريق نفاذها إلى بقية القوانين الاقتصادية، لاسيما قوانين الاستثمار والأسواق المالية والإفلاس[4].

---

(1) خضر، أحمد علي، *حوكمة الشركات*، مرجع سابق، ص114، 115.

(2) بن زواي، محمد الشريف، مرجع سابق، ص56.

(3) المشهداني، بشرى نجم عبدالله (د.ت)، *أهمية حوكمة الشركات في مواجهة الفساد المالي والمحاسبي*، جامعة بغداد، ص9.

(4) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، 65، 66، من كتاب المهايني، محمد خالد (2007م)، *حوكمة الشركات وأهميتها في جذب الاستثمارات وتنمية الموارد البشرية*، دمشق، ص10.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

وإن حوكمة الشركات لها دور رئيسي في جذب الاستثمارات الأجنبية داخل أي دولة، لاسيما في الدول ذات الاقتصاديات الناشئة والتي هي في أمس الحاجة إلى تلك الاستثمارات لإنشاء وتطوير البنية التحتية لها، كما أن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات تعمل على استقرار الأسواق المالية[1].

المبحث الثاني: الإفصاح والشفافية وأثرها على حوكمة الشركات:

تمهيد:

يعد مبدأ الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ حوكمة الشركات والتجارة الدولية على الإطلاق، نظراً لما يمثله من استقرار وشفافية وحماية لجميع الأطراف والمتعاملين والأسواق المالية، والإفصاح هو عملية الكشف عن المعلومات الجوهرية (المالية وغير المالية) التي تهم المستثمرين وأصحاب العلاقة والمصالح، ويتم الإفصاح على أساس دوري (فترات مالية محددة) أو بشكل فوري عند حدوث أمر ما، وذلك حتى تكون المعلومات متوافرة في نفس الوقت لكافة الأطراف المعنية[2].

وسوف نبين ذلك في مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: المقصود بالإفصاح والشفافية وشروطه:

أولاً: تعريف الإفصاح لغةً:

الإفصاح في اللغة هو: (الفصاحة والبيان، وفصاحة الرجل انطلاق اللسان بكلام صحيح واضح، ويقال أفصح الصبح أو أفصح الأمر، أي وضح وبدأ في الظهور)[3].

---

(1) سلام، محمد أحمد (2013م)، *حوكمة الشركات ودورها في جذب الاستثمارات الأجنبية وتحقيق التنمية المستدامة*، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، ص55.

(2) خضر، أحمد علي، حوكمة الشركات، مرجع سابق، ص125.

(3) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (1986م)، *مختار الصحاح*، مكتبة لبنان، ص211.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

ثانياً: تعريف الإفصاح في الاصطلاح:

الإفصاح في الاصطلاح هو: (التنبؤ بمقدرة الشركة على تحقيق الأرباح والوفاء بالتزاماتها والكشف عن المعلومات المهمة للمستثمرين، والمساهمين بالوسائل المختلفة لكشف تلك المعلومات المهمة لهم ، وإشهار كافة الحقائق عن الشركة سواء الدورية أو غير الدورية، وكذلك المالية وغير المالية لجميع الأطراف وسوق المال)[1].

ثالثاً: تعريف الشفافية:

تعرف الشفافية بأنها: الكشف عن الواقع المالي والحقيقي للشركة وأن تكون البيانات المالية المقدمة تعكس واقع الشركة، وإذا تغير الوضع المالي للشركة، فهنا تتطلب الشفافية أن ينعكس هذا التغير تبعاً لذلك، وأن يطلع جميع الأطراف المعنية عليه[2].

وعرفت أيضا بأنها: إيصال معلومات حقيقية وواضحة وكافية إلى كافة الأطراف ذوي المصلحة لإتاحة الفرصة لهم لتحليل عمليات المؤسسة، وتعد الشفافية ركيزة مهمة لضمان النزاهة والثقة في إدارة المؤسسة[3].

---

(1) خضر، أحمد علي، الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات، مرجع سابق، ص52، من كتاب محمود، عصام حنفي (2006م)، *التزام الشركات بالشفافية والإفصاح*، القاهرة: دار النهضة العربية، ص2–4.

(2) *الشفافية*، بحث مقدم من شركة طلال أبو غزالة وشركاه الدولية الى المنتدى المالي والمحاسبي العربي، الموقع www.tagvaluation.com.

(3) زين، عيسى (2015م)، *أثر تطبيق حوكمة الشركات على ممارسات المحاسبة الإبداعية*، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ص26، الموقع الإلكتروني، www.univeloued.dz 3/7/ 2016م.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

رابعاً: مفاهيم الإفصاح والشفافية:

إن الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ حوكمة الشركات، لحصول المساهمين على المعلومات بعدالة وشفافية من جميع الشركات المسجلة في سوق الأوراق المالية، فهي تساعد المساهمين والمستثمرين بتعميم أصول الشركة، وخصومها، ووضعها المالي، بالإضافة إلى تأكيد تقارير مجلس الإدارة، ما طبق وما لم يطبق من أحكام لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية مع ذكر أسباب عدم التطبيق[1].

ويعد مبدأ الإفصاح والشفافية من أهم المبادئ اللازمة لتطبيق نظام حوكمة مؤسسات الدولة من خلال عدم إخفاء أي معلومة، وإظهارها للجمهور في الوقت المناسب ضرورة لتوفير جميع المعلومات بدقة ووضوح، والإفصاح عن كافة البيانات الأولية والمعلومات الأخرى[2].

وقد تناولته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية من خلال مبادئ حوكمة الشركات لحماية الإفصاح والشفافية من خلال عدد من النصوص الواقية، لدعم الإفصاح والإبلاغ عن الحقائق الأساسية الخاصة بالشركة بدءً من التفاصيل المالية وغير المالية إلى هياكل الحوكمة والإفصاح عن مكافأة مجلس الإدارة[3].

ومن خلال التعريفات السابقة يتضح أنها تركز على كشف المعلومات الحقيقية وعدم حجبها وتوصيل هذه المعلومات للجميع بدقة، وبالقدر الكافي، وفي الوقت المناسب والمطلوب.

---

(1) *هيئة السوق المالية*، الموقع: www.cma.org.sa 2016/7/3م.

(2) آل ياسين، مجمد، نحو *استراتيجية وطنية للإصلاح الإداري*، ص2، منشور على الموقع: www.iraqcp.orglmembers410061017wsaz.htm 2016/7/3م.

(3) خضر، أحمد علي، حوكمة الشركات، مرجع سابق، ص128.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

شروط الإفصاح والشفافية:

تعددت شروط الإفصاح والشفافية لاسيما في البحوث المشاركة في المؤتمرات، وقد بحثت كثيراً عن شروط الإفصاح فوجدت بعض الكتب تكلمت عنها باختصار وبإيجاز، وبعض الكتب حددتها بشرطين، لهذا سيتم أخذ هذين الشرطين بإيجاز كما يأتي:

الشرط الأول: أن يكون الإفصاح عن معلومات حقيقية:

وتقتضي فعالية الالتزام بالإفصاح أن تكون المعلومات المفصح عنها حقيقية، بحيث تعكس واقع الوضع المالي والقانوني للشركة بما يكون فكرة حقيقية وصادقة عنه، بما يمكن المستثمر معها أن يتخذ القرار المناسب بشأن علاقته مع الشركة، وهو ضرب متقدم من ضروب نظرية حسن النية في تكوين وتنفيذ العقود بما يحفظ حقوق أطرافها[1].

والمعلومات الحقيقية وهي النقل المجرد لوقائع معينة يتم الحصول عليها من مصادر مختلفة، ويقصد بذلك توفير الشركات للمعلومات والتقارير التي تمكن الأشخاص والمؤسسات والهيئات من معرفة المركز المالي الحقيقي، وكذلك المعلومات الجوهرية عن عمليات الشركة التي قد يكون من شأنها الإقرار بمصالح الشركة والأطراف وهم أصحاب المصلحة بالشركة، والذي على أساسه يمكنهم تحديد موقفهم من الشركة حالياً ومستقبلاً، مع احتفاظ الشركة بحقها في حجب ما تراه ضروريا منها لعدم الإضرار بالشركة أو بمركزها المالي ومصلحة الأطراف أصحاب الصلة، لاسيما الشركاء أو المساهمين[2].

---

(1) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص170، من كتاب مغيغب، نعيم (2003م)، *رجل الأعمال والقانون*، الطبعة الأولى، بيروت، ص68.

(2) خضر، أحمد علي، *الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات*، مرجع سابق، ص53، 54.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

الشرط الثاني: أن يكون الإفصاح في الوقت المناسب:

يشترط في الإفصاح من جانب آخر، أن يكون في توقيت ملائم، يمكن معه الاستفادة من المعلومات المفصح عنها، فإذا كانت الغاية من الالتزام بالإفصاح هي إحاطة المستفيدين علماً بأوضاع الشركة الاقتصادية بغية اتخاذ القرار المناسب والمبني على أساس المعرفة الواقعية، فإنه لا فائدة من ذلك إذا ما كان الإفصاح متأخراً عن الوقت المناسب[1].

وفي كل الأحوال فإنه يقع على الشركة مسئولية الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بنشاطها الاقتصادي في نهاية كل سنة مالية كوقت عام ومحدد لتقييم نشاطها الاقتصادي للفترة الماضية، والاطلاع على خططها التطويرية للمرحلة المقبلة، بهدف تعزيز الجانب الائتماني للشركة وحماية حقوق المتعاملين معها، الأمر الذي قد يترتب على مخالفته اتخاذ تدابير احترازية ضد الشركة من جانب الجهات الرقابية[2].

ومن خلال العرض السابق لشروط الإفصاح والشفافية نرى بأنه يجب العمل بمدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية للوحدة الاقتصادية، وكذلك أيضاً الإفصاح عن تعاملات المديرين مع الشركة سواء كانت مباشرة بالإدارة أو من خلال التعامل مع أسهمها حتى يمكن توقع النشاط الحالي والمستقبلي للشركة.

المطلب الثاني: أنواع الإفصاح:

تستخدم الشركات العامة مجموعتين من الإفصاحات هما إفصاحات إلزامية وإفصاحات اختيارية، وذلك من أجل إعلام الأطراف المهتمة بالقضايا المهمة المرتبطة بأداء الشركة، ومن أجل تفعيل سوق رأس المال تعرض المعلومات المالية

---

[1] جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص172.

[2] جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص173.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

للشركة، فيستفيد منها المتعاملون معها، سواء كانوا مستثمرين أو أصحاب مصالح أخرى[1].

وهناك نوعان من الإفصاح هما:

1. **الإفصاح من حيث الإرادة:**

ينقسم الإفصاح من حيث الإرادة ومدى الدافع للالتزام به إلى إفصاح إجباري وإفصاح طوعي، فقد يكون هناك التزام طوعي أو انتقائي بالإفصاح من جانب الإدارة سواء من الشخص الطبيعي أو الأشخاص المعنويين، فيكون نابعاًمن سلوكيات العمل القويم، فالشركات المقيدة بالأسواق؛ عليها الالتزام بحد أدنى من الإفصاح الإجباري لتوفير حد أدنى من المعلومات للمستثمرين طبقاً للقانون، والقواعد المنظمة للسوق، وكذا بعد أن تنتهي الشركة من عملية الطرح، فهي تخضع للإفصاح الدوري فيكون الالتزام بتطبيق قواعد الإفصاح والشفافية هو التزام إجباري يفرضه القانون والقواعد، وقد أكدت التجارب أن الالتزام الطوعي هو الذي يحقق حوكمة الشركات ويجعلها قيد التنفيذ[2].

2. **الإفصاح من حيث المجال:**

ينقسم الإفصاح من حيث مجال المعلومات المفصح عنها وفقاً لمبادئ حوكمة الشركات إلى الإفصاح المالي والإفصاح غير المالي.

فالمعلومات المطلوب الإفصاح عنها إما أن تكون معلومات تنصب على الصفات الذاتية الشخصية عن الشخص الطبيعي أو المعنوي، وهي المعلومات التي تتجه إلى الأمانة، والاعتبار، والسمعة، واليسار، والقدرة على الوفاء بالديون، وهي ما يمكن تسميتها (بالمعلومات التجارية)، وإما أن تكون المعلومات ذات طبيعة

---

[1] الحيالي، وليد ناجي، والغزوي، حسين عبد الجليل، مرجع سابق، ص88.

[2] خضر، أحمد علي، *الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات*، مرجع سابق، ص59، 60.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

مالية، وهي المعلومات التي تشمل على التقدير المالي للشركة، وهذا النوع من المعلومات يعتمد في جملته على المستندات والوثائق مثل: ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر[1].

وهناك إفصاح مالي ويراد به الكشف عن المعلومات والبيانات المالية المتعلقة بنشاط الشركة من حيث أصول وخصوم الشركة، ونتائج عملياتها المالية بصورة دورية، أو عند حصول ما يستوجب الكشف عنها، والبيانات المالية المفصح عنها في هذا المجال تعتبر المعلومات الأكثر أهمية وتأثيراً في تقييم حقيقة النشاط الاقتصادي للشركة، حيث إنها تمثل الدليل العملي على مدى نجاح الشركة وقدرتها على تنمية أصول المتعاملين معها، الأمر الذي يجعل من تلك المعلومات حداً فاصلاً في وجهة رؤوس الأموال وصياغة القرار النهائي للمستثمرين، والإفصاح غير المالي ويراد به الكشف عن المعلومات الأخرى غير المالية والمتعلقة بالنشاط العام للشركة من حيث إستراتيجيتها النظرية في السعي لتحقيق الغرض منها[2].

ونحن بدورنا نشبه الإفصاح والشفافية بالشمس والهواء النقي، من حيث القضاء على الجراثيم (الفساد)، أو على الأقل يجعلان تلك الجراثيم أكثر وضوحاً للرؤية، فتبدأ في العمل على القضاء عليها، كما أنهما يعملان على إيقاف نموها في المقام الأول، حيث يتوخى الناس الحذر في أفعالهم عندما يعلمون أن هناك من يراقبهم.

---

(1) خضر، أحمد علي، *الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات*، مرجع سابق، ص61، من كتاب مصطفى، أحمد بركات (2008م)، *حماية أقلية المساهمين في شركات المساهمة – دراسة مقارنة*، دار النهضة العربية، ص12، 13.

(2) جهلول، عمار حبيب، مرجع سابق، ص178، 179، 180.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين نحمده ونصلي على نبينا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين، وأحمد الله العلي العظيم أن وفقني لكتابة هذا البحث كونه من الموضوعات الحديثة، حيث لم يتطرق إليه إلا القليل من الباحثين، ولعلي وضعت لبنة في بناء حوكمة الشركات.

وقد تناولت في هذا البحث الموسوم بحوكمة الشركات وأثر الإفصاح والشفافية على الحوكمة نبذة مختصرة عن نشأة حوكمة الشركات والتطور التاريخي لها وأهميتها بالنسبة للشركات وللاقتصاد بشكل كلي، حيث تناولت في المبحث الأول المفاهيم المختلفة للحوكمة وسماتها من حيث التعريف لغةً واصطلاحاً وأهداف الحوكمة، وتناولت في المبحث الثاني الإفصاح والشفافية وأثر ذلك على الحوكمة من حيث تعريف الإفصاح والشفافية وأنواع الإفصاح، هذا ما تم عرضه في هذا البحث فأسأل المولى عز وجل أن أكون قد وفقت في عرض هذا الموضوع.

ومن خلال هذه الدراسة توصلت الى مجموعة من النتائج والتوصيات والمأمول العمل بها في بلادنا وهي على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

1. أن المشرع اليمني لم يشر إلى حوكمة الشركات، فالمؤمل من المشرع التنبه إلى موضوع كهذا أسوةً بالتشريعات العربية الأخرى.
2. أن الوضع المتردي الذي تعاني منه الشركات – سواء على مستوى الشركات العامة أو الخاصة أو الشركات المساهمة أو شركات قطاع الأعمال العام – سببه مظاهر الفساد المالي والإداري المنتشر فيها والذي قد يرجع أساساً إلى غياب الممارسات الأخلاقية ومفهوم حوكمة الشركات.
3. أن الحوكمة ميثاق شرف أخلاقي وليس إلزامياً، ويقع على عاتق الأجهزة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

الرقابية والأطراف المتعاملة مع الشركات تفعيل مبادئها، حيث يؤدي الالتزام بآليات الحوكمة وقواعدها من قبل الشركات إلى الحد من الفساد المالي والإداري فيها وزيادة كفاءة أدائها.

4. أن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات أصبحت حاجة ملحة في ظل العولمة والانفتاح الاقتصادي والأزمات الناجمة عن سوء ممارسات الإدارة وافتقارها إلى الحوكمة الجيدة.

ثانياً: التوصيات:

إن من أهم ما يمكن الخروج به من حصاد النتائج سالفة الذكر هو أهمية الدور التي تقوم به منظومة حوكمة الشركات، إذا تم تطبيقها بفاعلية في القضاء على مظاهر الفساد المالي والإداري المتسبب في الاختلالات المالية والإدارية المتعددة التي تعاني منها الشركات، الأمر الذي ينتج عنه في النهاية نجاح تلك الشركات وتحقيق الربحية ومن ثم صلاح الاقتصاد الوطني بشكل كلي.

وللوصول إلى ذلك نوصي بالآتي:

1. نوصي المشرع اليمني بسن قوانين تقر وتنظم حوكمة الشركات التجارية أسوةً بأغلبية التشريعات العربية، لما لها من حاجة ملحة في ظل العولمة والانفتاح الاقتصادي، لأن العالم أصبح قريةً صغيرة، فضروري من الأخذ بهذه القواعد.
2. على الرغم من عدم وجود تشريع يمني يهتم بحوكمة الشركات فإننا نوصي الجهات الرقابية والمهتمة في اليمن بتطبيق قواعد حوكمة الشركات المعمول بها في الدول الأخرى، كونها صارت عرفاً تجارياً في العصر الحديث، لما لها من أهمية قصوى في الحد من الفساد المالي والإداري الذي تعاني منه الشركات في بلادنا، وأيضاً الأخذ بالمبادئ الأخلاقية والممارسات لها من خلال تطبيق قواعد الحوكمة.
3. نوصي كافة أصحاب المصالح – مدراء، ومستثمرين، ومساهمين، ومنظمين

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

وغيرهم – مسئولية الاضطلاع بدور فعال لتمكين منظومة الشركات من مكافحة الفساد، ويتحقق ذلك من خلال مجالس إدارات يتحمل أعضاؤها المسئولية الكبرى في إرساء مبادئ وقيم الأخلاق والنزاهة التي تضع الأساس لثقافة كيفية أداء الشركات لعملها.

4. نوصي بإلزام الشركات بوضع برامج ومواثيق لأخلاقيات العمل خاصة بها وتقنين هذه العملية، حيث إن مواثيق أخلاق العمل تعمل على تحديد معيار يمكن من خلاله جميع العاملين بالشركة من معرفة المطلوب منهم.

المراجع:

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي بن احمد الأنصاري (1998م)، *لسان العرب*، القاهرة: دار المعارف، القاهرة.

الحيالي، وليد ناجي، الغزوي، حسين عبد الجليل (2015م)، *حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية*، الطبعة الأولى، عمان: مركز الكتاب الجامعي.

الخضر أحمد علي (2012م)، *الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات*، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

الخضر، أحمد علي (2013م)، *حوكمة الشركات*، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (1986م)، *مختار الصحاح*، لبنان: مكتبة لبنان.

العماري، محمد (2015م)، *حوكمة الشركات*، الأردن: عمان.

المشهداني بشرى نجم عبدالله،(د.ت) *أهمية حوكمة الشركات في مواجهة الفساد المالي والمحاسبي*، جامعة بغداد.

آل ياسين، محمد، *نحو استراتيجية وطنية للإصلاح الإداري*، منشور على الموقع: www.irqcp.org/members40061017wsaz.htm.

بمبع، محمد علي (2001م)، *حوكمة الشركات ودورها في مواجهة الإختلالات المالية والإدارية*، رسالة دكتوراه، مقدمة الى جامعة المنوفية، كلية الحقوق.

بن زواي، محمد الشريف (2016م)، *حوكمة الشركات والهندسة المالية*، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

بوقرة، رابح (2012م)، *حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري*، جامعة محمد خيضر بسكره، الجزائر.

جهلول، عمار حبيب (2011م)، *النظام القانوني لحوكمة الشركات*، الطبعة الأولى، بغداد: مكتبة زين الحقوقية والأدبية.

سلام، محمد أحمد (2013م)، *حوكمة الشركات ودورها في جذب الإستثمارات الأجنبية وتحقيق التنمية المستدامة*، الطبعة الأولى، جمهورية مصر العربية: دار النهضة العربية.

سليماني، رشيده (2013م)، *دور أليات الحوكمة في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين*، الجزائر.

شركة طلال أبو غزاله وشركاه الدولية الشفافية، *المنتدى المالي والمحاسبي العربي*، الموقع: www.tagvaluation.com.

علم الدين، سلامة عبد الصانع أمين (2016م)، *دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات*، القاهرة: دار النهضة العربية.

عمر، محمد عبد الحليم (2005م)، *حوكمة الشركات تعريف مع إطلالة إسلامية*، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

عيسى، زين (2015م)، *أثر تطبيق حوكمة الشركات على ممارسة المحاسبة الإبداعية*، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، على الموقع الإلكتروني: www.univ.eloued.dz.

هيئة السوق المالية، الموقع: www.cma.org.sa.

يوسف، أمير فرج (د.ت)، *حوكمة الشركات*، الاسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.4

المعوقات التي تواجه إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية – دراسة تحليلية

أ. علي حسين علي الاشول
ماجستير إدارة أعمال
جامعة العلوم والتكنولوجيا
عنوان المراسلة: alialashwal01@gmail.com

الملخص:

تواجه المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية العديد من المعوقات التي تؤثر على مخرجاتها وإنتاجيتها الاقتصادية، وهي المشاريع التي يُعَوَّل عليها في ردم الهوة السحيقة بين اقتصاديات الدول النامية والدول المتقدمة، ونظراً لهذه الأهمية التي تمثلها المشاريع الافتراضية كان اختيار الباحث لهذا الموضوع، وقد هَدَفَ البحث إلى معرفة المعوقات التي تواجه المشاريع الافتراضية عند إنشائها، واهتم البحث بتعريف مصطلح المشروع الافتراضي وعلاقته بالمصطلحات الأخرى مثل: التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية، واعتَمَدَ البحث المنهج الكيفي (النوعي)، من خلال حالة مُمَثِّلَة لمجتمع البحث هي: مشروع متجر ورزان الافتراضي، حيث قام الباحث بجمع البيانات والمعلومات ذات العلاقة، من خلال إجراء المقابلات مع عدد من مسئولي المشروع وزبائنه، وكذلك الاطلاع على موقع المشروع على الإنترنت (www.warazan.com)، وصولاً لتكوين صورة واضحة حول واقع الحال لهذا المشروع، ثم البدء في تحليل المعلومات التي تم جمعها للوصول إلى استنتاجات محددة بخصوص المعوقات التي تواجه رجال وسيدات الأعمال اليمنيين عند إنشائهم مشاريع افتراضية. وخَلُصَ البحث إلى أن أهم المعوقات التي تعرقل إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهوري اليمنية هي معوقات الحاضنة الحكومية، المتمثلة بالإجراءات البيروقراطية المعقدة والفساد المالي والاداري والبنية التحتية الهشة المتمثلة بخدمة الانترنت الرديئة، واحتكارها من قبل الحكومة، وسوء خدمة الطاقة الكهربائية، ومحدودية خدمة الائتمان، والمعوقات الثقافية الأخرى المتمثلة بالبرامج التعليمية والتدريبية، والدور السلبي للإعلام ولمنظمات المجتمع المدني.

الكلمات المفتاحية: المشروع الافتراضي، التجارة الإلكترونية، الأعمال الإلكترونية، الحاضنة الحكومية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

Obstacles Facing the Setting up of Virtual Enterprises in the Republic of Yemen: Analytical Study

Abstract:

Virtual enterprises in the Republic of Yemen face many obstacles that affect their economic productivity. These enterprises can bridge the wide gap between the economics of developing and developed countries. As such, this study aimed at investigating the obstacles that face the process of setting up virtual enterprises in the Republic of Yemen. The research focused on the definition of virtual enterprise and other related terms such as E-Commerce and E-Business. The research adopted the qualitative method through the intensive one to one interviews with the targeted study community which is the enterprise of Matjar Warazan (www.warazan.com). The researcher has gathered related data through interviewing staff and customers of the enterprise and browsing the website of the enterprise on the internet to form a clear picture and examine the current situation of the enterprise. The data were analyzed, and the study concluded that the most important obstacles facing the process of establishing the Yemeni virtual enterprises are governmental work environment which is related to the complex bureaucratic procedures, the administrative and financial corruption, lack of suitable legislations, lack of infrastructure related to the low quality of internet service, monopolizing internet service by the government, the bad electricity service, the limited credit service, and cultural obstacles related to the educational and training programs, negative media role and negative civil society organizations' role.

Keywords: Virtual enterprise, E-commerce, E-business, Governmental support, Government work environment.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

المقدمة:

تعد التجارة الإلكترونية في السنوات الأخيرة إحدى أهم القنوات والوسائل الاقتصادية التي تتيح للشباب والفئات الأقل مشاركة في النشاط الاقتصادي (بسبب محدودية امتلاكها لعناصر الإنتاج والتسويق)، التي تتيح لهم المشاركة في النمو الاقتصادي والحصول على نصيب منه. وبسبب ظروف الجمهورية اليمنية وأزماتها المتلاحقة (سياسياً واقتصاديا واجتماعياً) في السنوات العشر الأخيرة، فإن الكثير من الشباب اليمني يتجه إلى البدء في مشاريع خاصة من خلال شبكة الإنترنت، وهذه المشاريع في الغالب تقدم تسويقاً مباشراً لسلع مستوردة أو مصنوعة محلياً، من خلال مواقع إلكترونية على الشبكة العنكبوتية أو من خلال صفحات ينشئها هؤلاء الشباب على مواقع التواصل الإجتماعي مثل فيسبوك (Facebook) وأنستاجرام (Instagram) وتويتر (Twitter) وغيرها.

و بعدد مشتركين يمنيين من مؤسسات وأفراد في شبكة الإنترنت العالمية وصل في يونيو 2016م إلى 6 مليون و773 ألف و228 مشترك بحسب (موقع إحصائيات الإنترنت العالمي، www.internetworldstats.com، 22 سبتمبر 2016م)، فإن هذا النشاط التجاري الافتراضي يحقق معدلات نمو كبيرة وأصبح هناك الكثير من هذه المشاريع تصل إلى الآلاف من المواقع والصفحات (الأشول، 2016، 6).

لكن هذا النمو في المشاريع التجارية الافتراضية لم يواكبه تطور حكومي أو مجتمعي يستوعبه ويستفيد منه، بل ظلت هناك الكثير من المعوقات التي تعرقل نموه الطبيعي، وبالتالي تعرقل الاستفادة منه لصالح الاقتصاد الوطني لا سيما في السنوات الأخيرة التي يعتبر فيها المجتمع اليمني في أشد الحاجة لجهود ونشاطات وأفكار وإبداعات جميع أبنائه لا سيما فئة الشباب.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

في هذا البحث سيتم دراسة المعوقات التي تعرقل عملية إنشاء المشاريع التجارية الافتراضية وبالتالي الوصول إلى أهم التوصيات التي تساعد على إزالة تلك المعوقات أو تحييدها وصولاً إلى سرعة أكبر وفعالية أقوى للمشاريع التجارية الافتراضية التي يطلقها مئات الشباب اليمني من خلال شبكة الإنترنت.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الباحث تطرق إلى نقطة اختيار المصطلح المناسب للتعبير عن عملية ممارسة التجارة الإلكترونية من خلال الواقع الافتراضي واعتمد في هذا البحث مصطلح المشروع الافتراضي بدلاً من المصطلحات التي قد يبدو بعضها أكثر شيوعاً مثل مصطلح التجارة الإلكترونية أو مصطلح الأعمال الرقمية وغيرها استناداً إلى دراسة سابقة للباحث حول هذا الموضوع، كما سيرد في ثنايا البحث.

مشكلة البحث:

وفقاً لدراسة البكاري (2012) فإن أهم معوقات المشروع الافتراضي في الجمهورية اليمنية هو البنية التحتية التكنولوجية الضعيفة والهشة، وبناءً على دراسة Zolait (2010) فإن أبرز تحديات المشاريع الافتراضية اليمنية هي محدودية عدد المواطنين اليمنيين الذين يتعاملون مع هذه المشاريع التي يستوعبون دورها ويثقون بخدماتها.

وبحَسْبْ دراسة المخلافي (2006) فإن معوقات كثيرة تبرز أمام إنشاء المشاريع الافتراضية اليمنية بسبب نقص وقصور في التشريعات المطلوبة لتنظيمها، ووفقاً لدراسة العتيبي (2006) فإن معوق الإبداع هو الذي يقف حائلاً أمام قيام مشاريع افتراضية عربية – من ضمنها المشاريع اليمنية – ناجحة ومستدامة.

وبناء على دراسة العبدلي (2006) فإن مشكلات هيكلية في الاقتصاد هي السبب في تعثر إنشاء المشاريع الافتراضية العربية والإسلامية، ومن ضمنها المشاريع اليمنية. ويرى العبدلي (2006، 16–19) أن أهم معوقات المشاريع الافتراضية في العالم الإسلامي – ومنها دولة الجمهورية اليمنية – هي غياب البنية

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

التحتية الإلكترونية ذات الجودة العالية، وغياب التشريعات المنظمة لأنشطة الأعمال الافتراضية، بالإضافة إلى نقص في عدد الكوادر البشرية المؤهلة للتعامل مع الواقع الافتراضي، وفي ضوء ما سبق، يمكن أن نستنتج أن هناك معوقات حقيقية تواجه إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية، لكن هذه المعوقات تم التطرق إليها في الأبحاث السابقة في إطار دراسة مشاكل التجارة الإلكترونية بشكل عام، بينما يركز هذا البحث على معوقات إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية، وعليه يمكن تحديد مشكلة البحث بأنها حول ماهيِّة المعوقات التي تواجه إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية، وحول طبيعة الحلول والمعالجات المطلوبة للتغلب على هذه المعوقات.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذا البحث في النقاط الآتية:

1. يدرس البحث مشكلة تتعلق بنشاط إقتصادي بارز وهي المشاريع التجارية الافتراضية التي أصبحت واسعة الانتشار في الإطار الجغرافي للجمهورية اليمنية، مما يتيح للشباب المشاركة في النمو الاقتصادي والاستفادة منه.
2. يُسهم في معالجة المعوقات التي تواجه إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية ستساعد على دعم الاقتصاد اليمني المتداعي لا سيما بعدما تكالبت عليه المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المختلفة.
3. معالجة المعوقات التي تواجه عملية إنشاء المشاريع التجارية الافتراضية تُشجع الشباب اليمني على الإنخراط في النشاط الاقتصادي من خلال المشاريع الافتراضية التي لا تحتاج إلى بنية تحتية كبيرة وغنية، وإنما فقط شبكة إنترنت وأفكار إبداعية.
4. مثل هذا البحث يعزز الدراسات الأكاديمية المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية التي تستخدم شبكة الإنترنت وتطبيقات المعلومات والاتصالات الحديثة، مما يسهم في إيجاد أفكار جديدة لتحديث الاقتصاد اليمني، وكذلك دعمه

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

للانخراط بفاعلية أكبر في الاقتصاد العالمي الذي أصبح يعتمد بدرجة كبيرة على التقدم التكنولوجي الهائل في مجال التقنيات الرقمية وتقنيات الاتصالات والمعلومات.

أهداف البحث:

بناء على ما سبق يمكن تحديد أهداف هذا البحث كالآتي:

1. تحديد المعوقات التي تواجه المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية.
2. تحديد المعالجات اللازمة للتغلب على المعوقات التي تواجه المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية.

منهجية البحث

تم استخدام المنهج الكيفي (النوعي) في إجراء هذا البحث، وهو ذلك المنهج الذي يمكن استخدامه في الواقع الميداني الطبيعي لمشكلة البحث من خلال المعاينة والاستكشاف المباشر لواقع المشكلة، حيث يقوم الباحث بجمع البيانات أو المعلومات أو الكلمات أو الصور أو تسجيلات الفيديو، ثم يحللها بطريقة استقرائية مع التركيز على المضامين والمعلومات التي يذكرها المشاركون، ويتم وصف العملية برمتها بلغة مقنعة ومعبرة (الخياط، 2010، 191).

الأدوات المستخدمة في البحث:

تم الاعتماد على المقابلة الفردية العميقة (زيتون، 2006، 76–77) مع عدد من مسئولي مشروع متجر ورزان الافتراضي وزبائنه. وتحديداً تم مقابلة مدير المشروع والشريك المؤسس (أ. أ) وكذلك المدير التنفيذي للمشروع (ص. أ) وكذلك المدير الإداري والمالي للمشروع (م. ج). كما تم مقابلة عدد أربعة من زبائن وعملاء الشركة الذين يقومون بشراء المنتجات والخدمات التي تبيعها الشركة، وهم كل من: (ع. ح) و(م. ص) و(أ. ع). وقد أتيح للمشاركين في المقابلة الفردية الحديث الحر والمفتوح والمباشر للتعبير عن جميع الآراء والمعلومات التي رغبوا في المشاركة بها. كما قام الباحث بالتصفح الدقيق لجميع روابط موقع الشركة على شبكة الإنترنت (www.warazan.com) الذي يعد بمثابة مقرها الافتراضي

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

(الإلكتروني)، للحصول على ما أمكن الحصول عليه من صورة واقعية لحال المعوقات التي واجهت مؤسسي الشركة أثناء إنشائها، حاملاً (أي الباحث) افتراض أن لتلك المعوقات آثاراً باقية على أداء الشركة في الواقع الافتراضي سواء من الناحية الفنية أو التقنية أو الإدارية أو غير ذلك.

دور الباحث:

تمثل دور الباحث في المتابعة والتنسيق والتنفيذ لإجراء المقابلات مع مسئولي الشركة وزبائنها، وكذلك دوره في الاطلاع الدقيق على موقع الشركة الإلكتروني على شبكة الإنترنت، وجمع أكبر قدر من المعلومات والبيانات والكلمات والصور من أجل رسم صورة كاملة وواقعية لحال الشركة في الوقت الراهن وحالتها عن إنشائها وحالة ومواقف مؤسسيها عند إنشائها.

كيفية اختيار المبحوثين المشاركين في المقابلة:

تم اختيار المبحوثين وهم المسئولون الإداريون والماليون الثلاثة في المشروع، وكذلك عملاء المشروع الأربعة بصورة قصدية، لأنهم يمثلون مصدراً جامعاً لكل المعلومات والبيانات التي يمكن أن تحدد ماهيَّة وطبيعة المعوقات التي واجهت مشروع متجر ورزان الافتراضي (www.warazan.com) عند إنشائه، وهؤلاء المبحوثين بالمقابلة العميقة هم:

- (أ. ع): مدير إداري وشريك مؤسس.
- (ص. ح): المدير التنفيذي للمشروع – (تم إجراء المقابلة معه من خلال شبكة الإنترنت).
- (م. ج): المدير المالي للمشروع.
- (ع. ح) و(م. ص): عميلين دائمين لدى المشروع.
- (أ.ع): عميل منقطع لدى المشروع.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

وقد تم التواصل الشخصي من قبل الباحث مع ستة من المبحوثين أعلاه وتمت المقابلة معهم والحديث إليهم بعمق وحرية وبشكل مفتوح، وتم التواصل معهم من خلال شبكة الإنترنت مع أحد المبحوثين الذي يقيم خارج الوطن، ويدير أعماله الخاصة بالمشروع من هناك.

مصطلحات البحث:

يحتل هذا البند أهمية خاصة بالإطار المنهجي للبحث، حيث إن هناك مشكلة خاصة ترتبط باختيار مصطلح موحد للتعبير عن ممارسة التجارة من خلال شبكة الإنترنت وتطبيقاتها الذكية المختلفة، فهناك مصطلح المشروع الافتراضي (Virtual Enterprise)، وهناك مصطلح التجارية الإلكترونية (Electronic Commerce)، وهناك مصطلح الأعمال الإلكترونية (Electronic Business). وهناك أيضاً مصطلحات أخرى مستجدة تستخدم للتعبير عن نفس الموضوع لكنها محدودة الانتشار مثل: مصطلح الأعمال الرقمية (Digital Business)، ومصطلح الأعمال السيبرية (Cyber Business) ومصطلح الأعمال النقالة (Mobile Business) وهكذا...

وفيما يلي يقدم الباحث تعريفاً لأهم المصطلحات ذات العلاقة بموضوع البحث، وهذه المصطلحات هي كالآتي:

- المشروع الافتراضي.
- التجارة الإلكترونية.
- الأعمال الإلكترونية.

1- المشروع الافتراضي:

يُعَرِّفْ العلاق والغالبي (2013، 5–7) المشروع الافتراضي (Virtual Enterprise) بأنه عبارة عن منظمة أعمال تنشأ بين شركاء تجاريين يعملون في مواقع جغرافية متناثرة على مدى الفترة الزمنية التي تستغرقها مهمة إنجاز المشروع المشترك، وغالباً ما تتطلب عملية تصميم وتصنيع المنتجات والخدمات توافر مواهب العديد من المتخصصين. وعندما تقوم عدة منشآت أعمال بتوحيد خاصياتها لتطوير

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

أو تكوين منتج جديد فإن ثمرة ذلك تسمى بالمشروع الافتراضي". ويواصل العلاق وزميله التعريف قائلاً: إنه يمكن إجمال أسباب ومبررات تنظيم مثل هذه النشطات والعمليات في العالم الافتراضي من خلال شبكة الإنترنت بما يلي: (1) الحاجة المتزايدة للمرونة (Flexibility)، (2) الحاجة للكفاءة (Efficiency)، (3) الحاجة إلى التكيف (Adaptation) مع بيئات وظروف تتصف بالتغيرات السريعة في عملية التطور.

ويَرَى لخضر وبن عبيزة (2011، 6) بأن مصطلح الشركة الافتراضية (Virtual Company) "هو تعبير عن وحدة مكونة من عاملين موزعين جغرافياً يتقاسمون العمل ويتصلون بوسائل إلكترونية مع شركات أخرى أو مع الزبائن، وهذه الوحدة لا تحتاج إلى تجميع العمال في مكان واحد، وأيضاً من مميزاتها أنها بلا حدود تنظيمية ولا تخضع إلى الهياكل الهرمية، وفيها شبكة تقاسم للمعلومات بين العاملين فيها داخلياً ومع الموردين والزبائن خارجياً"

وبحَسْب Tapscott *et al.* (2006، 66) فإن المشروع الافتراضي هو: "شبكة من الموردين، الزبائن والمنافسين، متواصلين من خلال شبكة تقنية المعلومات من أجل التشارك في المهارات والتكاليف والوصول لأسواق بعضهم البعض، ومثل هذه المنظمات يتم تأسيسها عادة بناء على اتفاق ثنائي بقليل من (أو بدون) هرمية أو اندماج وتكامل رأسي".

وفي ضوء ما سبق، يرى الباحث أن مفهوم المشروع الافتراضي (Virtual Enterprise) هو ذلك المفهوم الذي يعبر عن: منظمة الأعمال التجارية التي تمارس أعمالها المختلفة من بيع وشراء وتسويق وتوريد (وغير ذلك) من خلال الواقع الافتراضي مستخدمةً شبكة الإنترنت المفتوحة والتطبيقات الذكية المختلفة المرتبطة بها.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

2- التجارة الإلكترونية:

يَرَى Laudon وTraver (2014، 5) أن مصطلح التجارة الإلكترونية (Electronic Commerce) هو أحد التعبيرات الحديثة التي أخذت بالظهور المتنامي والمتسارع في حياتنا اليومية العادية، وهذا المصطلح له علاقة بالتطور الهائل والثوري في عالم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ويمكن تقسيم مصطلح التجارة الإلكترونية (Electronic Commerce) إلى مقطعين أساسيين، هما، أولاً: التجارة (Commerce)، الذي يدل على أي نشاط اقتصادي يتم من خلاله تداول وتبادل الخدمات والسلع بين الحكومات والهيئات والأفراد، وتحكم هذا النشاط بطبيعة الحال عدة قواعد وأساليب معترف بها عالمياً، أما المقطع الثاني من المصطلح، فهو كلمة الإلكترونية (Electronic)، وهو يدل على توصيف لمجال وميدان أداء ذلك النشاط التجاري المشار إليه، وبالتالي يقصد بالمصطلح ككل ذلك النشاط التجاري الذي يتم باستخدام الوسائط الإلكترونية مثل شبكة الإنترنت وتطبيقاتها الإلكترونية المختلفة.

وبِحَسْبْ برهم (2009، 91) فإن مصطلح التجارة الإلكترونية (E-Commerc) يعود إلى بداية السبعينيات من القرن الماضي عندما قامت شركات أمريكية باستخدام شبكات خاصة بها تقوم بوظيفة ربطها بشركاء أعمالها المختلفين من عملاء وموردين وغيرهم.

ويُعَرِّفْ بلقاسم وعلي (2002، 360) التجارة الإلكترونية بأنها: النشاطات والمعاملات التجارية المختلفة التي يقوم بها الأفراد أو تقوم بها المؤسسات وتعتمد على نقل البيانات الرقمية بما في ذلك الصورة والصوت والفيديو من خلال شبكات إلكترونية مفتوحة مثل شبكة الإنترنت أو شبكات مغلقة خاصة تسمح بالدخول إلى شبكة الإنترنت أو غيرها من الشبكات المفتوحة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

ووفقاً لـ حامد(2004، 23)، فإن تعريف التجارة الإلكترونية يعتمد على وجهة نظر الجهة المعنية والاختصاص، فمثلا: من وجهة نظر الاتصالات، يتم تعريف التجارة الإلكترونية على أنها تبادل للمعلومات، والبضائع، والسلع والخدمات عن طريق خطوط الهاتف، وشبكات الكمبيوتر أو أي وسيلة اتصال إلكترونية. أما من وجهة نظر تجارية فإن التجارة الإلكترونية هي تطبيق التكنولوجيا وتسخيرها نحو أتمتة النشطات التجارية المختلفة ومن وجهة نظر خدماتية هي وسيلة تستخدم لتلبية رغبات المؤسسات، والزبائن والإدارات من حيث تحسين نوعية الخدمات المقدمة، وتخفيض التكلفة اللازمة للحصول على هذه الخدمة، إضافة إلى تسريع عملية الحصول عليها.

في ضوء ما سبق، يرى الباحث أن مفهوم التجارة الإلكترونية (E-Commerce) هو ذلك المفهوم الذي يعبر عن استخدام الوسائط الإلكترونية المختلفة في العمليات التجارية المختلفة (كلياً أو جزئياً) لأي منظمة أعمال.

3- الأعمال الإلكترونية:

يُعرِّف Miles *et al.* (2000، 24) الأعمال الإلكترونية بأنها: "هي الأعمال التجارية الإلكترونية بالإنجليزية: (Electronic Business) التي يشار إليها غالباً بـ (E-Business) اختصاراً، ويقصد بها كافة الأنشطة التجارية التي تستخدم تكنولوجيا المعلومات مثل الإنترنت والاتصالات وغيرها".

ويَرَى Miles *et al.* (2000، 54) أن مصطلح الأعمال الإلكترونية هو أشمل من مصطلح التجارة الإلكترونية (E-Commerce) الذي تم تعريفه.

ويُمَيِّزْ Chaffey (2013، 43) بوضوح بين مفهومي التجارة الإلكترونية (E-Commerce) والأعمال الإلكترونية (E-Business) في كتابه حول إدارة كل من التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية تحت عنوان: (E-Business And E-Commerce Management: Strategy, Implementation And Practice) بقوله:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

"إن مصطلح التجارة الإلكترونية (E-Commerce)، يعود إلى قضية ممارسة البيع والشراء من خلال الوسائط الإلكترونية، بينما يدل مصطلح الأعمال الإلكترونية (E-Business) على مفهوم أوسع يتعلق بكل أنواع الفوائد التي تنتج عن استخدام التكنولوجيا في جميع العمليات والتفاعلات بين عناصر النشاط التجاري والأطراف الأخرى ذات العلاقة، ويتضمن ذلك نشاط التجارة الإلكترونية وسلسلة القيمة الداخلية للمشروع (Internal Value Chain)".

وبحَسْبْ ياسين والعلاق (2015، 34) فقد بدأت الأعمال الإلكترونية (Electronic Business) بين الشركات التجارية عبر شبكة الإنترنت من خلال المراسلات الإلكترونية التي كانت تعطيها صفة التجارة الإلكترونية، لتنتقل إليها بعد ذلك الصفقات التجارية بتفاصيلها الدقيقة وأعمالها الإدارية المختلفة، وكذلك انتقل إليها الوثائق التجارية المهمة كبوليصات التأمين، وفواتير الشحن، والعقود التجارية المختلفة، وأوامر التحويلات البنكية، وكذلك عروض الأسعار والاعتمادات المستندية وغيرها من الوثائق التي أصبحت إلكترونية وبمفهوم ومنظور مختلف عن الطرق التقليدية. ثم بعد ذلك ظهرت الأسواق الإلكترونية كمواقع تلاقٍ لشركات مختلفة تربط مجموعة كبيرة من المصنعين والموزعين وتجار التجزئة وموردي مكونات الإنتاج في صناعة أو نشاط بشبكة معلومات واحدة تحتوي على بياناتهم وتديرها شركة مستقلة تقوم بإظهار مؤشرات المعلومات والتقارير للمشتركين لتبادل المعلومات التجارية واستثمارها في عقد الصفقات بينهم.

في ضوء ما سبق، يرى الباحث أن مصطلح الأعمال الإلكترونية (Electronic Business) هو ذلك المصطلح الذي يعبر عن منظمات الأعمال التي تمارس جميع أو معظم نشاطاتها التجارية من خلال الواقع الافتراضي بما في ذلك نشاطات البيع والشراء والتوريد والتسويق والتسديد والائتمان وغيرها.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

الجدير بالذكر هنا، وفقاً للأشول (2016، 12) أن المصطلحات التي تستخدم للتعبير عن ممارسة النشاطات التجارية من خلال الواقع الافتراضي مثل مصطلح المشروع الافتراضي (Virtual Enterprise) ومصطلح التجارة الإلكترونية (Electronic Commerce) ومصطلح الأعمال الإلكترونية (Electronic Business) هي في الواقع مصطلحات تكاملية وليس بينها اختلاف حقيقي إلا بقدر تمثيل كل مصطلح لمرحلة تاريخية معينة، فمصطلح التجارة الإلكترونية يعبر بدقة عن مرحلة كانت فيها وسائط الإنترنت مثل البريد الإلكتروني (E-mail) وغيره هي وسائط تستخدم في تسهيل النشاطات التجارية، ولكن ليس كل النشاطات التجارية. ثم تطور الأمر إلى مصطلح الأعمال الإلكترونية الأشمل الذي حصل فيه أن توسعت استخدامات شبكة الإنترنت المفتوحة وتطبيقاتها الذكية في مجال التجارة وأصبحت كثير من النشاطات التجارية تتم من خلال وسائط إلكترونية مثل: البيع والشراء والتوريد وبعض العقود وحتى نشاطات ذات علاقة بالتجارة مثل فتح الاعتمادات البنكية والسداد والائتمان المالي وغير ذلك، وبالتالي كان مصطلح الأعمال الإلكترونية الأوسع هو أنسب مصطلح للتعبير عن هذه المرحلة.

ثم جاء مصطلح الأعمال الافتراضية (Virtual Business) ومنه اشتق مصطلح المشروع الافتراضي (Virtual Enterprise) ليعبر عن مرحلة جديدة تتم فيها جميع الأنشطة التجارية الصغيرة والكبيرة، البسيطة والمعقدة من خلال العالم الافتراضي، بحيث أن العميل لا يكاد يحتاج للقيام من مكان جلوسه، فبإمكانه زيارة المشروع الافتراضي في موقعه على شبكة الإنترنت وتصفح الموقع لمعرفة أنواع السلع والخدمات التي يمكن أن يقدمها هذا المشروع، ثم اختيار إحدى تلك السلع أو تلك الخدمات والنقر عليها ثم القيام بعملية التسديد، ومن ثم تصل إليه السلعة إلى بيته (الأشول، 2016، 23).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

وعليه، اعتمد الباحث مصطلح المشروع الافتراضي بدلاً من مصطلح التجارة الإلكترونية (Electronic Commerce) أو مصطلح الأعمال الإلكترونية (Electronic Business) نظراً لشمولية هذا المصطلح، وكونه يناسب التطورات الحديثة والمتسارعة في واقع استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في مجال التجارة والنشاطات الاقتصادية المختلفة، وحيثما تم ذكر مصطلح التجارة الإلكترونية أو مصطلح الأعمال الإلكترونية فإن المقصود هنا هو قضية وموضوع البحث المتعلق بالمشروع الافتراضي.

الإطار النظري للبحث:

شهدت الجمهورية اليمنية (مثل معظم دول العالم) تطورات كبيرة ومتسارعة في نهاية القرن الماضي وبداية القرن الواحد والعشرين في مجال استخدام شبكة الإنترنت المفتوحة، واشتراك عدد كبير من الأفراد والمؤسسات في خدمات الإنترنت التي ما زالت كخدمة تُحْتَكر في تقديمها من قبل الحكومة اليمنية، حيث وصل عدد المشتركين بحلول يونيو 2016 إلى أكثر من ستة ملايين وسبعمائة ألف مشترك (موقع إحصائيات الإنترنت العالمي، www.internetworldstats.com، 22 سبتمبر 2016م).

استغل كثير من المواطنين اليمنيين وجود هذه الشبكة والإمكانيات التواصلية والمعلوماتية التي توفرها في مجال إنشاء المشاريع التجارية وإدارتها وتشغيلها، من أجل توفير الجهد والمال والوقت، وظهرت كثير من المشاريع التي تقدم خدماتها التجارية لعملائها وتتواصل معهم من خلال الوسائط الإلكترونية التي توفرها الشبكة العنكبوتية، وحققت تلك المشاريع كثيراً من النجاحات (الأسد، 2007، 14).

وقد شكل فوز رجل الأعمال اليمني الشاب عماد عبدالعزيز المسعودي بجائزة الأمير عبدالعزيز بن عبدالله العالمية لريادة الأعمال في العام 2014م عن موقع مشروعه الافتراضي عقار ماب (Aqarmab) الذي أطلقه من خلال الموقع

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

الإلكتروني (www.aqarmap.com)، وكذلك فوز رجل الأعمال اليمني الشاب باسم حسن الورافي بجائزة المكتب الإقليمي لوزارة الخارجية الأمريكية لريادة الأعمال عن مشروعه الافتراضي تموين (Tamween) الذي أطلقه من خلال الموقع الإلكتروني (www.tamween.biz) في العام 2015م، شكل فوزهما دلالة رمزية مهمة على تطور فكرة المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية ودور الشباب اليمني في تطوير مثل هذه الممارسة الاقتصادية ذات المردود السريع على الاقتصاد اليمني الذي لا تحتاج إلى بنية تحتية واسعة أو كبيرة، وأصبح كثير من الباحثين والمهتمين يعقدون الأمل على دور مثل هذه المشاريع التي تستخدم شبكة الإنترنت المفتوحة وتطبيقاتها الذكية المتنوعة في إنشاء وإدارة وتشغيل مشاريع إقتصادية حقيقية تسهم في تشغيل أيادٍ عاملة وتسهم في إدارة العجلة الاقتصادية للبلد.

لكن مثل هذا التطور المهم في الواقع الاقتصادي اليمني ما زال يواجه تحديات حقيقية وجوهرية تنطلق من واقع إقتصادي يمني راكد بسبب الأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتلاحقة، وبسبب ضعف البنية التحتية الاقتصادية والتكنولوجية والتعليمية وغيرها في الجمهورية اليمنية، لا سيما ما يتعلق بضعف الاهتمام الحكومي بمواكبة التطورات التكنولوجية في مجال الاتصالات والمعلومات، وهو الأمر الذي كان سيعزز بقوة من وجود – وتطور وتوسع – ظاهرة المشاريع التجارية الافتراضية في إطار الجمهورية اليمنية.

يَرَى البكاري (2012، 24) أن البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الجمهورية اليمنية لا زالت تعاني من قصور كبير في استكمال عناصرها الأساسية وفي قدرتها على تقديم الخدمات الضرورية المتوقعة منها، وأنها بحاجة كبيرة إلى التطوير والاهتمام من قبل الجهات الحكومية ذات العلاقة، من أجل تواكب هذه البنية (المهمة لتطوير الواقع الاقتصادي والاجتماعي) التطورات العالمية في مجال الاتصالات الحديثة التي قطعت شوطاً كبيرا في إنتاج تطبيقات

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

ذكية تجعل ممارسة التجارة الإلكترونية والأعمال الافتراضية أكثر فعالية وأكثر إنتاجاً.

ويَعْتَقِدْ Zolait (2010،8) أن المواطنين اليمنيين الذين يقومون بالنشاطات الاقتصادية الافتراضية يمثلون أقلية عددية محدودة جداً نتيجة للمعوقات الكثيرة التي تقف أمام نشوء مشاريع افتراضية يمنية صغيرة أو متوسطة أو كبيرة، وغالبا ما يكون هولاء اليمنيون الناشطون اقتصادياً في الواقع الافتراضي هم من الشباب المبدعين والرياديين الذين لا يستسلمون لمعطيات الواقع وظروفه التي لا توفر الحد الأدنى من شروط إنشاء مشاريع افتراضية ناجحة وفعالة وقابلة للحياة وللاستمرار وللمنافسة المحلية والإقليمية والدولية.

وبِحَسْب المخلافي (2006، 6) فإن الحكومات اليمنية المتعاقبة قد حاولت عمل كثير من الخطوات التي تشجع قيام تجارة إلكترونية وأعمال افتراضية تسهم في النشاط الاقتصادي اليمني وتقفز به للأمام في محاولة للحاق باقتصادات بقية دول العالم، ومن الخطوات التي قامت بها الحكومات المتعاقبة كما يرى المخلافي (2006، 8)، إقامة مدينة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (4) لسنة 2002م، وهي بمثابة مجتمع تقني متكامل يُعنى بتقنيات الاتصالات والمعلومات وصناعة البرمجيات والإعداد والتهيئة لتحقيق الحكومة الإلكترونية. كما أقامت الحكومات اليمنية المتعاقبة بحسب الكاتب، المركز الوطني للمعلومات بالقرار الجمهوري رقم (155) لسنة 1995، ويهدف إلى مساعدة المواطنين اليمنيين في التوجه نحو مجتمع المعلومات ومواكبة التطورات التي شهدها عالمنا في عصر ثورة المعلومات ونُظمها الذكية، وفي الجانب القانوني يشير الكاتب أيضا إلى قيام الحكومة من خلال مجلس النواب بإصدار القانون المدني رقم (14) لسنة 2002م المنظم للمعاملات المدنية في الجمهورية اليمنية، وهذا القانون يحتوي على مادة أساسية تشير إلى موضوع التجارة الإلكترونية والأعمال من خلال الواقع الافتراضي، وهي المادة رقم (154). ورغم

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

ذلك كله يشير الكاتب إلى قصور كبير ما زال يحكم واقع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الجمهورية اليمنية، وأهمية قيام الحكومة الحالية والحكومات اللاحقة بدورها في تطوير البنية التحتية اللازمة لقيام المشاريع الافتراضية وأهمية إصدار التشريعات القانونية اللازمة لضمان حقوق المتعاملين في إطار المشاريع التجارية الافتراضية وغير ذلك من عناصر ومقومات تهدف إلى نشوء نشاط اقتصادي تجاري افتراضي ناجح وفعال يساهم في تعزيز الوضع الاقتصادي للبلد الذي يواجه تحديات جسيمه بسبب الأزمات السياسية والاقتصادية والإجتماعية المتلاحقة منذ حرب 1994م حتى الآن.

من ناحية أخرى، يرى العتيبي (2006، 55–62) أن التحديات التي تعُوق الإبداع والابتكار هي أهم المشكلات التي تواجه العقل العربي وقدرته على استغلال التكنولوجيا الحديثة في إقامة مشاريع إقتصادية وإجتماعية نافعة له. ولأن المجتمع اليمني لا يمثل استثناءً عن المجتمع العربي فإن تحدي الإبداع والابتكار وغياب الثقافة المجتمعية التي تشجع عليه يجل كثير من المواطنين اليمنيين يحجمون عن المبادرة بإنشاء مشاريع افتراضية تستغل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة وما توفره من خدمات تواصل فعالة وسريعة من خلال شبكة الإنترنت المفتوحة وتطبيقاتها الذكية المختلفة.

ويؤكد العبدلي (2006، 12) أن دول العالم الإسلامي – ومنها الجمهورية اليمنية – تعاني من مشكلات هيكلية تعرقل قدرة الإنسان العربي والمسلم على استغلال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الحديثة في نشاطاته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المختلفة، ومنها نشاط التجارة الإلكترونية وإقامة مشاريع افتراضية ناجحة وفعالة.

ويُحَدِّدْ العبدلي (2006، 18) أهم المعوقات التي تواجه التجارة الإلكترونية في العالم الإسلامية في القضايا الآتية:

(1) غياب البنية التحتية الإلكترونية ذات الجودة والتقنية العالية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

(2) غياب التشريعات والقوانين المنظمة لعمليات وأنشطة التجارة الإلكترونية.

(3) نقص في عدد الكوادر البشرية المؤهلة للتعامل مع نشاطات الأعمال التجارية في الواقع الافتراضي.

ويُشير تقرير البنك الدولي حول مؤشرات التنمية للعام 2015م، (موقع البنك الدولي، www.worldbank.org، 14 سبتمبر 2015) إلى غياب ما يسمى بالاستعداد الإلكتروني (Electronic Readiness) لدى كثير من الدول العربية، ومنها الجمهورية اليمنية، وهذا الاستعداد المشار إليه في التقرير، يعني أن يكون مجتمع البلد التي لديه هذا الاستعداد قادر ولديه الرغبة في ممارسة التجارة الإلكترونية والتسويق الإلكتروني من خلال شبكة الإنترنت، ويشير التقرير إلى أن معدل الاستعداد الإلكتروني لأي مجتمع يرتفع من خلال تطوير نوعية الأنظمة التثقيفية والتعليمية والتدريبية، وتوسيع دائرة الفرص لجميع أفراد ذلك المجتمع من أجل الاستفادة من تلك الأنظمة حتى يصبح ذلك المجتمع مجتمعاً صاحب معرفة وثقافة ووعي تكنولوجي.

ووفقاً لجمعية الإنترنت اليمنية (2015، 6) فإن اليمنيين الذين يستخدمون شبكة الإنترنت من أجل التسوق لا يشكلون أكثر من 24٪ من إجمالي مستخدمي شبكة الإنترنت في الجمهورية اليمنية، وهذا يعني أن فرص تشجيع رجال الأعمال اليمنيين لإنشاء مشاريع إفتراضية تنخفض بدرجة كبيرة لأنهم يرون (ضمن الحسابات الطبيعية) أن نشاطهم التجاري الافتراضي سيكون مردوده محدودا بدرجة كبيرة، ويعد هذا الأمر من المعوقات المادية والمعنوية التي تقف أمام من يطمح من الشباب اليمني في إنشاء مشروعه الافتراضي الخاص ليحقق ذاته ويطور مستوى معيشته. أنظر شكل (1).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

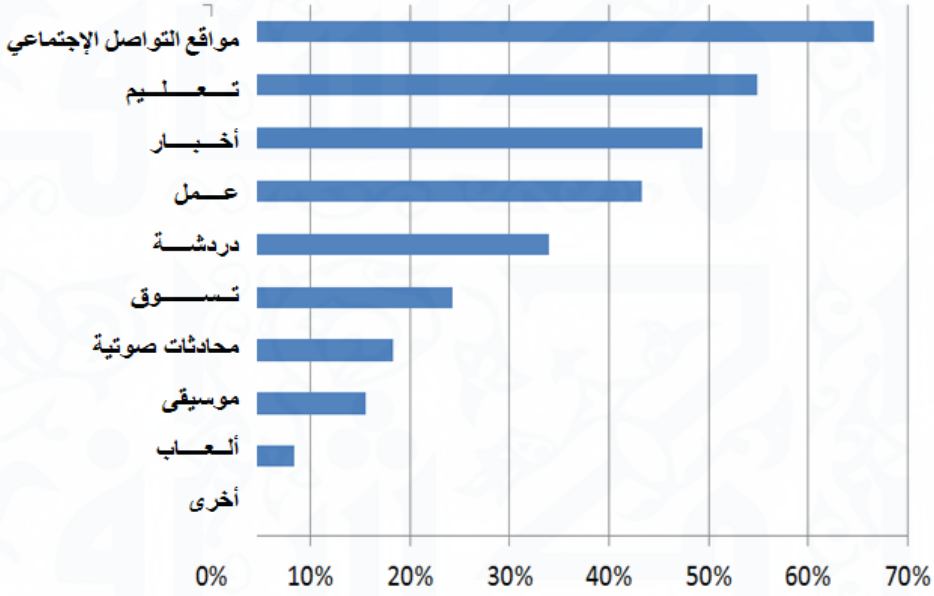

الشكل (1): يبين مجال مواقع الإنترنت التي يزورها اليمنيون والنسب التي تخص كل مجال من إجمالي إستخدام الإنترنت لدى اليمنيين

المصدر: (جمعية الإنترنت اليمنية، 2015) بتصرف

إن المواطن اليمني يُوصف بأنه رائد أعمال ومبدع بالفطرة، وهو لا يكل ولا يمل من البحث عن فرص إقتصادية جديدة ومجالات تجارية تحقق له أرباحاً وفوائد، تسهم في تحسين مستواه الاقتصادي والاجتماعي، وقد أدى ذلك به عبر السنين ليس إلى الإبتكار في بلده فقط، بل الهجرة خارج البلد والسياحة في أرض اللّه الواسعة من أجل تحقيق فرصه في الحياة الكريمة.

والآن، وقد حققت تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الحديثة من خلال شبكة الإنترنت المفتوحة حلم اليمني ليس بالخروج إلى العالم من أجل الإبداع وأقتناص الفرص، بل بإحضار العالم إلى اليمني من خلال هذه الشبكة وتطبيقاتها الذكية المختلفة، من أجل أن يصنع فرصته الاقتصادية وينجح في مشروعه التجاري الافتراضي وهو في قريته أو مدينته اليمنية دون أن يغادرها، نراه لا يتردد في إقتحام

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

مجال ممارسة التجارة من خلال الواقع الافتراضي ويبادر بإنشاء مشاريعه الافتراضية من خلال مواقع خاصة بتلك المشاريع أو حتى من خلال صفحات للبيع والشراء والتسويق للمنتجات والخدمات المختلفة ينشئها على صفحات مواقع التواصل الإجتماعي المختلفة.

لكن التحديات لا تفتأ تقف أمام المواطن اليمني وأمام طموحاته الكبيرة، ومن هذه التحديات تلك المعوقات التي تعرقل عمليات إنشاء المشاريع الافتراضية الخاصة به. وهنا تحديدا (حول هذا الموضوع) توجد مهمة هذا البحث، في استكشاف تلك المعوقات التي تواجه عملية إنشاء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية، وتحديد المعالجات والحلول المناسبة والضرورية للتغلب عليها.

أسلوب تحليل البيانات:

تم التحليل من خلال تحديد واختصار البيانات والمعلومات، والبحث عن النماذج والروابط والعلاقات النوعية والسببية وغيرها من العلاقات الخطية والمركبة المفيدة في التحليل، وكذلك من خلال إعداد جداول البيانات والمعلومات، وتنظيمها والبحث في قاعدة البيانات والمعلومات (أرقام أو كلمات أو صور)، ووصف النتائج، وتفسير مضمون تلك النتائج (أبو زينة، 2007، 278).

نتائج البحث:

كانت نتائج تحليل المعلومات المستقاة من المقابلات العميقة لمسئولي الإدارة والمالية في مشروع متجر ورزان الافتراضي (www.warazan.com) والعملاء الدائمين والمنقطعين الذين تم اختيارهم للدراسة التحليلية النوعية، وذلك من أجل إبراز المعوقات التي تواجه عملية إنشاء المشاريع الافتراضية اليمنية بنجاح وفاعلية، وهي كالآتي:

1. معوقات الحاضنة الحكومية.
2. معوقات الوضع الاقتصادي.
3. معوقات البنية التحتية.
4. المعوقات الثقافية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

أولاً: معوقات الحاضنة الحكومية:

يُفْتَرضْ أن تقوم المؤسسات الحكومية بخدمة المواطنين اليمنيين الذين يرغبون في إنشاء مشاريع تجارية افتراضية وتحتضن هذه المشاريع من خلال الدعم المادي والمعنوي واللوجستي، ولكن هذا الإحتضان المنشود هو مجرد شعارات ووهم بعيد عن الواقع نتيجة للمشكلات المتعلقة بالأبعاد التالية:

أ. الإجراءات البيروقراطية المعقدة:

يَرَى الأسد (2007) أن الجهاز الإداري التقليدي في الجمهورية اليمنية يمثل بروتينيته وتعقد إجراءاته عائقاً أمام سهولة إنشاء المشاريع التجارية ومنها المشاريع التجارية الافتراضية. حيث أن المنظومة الإدارية الحكومية في الجمهورية اليمنية تعتمد على كثير من الإجراءات الإدارية الشكلية والروتينية المعقدة، التي تمثل عائقاً أمام سرعة إنجاز معاملات رجال الأعمال الذين يريدون أن ينشئوا المشاريع الافتراضية ويوفروا لها خدمات البنية التحتية اللازمة لتشغيلها من إتصالات سلكية ولا سلكية وخدمات إنترنت وخدمات لوجستية أخرى. ويمكن إظهار أهمية هذا المعوق ودرجة الإعاقة التي يمثلها أمام المواطنين اليمنيين الذين يطمحون لإنشاء مشاريع افتراضية من خلال مقارنة النظام الإداري في الجمهورية اليمنية المتعلق بتسهيل عمليات الإستثمار وإنشاء المشاريع التجارية سواء كانت تقليدية أو افتراضية في الدول الأخرى، التي قام كثيرٌ منها بإصلاحات إدارية واسعة من أجل خلق ما يسمى بمعاملات النافذة الواحدة للمستثمرين ومنشئي الأعمال – الوطنيين والأجانب – بحيث يقوم من يريد أن ينشىء عملاً تجارياً تقليديا أو افتراضيا بالذهاب إلى جهة واحدة تقريبا تقوم بتسهيل جميع المعاملات والخدمات التي يحتاجها مؤسس العمل التجاري الافتراضي أو التقلدية.

ب. الفساد المالي والإداري:

يُؤكِّد الأسد (2007، 124) أن المعوقات الحكومية لا تقف عند البيروقراطية المعقدة في الجهاز الإداري للجمهورية اليمنية بل تتجاوز ذلك إلى ما هو أسوأ بكثير وهو الفساد العميق والواسع الإنتشار في جميع المؤسسات البيروقراطية اليمنية، وفي كل – أو معظم – وزارات وهيئات ومؤسسات الخدمة العامة. فعندما

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

يفكر المواطن اليمني الطموح بإنشاء مشروع افتراضي سيتعرض إلى كثير من ممارسات الفساد الإداري في طريقه وهو يسعى لتسجيل المشروع في الجهات الرسمية أو يسعى للحصول على الخدمات اللوجستية الضرورية لإنشاء المشروع، ومن ثم قيامه بنشاطاته التجارية المتوخاة، حيث إن ممارسات الفساد الإداري والمالي تتنوع بين الرشوة والمحسوبية والإبتزاز، بل تصل إلى فساد وهشاشة وقدم الخدمات ذاتها التي يفترض أن تقدم للمواطن وتعينه على إنشاء وتشغيل مشروعه الافتراضي، بحيث إن هذه الخدمات لا تمكن صاحب المشروع من إطلاق نشاط تجاري فعال ومضمون الأداء.

ج. قصور التشريعات والقوانين:

يَعْتَبرْ حامد (2004) أن عائق القصور في التشريعات والقوانين التي تنظم ممارسة التجارة الإلكترونية وقيام مشاريع افتراضية في المملكة الأردنية الهاشمية هو من العوائق الأساسية. ويعد الجمهورية اليمنية (كدولة عربية ودولة نامية) نظيرة للمملكة الأردنية الهاشمية في هذه الحقيقة الخاصة بالتشريعات والقوانين المنظمة للتجارة الإلكترونية، وفي الواقع يعد هذا المُعَوِّق من أخطر المعوقات الحكومية، حيث إن تقصير الحكومة اليمنية في إقرار قوانين وتشريعات ذات علاقة بتنظيم عملية التجارة من خلال الواقع الافتراضي، وعدم قدرتها على إبداع لوائح تنظيمية تواكب العصر الذي ينتج متغيرات سريعة في عالم تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، كل هذا جعل حقيقة أن الحكومة تحتضن المشاريع التجارية الافتراضية وتدعمها مجرد وهم وشعارات. وخطورة التقصير في هذا البعد الخاص بالحاضنة الحكومية، هو كون التشريعات والقوانين المنظمة لعملية التجارة الإلكترونية (أو ما اخترنا تسميته هنا بالتجارة الافتراضية) أمراً ضروريا للحفاظ على حقوق جميع العاملين في هذا المجال التجاري الحديث وذي أهمية كبيرة، سواء كان العاملون فيه هم أصحاب المشاريع الافتراضية أو الموظفون لديهم أو الموردون الذين يزودون هذه المشاريع بالمواد اللازمة لتشغيلها. كما أن مثل هذه القوانين والتشريعات ضرورية لتنظيم عمليات تأسيس وتسجيل وتشغيل المشاريع الافتراضية وهو الأمر الذي يمكن الجهات الحكومية ذات العلاقة من الإشراف

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

على هذا القطاع الاقتصادي المهم لما فيه من خدمة للوطن والمواطن.

ويُؤكِّد عبدالرضا وحداد (2008) أن القصور في التشريعات والقوانين المنظمة للتجارة الإلكترونية (التي تحفظ حقوق جميع المتعاملين في هذا القطاع الاقتصادي الحيوي الحديث) هو من أهم المخاطر التي تواجهها التجارة الإلكترونية وعمليات إنشاء المشاريع الافتراضية في العالم العربي، وهو ما ينعكس سلباً على قيام مشاريع افتراضية فعالة وناجحة ومتطورة.

د. معوقات الدعم اللوجستي:

ويتمثل في تقصير الجهات الحكومية في تقديم خدمات الحضانة الأساسية والضرورية للمشاريع الافتراضية، وتوفير الدعم اللوجستي لمؤسسي المشاريع الافتراضية، فيكاد يكون هذا الدعم معدوماً، والمقصود بالدعم اللوجستي هو ذلك الدعم المساند المتعلق بتدريب وتأهيل العاملين في قطاع الأعمال الافتراضية من تمكينهم من إتقان المهارات التكنولوجية والفنية والتقنية التي تساعدهم في إنجاح مشاريعهم، هذا فضلاً عن الدعم الآخر المتعلق بإعفاءات ضريبية وجمركية يمكن أن تسهل عملية إنشاء المشاريع الافتراضية، وإنطلاق نشاطاتها، لاسيما في المراحل الأولى لهذه المشاريع.

وفي هذا الاتجاه يَذْهَبْ حامد (2004، 82) إلى أهمية الدعم اللوجستي الذي توفره المؤسسات الحكومية والهيئات الأهلية ذات العلاقة، سواء كان هذا الدعم: مادياً من خلال التمويل أو توفير الخدمات الحاضنة والمساندة كالتدريب والتأهيل لأصحاب المشاريع الافتراضية والعاملين فيها، والإعفاءات الضريبية والجمركية، لا سيما في المراحل الأولى لنشوء هذه المشاريع، أو كان معنوياً من خلال عمل مسابقات وجوائز وطنية لأصحاب المشاريع الافتراضية الرائدة والمتميزة في أفكارها ونشاطها.

هـ. ارتفاع تكلفة خدمة الإنترنت:

وهي من أبرز المعوقات وأكثرها وضوحاً للعيان فهي تشير فعلا إلى تقصير حكومي وعدم إدراك لأهمية الحاضنة الحكومية في دعم المشاريع الافتراضية، لا سيما موضوع غلاء أسعار الخدمات المرتبطة بشبكة الإنترنت وتطبيقاتها الذكية

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

المختلفة. وإذا كانت هذه النقطة مجالها هو البعد الخاص بالبنية التحتية، فإن هناك أمراً آخر غير موضوع البنية التحتية يؤدي إلى غلاء أسعار خدمة الإنترنت، وهو قضية احتكار تقديم الخدمة من شركة واحدة بعينها، وهو ما يعني عدم وجود منافسة عادلة في تقديم الخدمة، وهو الأمر الذي يؤدي بطبيعة الحال إلى ارتفاع سعر الخدمة مقارنة بأسعارها في الدول الأخرى في الإقليم وعلى مستوى العالم.

ويؤكد هذه الفكرة Sait، Al-Tawil، وHussain (2010) في بحثهم عن آفاق تَبَنِّي التجارة الإلكترونية والمشاريع الافتراضية في المملكة العربية السعودة، فرغم الرخاء النسبي الذي تعيشه المملكة بسبب مردودات جيدة لاقتصاد النفط وبالتالي قدرة المواطنين على تحمل تكلفة غالية نسبية لتوفير خدمة الإنترنت لهم، لكن هذا لا يشجع قيام مشاريع تجارية تمارس نشاطاتها من خلال العالم الافتراضي، فإذا كان هذا حال المملكة فمن باب أولى أن تكون خدمة الإنترنت المرتفعة الكلفة عائقاً حقيقياً أمام نشوء المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية، وهي الدولة الأقل دخلاً والأقل نمواً في الجانب الاقتصادي والجانب التنموي من المملكة العربية السعودية.

ثانياً: معوقات الوضع الاقتصادي:

وتعد المعوقات التي تندرج تحت هذا البند من أهم المعوقات التي تواجه عملية إنشاء المشاريع الافتراضية بحسب العينة المبحوثة وبحسب كثير من الباحثين في هذا المجال، وذلك على النحو الآتي:

أ. معوقات التمويل:

يؤكد حامد (2004) أن هناك دوراً أساسياً يجب أن تؤديه الحكومة الأردنية، من خلال توفير الدعم بجميع أنواعه للمشاريع الافتراضية، بما في ذلك توفير البيئة المناسبة لخلق مصادر تمويل لهذه المشاريع، سواء كان التمويل من البنوك أو من جهات حكومية – كصناديق مشاريع الشباب وغيرها – ذات علاقة بدعم التجارة الإلكترونية في البلد، وهذا ما يحتاجه أيضا قطاع المشاريع الافتراضية في الجمهورية اليمنية التي تناظر المملكة الأردنية الهاشمية في كونها

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

دولة نامية وقطاعاتها الاقتصادية مشابهة بدرجة كبيرة لقطاعات الاقتصاد في الجمهورية اليمنية. لكن واقع الحال في الجمهورية اليمنية يُظهِر غياب المؤسسات التمويلية (مثل البنوك) التي بإمكانها (بدون مخاوف حقيقية) أن توفر التمويل اللازم – بشروط ميسرة – لرجال الأعمال اليمنيين (خصوصاً الشباب) الذين يرغبون في إنشاء مشاريع تجارية افتراضية، حيث إن الوضع الاقتصادي للبلد ومستوى الإئتمان فيه لا يعطي الضمانات الكافية للبنوك التجارية وغيرها من جهات التمويل الخاصة والمختلطة والعامة التي تجعلها تبادر بمنح التمويل اللازم لأصحاب المشاريع الافتراضية، فضلا عن إعطائهم تسهيلات إئتمانية إضافية.

ب. القوة الشرائية الضعيفة للمواطنين:

يظهر هذا المعوق الأساسي في التحدي الذي يواجهه صاحب المشروع التجاري الافتراضي عندما يجد أن عائد نشاطه الاقتصادي سيكون محدوداً للغاية بسبب عدم وجود قوة شرائية كافية لدى المواطنين الذين يرغبون بالتسوق من خلال شبكة الإنترنت.

وفي هذا السياق يرى الأسد (2007) أن الوضع الاقتصادي للمواطنين عامل أساسي في استكشافهم لفرص أسهل للحصول على الخدمات والسلع من خلال شبكة الإنترنت بتكلفة ميسرة وجهد ووقت أقل.

ثالثاً: معوقات البنية التحتية:

أ. خدمة الإنترنت ذات الجودة المنخفضة:

يَرَى علام (2010)، والبكاري (2012)، ومصطفى ومصطفى (2011) أن لوجود شبكات إنترنت مفتوحة ذات جودة عالية في البلدان العربية دوراً حاسماً، من أجل نشوء مشاريع افتراضية فعالة وناجحة، والجمهورية اليمنية ليست استثناء من هذه الحقيقة، ولكن واقع الحال يظهر معوقات كثيرة في هذا الصدد، أهمها: بطء سرعة الإنترنت ونقص في عدد نقاط توصيل الخدمة في حارات المدن وعلى مستوى مراكز وقرى كثير من المديريات، كما لا تتوقف الخدمة عن الانقطاع بين فترة وأخرى، وغير ذلك من الأمور ذات العلاقة بجودة خدمة شبكة الإنترنت.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

ب. إحتكار خدمة الإنترنت:

لا شك أن الاحتكار يؤدي إلى ضعف في جودة الخدمة، والاحتكار لخدمة الإنترنت في الجمهورية اليمنية يظهر في قيام الحكومة باحتكار حق تزويد المواطنين بخدمة الإنترنت مما يلغي فرصة التنافس الشريف والبناء الذي يعود على الزبون (وهو المواطن) بفائدة التنافس من خدمات ذات جودة أعلى وبأسعار أقل فضلا عن الاستمرارية الدائمة التي لا يشوبها انقطاع بسبب قصور في عمليات الصيانة أو غيرها والذي تسببه عملية الاحتكار، وتبرر الحكومة هذا الاحتكار بأنه لدواعي الأمن الوطني وغير ذلك من المبررات.

يؤكد Sait *et al.* (2010) هذه النتيجة بتوصياتهم حول ضرورة أن توفر الهيئات الحكومية ذات العلاقة البيئة التنافسية الملائمة في مجال توفير خدمة الإنترنت، بحيث يتنافس المزودون للخدمة في إطار من الشفافية والعدالة التي يعود مردودها الإيجابي على المواطنين مستخدمي الخدمة.

ج. البنية التحتية التكنولوجية الضعيفة:

يَرَى علام (2010، 167) أهمية كبيرة لتوفر البنية التحتية التكنولوجية المتطورة والحديثة من أجل تسهيل إنشاء المشاريع الافتراضية وممارسة التجارة الإلكترونية في الوطن العربي (ومن ضمنه الجمهورية اليمنية). وفي ذات الاتجاه يؤكد مصطفى ومصطفى (2011) العلاقة المباشرة بين وجود بنية تحتية تكنولوجية حديثة وقيام مشاريع افتراضية ناجحة.

وفي هذا السياق، يوجد في الجمهورية اليمنية بنية تحتية تكنولوجية هشة وضعيفة، فهناك مثلاً تقادم في نقاط الاتصالات السلكية واللاسلكية التي تعد أهم الوسائط المتوفرة في البلد لتزويد المواطنين بخدمات الإنترنت المختلفة، حيث إن خدمة الإنترنت التي تقدم من خلال بث الأقمار الاصطناعية غير مرخص لها بمزاولة العمل، وفي إطار ضعف البنية التحتية المتأخرة عن كثير من البلدان النامية المناظرة للجمهورية اليمنية، نجد أنه لم توجد حتى الآن أي مبادرة أو تجهيز من قبل الحكومة اليمنية لإدخال خدمة الإنترنت G4، مع العلم أن خدمة G3 تعد ضعيفة مقارنة مع دول كثيرة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

د. خدمة الكهرباء الضعيفة:

يُوكِّدْ حامد (2004) من تكرار الدور المحوري لوجود بنية تحتية متكاملة وعلى رأسها الخدمات العامة من ماء وكهرباء وغيرها في نمو مشاريع التجارة الإلكترونية في المملكة الأردنية الهاشمية. وظروف الجمهورية اليمنية من حيث بنيتها التحتية تتشابه مع ظروف المملكة الأردنية الهاشمية، وإن كانت الحاجة أصبحت أكثر إلحاحاً لمعالجة الاختلالات في خدمات الكهرباء والماء وغيرها من الخدمات الحيوية بعد سنوات من الأزمة السياسية والاقتصادية في البلد. حيث يوجد على مستوى الجمهورية اليمنية قصور كبير في توفير خدمة كهرباء منتظمة لا تنقطع. وهذا يجعل مسئولي المشروع الافتراضي في حالة عدم استعداد للتواصل مع عملائهم ومع موردهم، حيث يفترض أن يتوفر لموظفي المشروع على الخط أونلاين (Online) خدمة الكهرباء طوال ساعات الليل والنهار لخدمة زبائنهم والاستماع لآرائهم وشكاويهم، وكذلك للتواصل مع الأطراف الأخرى ذات العلاقة من موردين أو جهات تسويقية أو غير ذلك.

د. معوقات خدمة الدفع الإئتماني:

يُشَدِّد Zolait (2010) على الأهمية الجوهرية لائتمان مؤتمت (Automated) تقوم بتقديمه البنوك اليمنية كعنصر أساسي لنشوء تجارة إلكترونية، وظهور مشاريع افتراضية ناجحة، تتوسع وتتطور، ولكن في واقع الحال يظهر بوضوح عدم قدرة جميع البنوك اليمنية التجارية حتى الآن في توفير بطائق للمواطنين المتعاملين مع المشاريع الافتراضية يتمكنون من خلالها من دفع مستحقات مشترياتهم مباشرة عن طريق الإنترنت، مع أن هذا يعد من أساسيات التجارة في الواقع الافتراضي على مستوى العالم، وعوضاً عن ذلك بادر مشروع (متجر ورزان الافتراضي) بالاتفاق مع بعض البنوك لتسهيل فتح حسابات لعملاء المشروع يتمكنون من خلال هذه الحسابات من التحويل المباشر لقيمة مشترياتهم إلى حساب المشروع لدى تلك البنوك.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

ويُؤكِّدْ أبو جارور (2007) أن غياب مؤسسات مصرفية توفر الائتمان الإلكتروني المضمون أمراً بالغ الخطورة في تأثيره على إمكانية تفكير رجال الأعمال في إنشاء مشاريع افتراضية.

هـ. معوقات خدمة توصيل الطلبات:

يتضح مما سبق أن عناصر البنية التحتية المرتبطة بتوفير الخدمات العامة من ماء وكهرباء وطرق حديثة تعد أساساً حيوياً لظهور تجارة إلكترونية ناجحة كما أكد علام (2010)، وفي الجمهورية اليمنية تظهر مشكلة انعدام خدمة عنوان البريد المكاني التي هي أبسط خدمات البريد على مستوى جميع دول العالم، حيث لا توجد تقسيمات ولا عنونة واضحة في المدن للشوارع والحارات والبيوت، وبالتالي صعوبة توصيل مشتريات الزبائن إلى بيوتهم، ومن ناحية أخرى غياب ضمانات سهولة الوصول إلى بيت الزبون بسبب عدم وجود خطوط مواصلات عامة أو خاصة ثابتة، وذات مواعيد محددة.

و. معوقات خدمات الشحن:

تظهر هذه المشكلة عندما يكون الزبون في محافظة أو مديرية ليس لمشروع (متجر ورزان) فرع فيها، ويتطلب الأمر إرسال المشتريات للزبون عن طريق شركات السفر وشركات الشحن بين المحافظات والمديريات، بالإضافة إلى انعدام شبه كامل لخطوط شحن منتظمة بين المحافظات والمديريات، كما أن أجور الشحن غير ثابته، وهذا يعني عدم القدرة على تقديم خدمات شحن ثابتة للزبون.

ويأتي هذا متسقاً مع رأي علام (2010) حول أهمية عناصر البنية التحتية (ومنها خدمات المواصلات وطرق الشحن المختلفة) في تعزيز فرص نشوء ونمو وتطور المشاريع التجارية ومنها المشاريع التجارية الافتراضية.

رابعاً: المعوقات الثقافية:

تبرز أهمية هذا النوع من المعوقات في كونها العامل الأساسي خلف تكوين سوق من الأفراد والمؤسسات الخاصة والحكومية الذين يمثلون العملاء المفترضين للمشاريع التجارية الافتراضية الذين يشترون خدماتها وسلعها، وسبب ذلك أن ثقافة المجتمع وتعليمه تحدد بدرجة كبيرة موقفه من التعامل مع المشاريع التجارية

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

الافتراضية وما تنتجه من سلع وخدمات، ويمكن تحديد هذه المعوقات بناء على المقابلات الميدانية العميقة مع مسئولي مشروع (متجر ورزان الافتراضي) وعملائه المبحوثين على النحو الآتي:

أ. قصور المناهج التعليمية:

يَرَى البكاري (2012) أن في نشر ثقافة التجارة الإلكترونية دوراً رئيسياً وحاسماً للمؤسسات التعليمية والتثقيفية في الجمهورية اليمنية، وهو ما يعني زيادة الثقة في هذا النمط الجديد من النشاط الاقتصادي، وبالتالي زيادة فرص إنشاء المشاريع الافتراضية ونجاحها، وواقع الحال في الجمهورية اليمنية هو الغياب شبه الكامل لمفردات المقررات ذات العلاقة بالتجارة الإلكترونية والأعمال الافتراضية في مؤسسات التعليم الحكومية والأهلية، في سنوات الدراسة الإعدادية والثانوية وحتى الحكومية، مما يخلق جيلاً من المواطنين تغيب عنهم ثقافة التجارة الافتراضية ودورها وأهميتها في تعزيز الاقتصاد الوطني وفي تسهيل توفير الخدمات والسلع للمواطنين بأقل تكلفة وأقل جهد ووقت.

ب. ضعف البرامج التدريبية:

ويتمثل هذا الضعف في المناهج التعليمية التي تبشر بعالم التجارة الرقمية، حيث يَرَى البكاري (2012) أن هناك قصوراً كبيراً في برامج التدريب من قِبَلْ المؤسسات التدريبية المهنية الأهلية والحكومية اليمنية في مستوياتها المختلفة، حيث تغيب عن هذه البرامج التدريبية مفردات مهمة خاصة بالأعمال الافتراضية وأهميتها ودورها في تعزيز الاقتصاد الوطني، وتسهيل توفير الخدمات والسلع للمواطنين بأقل وقت وجهد وتكلفة.

ج. قصور في دور الإعلام:

يُشِيرْ المخلافي (2006) إلى دور كبير يجب أن تؤديه أجهزة الإعلام الرسمية والأهلية في تعزيز التوجه المجتمعي نحو ثقافة الإنترنت وثقافة الأعمال الافتراضية، باعتبار أن هذا واجب وطني يسهم القيام به في دعم التنمية الاقتصادية التي تعود فائدتها على الجميع، ولكن واقع الحال في اليمن في الوقت الراهن يُظْهِرْ غياب شبه كامل لوسائل الإعلام الوطنية في هذا الميدان، فلا نجد في هذه

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

الوسائل مثلاً حملات لتثقيف الناس بقضية التجارة الإلكترونية وممارسة النشاطات الاقتصادية من خلال الواقع الافتراضي، كما أن هناك نقصاً في الكوادر الإعلامية المهتمة أو المؤهلة للقيام بهذا الدور. وهذا السبب قد يعود إلى انشغال الإعلام الوطني بقضايا أخرى أكثر حساسية في الواقع الراهن للوطن، وهي القضايا السياسية التي تطغى على الوضع الوطني في السنوات الأخيرة.

د. قصور في دور مؤسسات المجتمع المدني:

يضَعْ حامد (2007) أهمية كبيرة على دور مؤسسات المجتمع المدني الأردنية الناشطة في مجال التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية في نشر ثقافة الإنترنت، وتشجيع المواطنين على التعامل مع المشاريع الافتراضية وتدريب وتأهيل أصحاب هذه المشاريع ومديريها، باعتبار أن ذلك وسيلة لدعم النمو الاقتصادي في البلد. ولا يختلف الأمر حول أهمية منظمات المجتمع المدني اليمنية في تثقيف وتشجيع المواطنين اليمنيين على التعامل مع المشاريع الافتراضية، لما لها من دور في توسيع آفاق النشاط التجاري وتسهيل وصول المواطنين إلى الخدمات والسلع بجهد قليل ووقت ومال أقل.

كما أن لمؤسسات المجتمع المدني المهتمة بالتنمية الاقتصادية في الجمهورية اليمنية أفكاراً حول التنمية المستدامة، التي تستخدم بنية تحتية متوفرة ومتاحة، ولا شك أن المشاريع الافتراضية التي تستخدم شبكة الإنترنت المفتوحة تعد وسيلة مهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، باعتبار أن شبكة الإنترنت تعد خدمة متاحة ولا تحتاج إلى كثير من الموارد الاقتصادية لتوفيرها، وهذا يبرر أهمية أن تدعم مؤسسات المجتمع المدني المشاريع الافتراضية.

التوصيات والمقترحات:

من خلال العرض السابق توصلت الدراسة إلى التوصيات والمقترحات الآتية:

1. يجب على المؤسسات والجهات الحكومية ذات العلاقة، مراجعة دورها الضعيف تجاه المشاريع الافتراضية فيما يتعلق بإجراءاتها البيروقراطية التي تعيق إنشاء وتطوير تلك المشاريع، بحيث تكون إجراءت تلك الجهات أكثر بساطة وسرعة، ويساعد في ذلك اعتماد سياسة النافذة الواحدة، التي تعني أن

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

تكون هناك جهة حكومية واحدة مخولة بإعطاء التراخيص لأصحاب المشاريع الافتراضية وتسجيل هذه المشاريع ودعمها وتوفير الخدمات اللوجستية المختلفة لها.

2. من المهم أن تزيد الحكومة جهودها الرامية لمكافحة الفساد المالي والإداري وزيادة الشفافية، وتحويل هذه القضية الحساسة من شعارات سياسية إلى مشاريع عمل اقتصادية واجتماعية وثقافية وغيرها، وهذا الأمر سينعكس على المشاريع الافتراضية إيجابياً من خلال سرعة وفعالية أداء الجهات الحكومية والموظفين الحكوميين المعنيين بتسهيل إجراءات تسجيل وإنشاء وتطوير ودعم تلك المشاريع وتوفير البيئة المناسبة لعملها.
3. من المهم أن تبدأ الحكومة في تقديم مقترحات قوانين لمجلس النواب خاصة بطرق وأساليب ومجالات تسهيل تسجيل وإنشاء ودعم المشاريع الافتراضية، ومقترحات لتشريعات تعمل على تعزيز دعم مختلف قطاعات الدولة ذات العلاقة للأعمال الافتراضية، وذلك من خلال الدعم اللوجستي والمادي والإعفاءات الضريبية والجمركية المختلفة، وغير ذلك من أنواع الدعم، لا سيما في المراحل الأولى من إنشاء المشاريع الافتراضية، ويجب أن تكون هناك مقترحات قوانين وتشريعات تنظيمية للأعمال في الواقع الافتراضي، تسهم في حفظ حقوق جميع المتعاملين في الحقل التجاري الافتراضي سواء كانوا من أصحاب – ومنشئي – المشاريع الافتراضية، أو كانوا من عملائها، أو كانوا من مورديها، أو غير ذلك ممن لهم علاقة بها.
4. يجب أن تكون هناك إرادة سياسية فوق الواقع الاقتصادي والخطط التنموية التقليدية، من أجل توفير خدمة الإنترنت بأسعار رمزية، حيث إن هذه الخدمة المهمة سوف تساعد كثير من القطاعات الاقتصادية في الجمهورية اليمنية على التقدم إلى الأمام رغم جميع المعوقات الواقعية الموجودة في البلد، ومن هذه القطاعات قطاع التجارة الإلكترونية، لأن ثورة الإنترنت تعد فرصة للدول النامية والأقل نمواً لتعويض ما فاتها في قطار النمو الاقتصادي، ولا بد أن

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

تكون هذه الخدمة في متناول جميع المواطنين ليسهموا بأفكارهم ونشاطاتهم في تعزيز اقتصاد البلد وبالتالي تعزيز استقراره ورفاه مواطنيه.

5. لأن التمويل هو مشكلة كبرى بالنسبة لكثير من أصحاب أفكار المشاريع الافتراضية (خصوصاً من الشباب)، يجب أن تقوم الجهات ذات العلاقة (حكومية وأهلية ومختلطة) بالنظر في كل الطرق الممكنة لتوفير الدعم المالي (بأيسر الشروط التمويلية والإئتمانية) لأصحاب تلك المشاريع، لأن تلك المشاريع تمثل فرصة حقيقية وإبداعية لخلق آفاق جديدة وفعالة للاقتصاد الوطني.
6. في سياق ضرورة اهتمام الحكومة بتوفير خدمة الإنترنت، نتيجة لدور هذه الخدمة في تقديم فرصة ذهبية للاقتصاد الوطني من أجل اللحاق باقتصاديات دول العالم النامية والمتقدمة، هناك أهمية لأن تكون هذه الخدمة على مستوى من الجودة والفعالية والسرعة، وألا يكون تقديمها خاضعاً للاحتكار الحكومي، بل يجب أن تفتح للمنافسة من أجل الإبداع في تقديمها ومن أجل تخفيض أسعارها.
7. ومثل خدمة الإنترنت، هناك حاجة ماسة لأن تقوم الجهات الحكومية ذات العلاقة بتعزيز البنية التحتية التكنولوجية من اتصالات سلكية ولا سلكية، ومن توفير بيئة سوقية جذابة (إعفاءات جمركية وضريبية مثلا) لتوفير العناصر المادية لتلك التكنولوجيا (مثل جميع الحواسيب الحديثة)، والعناصر غير المادية (مثل البرمجيات والتطبيقات الحديثة وغيرها) التي تعزز فرص إنشاء المشاريع الافتراضية، وتسهل توفير الدعم اللوجستي لإنشائها وتطويرها.
8. وفي سياق توفير البنية التحتية اللازمة لخلق بيئة مناسبة لإنشاء وتطوير المشاريع الافتراضية، هناك أهمية قصوى لأن تقوم الجهات الحكومية بعمل حل حاسم وجذري لموضوع (ضعف خدمة الكهرباء) على مستوى جميع محافظات الجمهورية لا سيما في المدن الرئيسية، لأن الكهرباء هي شريان الحياة في كل قطاعات الاقتصاد، وقطاع المشاريع التجارية الافتراضية ليس استثناءً من ذلك.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

9. يجب أن تشجع الحكومة جميع القطاعات التي تمارس نشاطها في مجالات الائتمان المصرفي أو مجالات خدمات الشحن والتوصيل، فهذه القطاعات من الأهمية بمكان بالنسبة لعملية إنشاء المشروع التجاري الافتراضي وقيامه بعمله وتطور هذا العمل. فلا مشروع افتراضي بدون بيئة ائتمانية مصرفية مشجعة وواثقة، ولا مشروع افتراضي بدون خدمات شحن وتوصيل سريعة وفعالة.
10. من الأهمية بمكان بالنسبة لإنشاء المشاريع الافتراضية، أن يكون هناك سوق يستوعب منتجات وخدمات هذه المشاريع من أجل أن تحقق أهدافها في الربح والنمو، وما يجعل سوق هذه المشاريع موجوداً، بل ومتطوراً ويتوسع يوماً بعد يوم، هو من ثقافة الأعمال الافتراضية التي يجب أن تقوم الحكومة بدور في توعية وتعليم وتثقيف الشعب بها من خلال إدماج مقررات ومفردات تعليمية وتدريبية وتثقيفية في مناهج المدارس والمعاهد والجامعات الحكومية والأهلية، لما لذلك من دور في زيادة وعي المجتمع بالتجارة الإلكترونية وتطبيقاتها المختلفة وزيادة ثقته بها، وتعزيز شعوره بالأمان عند تعامله بها.

الخاتمة:

إن الأوضاع الاقتصادية في الجمهورية اليمنية تجعل من الأهمية بمكان استغلال جميع الفرص المتاحة لتعزيز الواقع الاقتصادي للبلد، ومن هذه الفرص قيام المشاريع الافتراضية التي تستخدم شبكة الإنترنت المفتوحة كوسيلة فعالة وميسرة وقليلة الكلفة لممارسة النشاط التجاري بيعاً وشراءً وتسويقاً وغير ذلك، وهو الأمر الذي سيساعد الجمهورية اليمنية على اللحاق بالدول النامية الأخرى في معدلات نموها الاقتصادي، وتجاوز الهوة التي سببتها الأحداث والمشاكل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المتعاقبة في البلد خلال العشر السنوات الأخيرة. ولكن المشاريع الافتراضية في ذاتها تواجه تحديات تعرقل عملية إنشائها ابتداءً.

لقد قام هذا البحث بدارسة تلك المعوقات وتحديدها وتوضيح المعالجات المطلوبة للتغلب عليها، وظهر في نتائج البحث أن أهم تلك المعوقات هي المعوقات المتعلقة بالحاضنة الحكومية التي يفترض أن تدعم إنشاء المشاريع الافتراضية،

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

والمعوقات المتعلقة بالوضع الاقتصادي للبلد، والمعوقات المرتبطة بالبنية التحتية الهشة في البلد، والمعوقات الثقافية التي تجعل تفاعل المواطنين العاديين مع المشاريع الافتراضية تفاعلاً مشوباً بالحذر، وأحيانا بعدم الثقة وانعدام الشعور بالأمان.

وقد اقترح الباحث عدداً من التوصيات والمقترحات التي تساعد على التغلب على معوقات إنشاء المشاريع الافتراضية، وكانت أهم هذه التوصيات هي: الإرادة السياسية الداعمة، وتوفير التمويلات اللازمة وتشريع القوانين الضرورية، وتوفير خدمة إنترنت رخيصة وذات جودة عالية، وتوفير البنية التحتية التكنولوجية المناسبة، ودعم القطاع المصرفي لتحديث وأتمتة (Automation) خدماته الإئتمانية بما يوفر وسائل الدفع الإلكترونية المناسبة، ونشر ثقافة الأعمال الافتراضية من خلال الإعلام والبرامج التعليمية والتدريبية في المؤسسات العامة والخاصة ذات العلاقة.

المراجع:

المراجع العربية:

أبو جارور، سحر (2007)، *أثر العوامل الداخلية والخارجية على تطبيق الأعمال الإلكترونية لتحقيق الميزة التنافسية في منظمات الأعمال الأردنية*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عمّان العربية للدراسات العليا، عمان، الأردن.

أبو زينة، فريد وآخرون (2007)، *مناهج البحث العلمي وطرق البحث النوعي*، ط2، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

الأسد، راجح (2007)، *التجارة الإلكترونية، مزاياها الاقتصادية ومتطلبات تنميتها مع التطبيق على الجمهورية اليمنية*، رسالة ماجستير مقدمة لكلية التجارة بجامعة صنعاء، صنعاء، الجمهورية اليمنية.

الأشول، علي (2016)، الأعمال الافتراضية حقيقة التطور وإشكالية المصطلح، *مجلة الدراسات الإجتماعية*، *22*(49)، 113–148.

البكاري، يحي (2012)، *أثر مخاطر الأسواق الإلكترونية والبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات كمحددات لأداء الأعمال ونجاح التجارة الإلكترونية*، دراسة تطبيقية على الشركات العاملة في المنطقة الصناعية بمحافظة الحديدة في الجمهورية اليمنية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية إدارة الأعمال، قسم الأعمال الإلكترونية، جامعة الشرق

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

الأوسط الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية.

الخياط، ماجد (2010)، *أساسيات البحوث الكمية والنوعية في العلوم الإجتماعية*، عمان، الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع.

العبدلي، عابد (2006)، التجارة الإلكترونية في الدول الإسلامية: الواقع – التحديات – الآمال، *المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي*، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

العتيبي، عبدالهادي (2006)، *الريادة والإبداع*، معهد الكويت للأبحاث العلمية.

العلاق، بشير والغالبي، طاهر (2013)، المنظمات الافتراضية والتجارة الإلكترونية، *المؤتمر العربي الأول لتكنولوجيا المعلومات والإدارة*، جامعة الزيتونة الأردنية.

المخلافي، بجاش (2006)، *تجربة اليمن في مجال التجارة الإلكترونية*، تقرير لرئيس المكتب الفني لوزارة الشئون القانونية اليمنية، منشورات وزارة الشئون القانونية اليمنية.

برهم، نضال (2009)، *أحكام عقود التجارة الإلكترونية*، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، الأردن.

بلقاسم، زايري وعلي، دلوباشي (2002)، طبيعة التجارة الإلكترونية وتطبيقاتها المتعددة، *المؤتمر العلمي السنوي الثاني لتكنولوجيا المعلومات ودورها في التنمية الاقتصادية*، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة 6 -8 مايو 2002. صفحة: 360.

حامد، سامي (2004)، *قضايا وتحديات التجارة الإلكترونية في الأردن*، رسالة ماجستير مقدمة لقسم الاقتصاد في كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة اليرموك، إربد، المملكة الإردنية الهاشمية.

زيتون، كمال (2006)، *تصميم البحوث الكيفية ومعالجتها بيانياً إلكترونية*، ط1، القاهرة: عالم الكتب.

عبدالرضا، علي وحداد، شفيق (2008)، *المخاطر المدركة وانعكاساتها في درجة تبني الزبون لتكنولوجيا التسوق عبر الإنترنت*، دراسة ميدانية في البيئة الأردنية لخدمة التسويق عبر الإنترنت، قسم التسويق، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة.

علام، رشيد (2010)، *عوائق تطور التجارة في الوطن العربي– دراسة حالة الجزائر*، رسالة ماجستير مقدمة للأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، بريطانيا.

لخضر، عدوكة وبن عبيزة، دحو (2011)، التجارة الإلكترونية وأثرها على الاقتصاد، *الملتقى الدولي العلمي الرابع: عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد*

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

التجارة الإلكترونية في الجزائر بالإستفادة من تجارب الدول المتقدمة، المركز الجامعي بخميس مليانه، الجزائر، 26 - 27 أبريل 2011. ص 130.

مصطفى، بلمقدم ومصطفى، طويطي (2011)، التجارة الإلكترونية في الوطن العربي بين سلبيات الواقع وآمال المستقبل، *الملتقى الدولي العلمي: عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر بالإستفادة من تجارب الدول المتقدمة*، المركز الجامعي بخميس مليانه، الجزائر، 26 - 27 أبريل 2011. ص25.

ياسين، سعد والعلاق، بشير (2015)، *التجارة الإلكترونية*، الطبعة الأولى، الأردن: المناهج للنشر والتوزيع.

المراجع الأجنبية:

Chaffey, D. (2013). *E-Business And E-Commerce Management: Strategy, Implementation And Practice*. Pearson.

Laudon, K. & Traver, C. (2014). *E-Commerce: Business, Technology, Society*, ISBN-13: 978-0133024449, ISBN-10: 013302444X.

Miles, *et al.* (2000). A framework for understanding human factors in web-based electronic commerce. *International of Human-Computer Studies*, Academic press.

Sait, S., Al-Tawil, K., & Hussain, S. (2010). *E-Commerce in Saudi Arabia: Adoption and Perspectives*. Research Paper submitted to Computer Engineering Department, College of Computer Science & Engineering, King Fahd University of Petroleum & Minerals , Dhahran, Saudi Arabia .

Tapscott, *et al.* (2006). *Wikinomics*. London, England: Penguin Group. ISBN 978-1-59184-138-8.

Zolait, A. (2010). An examination of the factors influencing Yemeni Bank users' behavioral intention to use internet banking services. *Journal of Financial Services Marketing*, 15(1), 76-94.

مواقع الإنترنت:

موقع البنك الدولي للتنمية، www.worldbank.org، (14 سبتمبر 2015).

موقع جمعية الإنترنت اليمنية، http://www.isoc.ye/، (21 ديسمبر 2015).

موقع إحصائيات الإنترنت العالمي، www.internetworldstats.com، (12 أغسطس 2016).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.5

أثر الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي في اليمن – تحليل العلاقة التوازنية طويلة الاجل باستخدام منهج التكامل المشترك

أ.د. محمد أحمد الحاوري
أستاذ الاقتصاد المشارك
قسم الاقتصاد – كلية التجارة والاقتصاد – جامعة صنعاء
عنوان المراسلة: malhawri@gmail.com

الملخص:

شهد الإنفاق العام الاجتماعي في اليمن تزايداً ملحوظاً خلال العقدين الماضيين، لاسيما الإنفاق على التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية، غير أن كفاءة الإنفاق الاجتماعي وفعاليته وبالتالي إسهامه في النمو الاقتصادي لم يحظ بالدراسة والتحليل، في الوقت الذي تزداد المطالبات والضغوط المجتمعية بزيادة حجم الإنفاق على هذه الجوانب ذات الطبيعة الاجتماعية في ظل قيد الموازنة ومحدودية الموارد العامة. وقد حاولت هذه الدراسة تحليل تطور الإنفاق الاجتماعي ومحدداته الرئيسية، كما حاولت الدراسة أيضا تحليل طبيعة العلاقة بين الإنفاق العام الاجتماعي والنمو الاقتصادي في اليمن باستخدام أسلوب التكامل المشترك ونموذج تصحيح الخطأ للوصول إلى نتائج تساعد راسمي السياسة المالية في تحديد أولويات الإنفاق الاجتماعي وتحديد مستوياته وزيادة إسهام الإنفاق الاجتماعي ومكوناته في تحفيز النمو الاقتصادي.

الكلمات المفتاحية: الإنفاق الاجتماعي، النمو الاقتصادي، الإنفاق على التعليم، الإنفاق على الصحة، الإنفاق على الرعاية الاجتماعية، التكامل المشترك.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

The Impact of Social Expenditure on the Economic Growth in Yemen: Analysis of Long-Term Equilibrium Relationship Based on Co-Integration Method

Abstract:

The public social expenditure in Yemen has remarkably witnessed an increasing growth over the past two decades, especially expenditure on education, health and social care. However, the efficiency and effectiveness of social expenditure and its contribution to the economic growth were not deeply investigated and analyzed despite the increasing demands and societal pressures to increase the expenditure level on the aspects of social nature under budget constraint and limited public resources. This study aimed to analyze the developments of social expenditure and the main determinants. The study also aimed to analyze the nature of the relationship between social expenditure and economic growth in Yemen by using co-integration method and the error correction model to reach to the results that may assist fiscal policy-makers determine priorities for social expenditure and its levels. The results may also help to increase the contribution of social expenditure and its components in stimulating economic growth.

Keywords: Social expenditure, Economic growth, Expenditure on education, Expenditure on health, Expenditure on social care, Co-integration method.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

المقدمة:

تؤدي السياسة المالية دوراً محورياً في تحفيز النمو الاقتصادي وتحريك عجلة التنمية الاقتصادية وتشغيل الطاقات الاقتصادية المعطلة وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، فضلا عن الأدوار الأخرى التي تنجزها المالية العامة في ظروف التقلبات الاقتصادية والأحوال غير الطبيعية التي تعتري الاقتصاد لاسيما حينما تخيم أجواء الركود والكساد أو تتصاعد موجات التضخم وارتفاع الأسعار، حيث تعمد السياسة المالية – لاسيما السياسة الاتفاقية – إلى التحكم في الإنفاق الحكومي بالزيادة أو النقص بحسب الحالة الاقتصادية ومتطلبات السياسة المالية، وفي كل الأحوال فإن الإنفاق العام يعد محددا رئيسيا من محددات النمو الاقتصادي، حيث يتشكل الناتج المحلي الإجمالي، وتتحد مستوياته ومعدلات نموه نسبيا بموجب حجم وطبيعة الإنفاق العام وخاصة ذات الطبيعة الاستثمارية والرأسمالية.

من جانب آخر يحتل الإنفاق الاجتماعي – أحد مكونات الإنفاق العام – أهمية خاصة في هيكل الإنفاق العام، حيث زادت أهميته في السنوات الأخيرة باعتباره استثماراً في رأس المال البشري، وهذا الأخير يمثل أحد أهم الأدوات التي أنتجت اقتصاد المعرفة والثورة التكنولوجية والمعرفية وهذا يعتمد بدوره على برامج التعليم والتدريب للموارد البشرية، وعلى مخصصات الإنفاق الحكومي على جوانب الإبداع والاختراع والتطوير.

وحتى سنوات قليلة ظل الاهتمام منصبا ومتركزا على تحليل ودراسة الإنفاق العام الاجتماعي من زاوية تأثيره على التخفيف من معدلات الفقر والبطالة وتحقيق العدالة والانصاف وتقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات حتى ساد الاعتقاد أن تأثير الإنفاق الاجتماعي تأثير توزيعي في الأساس يخدم متطلبات التوازن الاجتماعي ويلحق أثراً سالباً بالنشاط الاقتصادي ويوهن معدلات النمو الاقتصادي، وبالتالي فإن تخصيص مزيد من الموارد العامة للأغراض الاجتماعية لا يعدو أن يكون مقايضة بين متطلبات العدالة على حساب متطلبات النمو.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

وهذه الدراسة تحاول ملء هذه الفجوة من خلال استكشاف طبيعة العلاقة بين الإنفاق العام الاجتماعي والنمو الاقتصادي في اليمن للوصول إلى نتائج تطبيقية حاسمة تساعد في كفاءة تخصيص الموارد وزيادة إنتاجيتها، وتسهم في زيادة معدل النمو الاقتصادي، كما تسعى الدراسة إلى اختبار تأثير مكونات الإنفاق الاجتماعي لاسيما الإنفاق على التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية على النمو الاقتصادي.

مشكلة الدراسة:

شهد الإنفاق العام الاجتماعي في اليمن تزايداً ملحوظاً خلال العقدين الماضيين، لاسيما الإنفاق على التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية باعتباره استثماراً في رأس المال البشري، يعزز فرص زيادة النمو الاقتصادي المستدام لاسيما في الأجل المتوسط والطويل، كما يسهم في رفع إنتاجية الموارد البشرية وزيادة العائد الاقتصادي منها. غير أن كفاءة الإنفاق الاجتماعي وفعاليته، وبالتالي إسهامه في النمو الاقتصادي لم تحظ بالدراسة والتحليل، وباتت محل شك وجدل كبيرين بين علماء الاقتصاد وصناع القرار في الوقت الذي تزداد المطالبات والضغوط المجتمعية بزيادة الإنفاق على هذه الجوانب ذات الطبيعة الاجتماعية في ظل قيد الموازنة ومحدودية الموارد العامة.

وهذه الدراسة تحاول الإسهام في هذا الجدل الدائر بإعادة صياغة المشكلة ووضعها في السياق الصحيح، وإخضاعها للبحث العلمي وفق منهج الاقتصاد القياسي للوصول الى نتائج حاسمة تمكن صناع القرار من الاستناد إلى أساس علمي في تحديد أولويات الإنفاق الاجتماعي ومستوياته، وتتمثل مشكلة الدراسة في التساؤل الآتي: إلى أي مدى أسهم الإنفاق الاجتماعي في تحفيز النمو الاقتصادي في اليمن؟ ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس التساؤلات الفرعية الآتية:

1. ما تأثير الإنفاق العام على التعليم على النمو الاقتصادي؟
2. ما تأثير الإنفاق العام على الصحة على النمو الاقتصادي؟

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

3. ما تأثير الإنفاق العام على الرعاية الاجتماعية على النمو الاقتصادي؟

الهدف العام للدراسة:

إن الهدف العام للدراسة هو تحليل وقياس تأثير مكونات الإنفاق الاجتماعي العام على النمو الاقتصادي في اليمن.

وينبثق عن الهدف العام الأهداف المحددة الاتية:

أ. قياس تأثير الإنفاق الحكومي على الصحة على النمو الاقتصادي في اليمن.

ب. قياس تأثير الإنفاق العام على التعليم في النمو الاقتصادي في اليمن.

ج. قياس تأثير الانفاق على الرعاية الاجتماعية على النمو الاقتصادي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في كونها تهدف إلى تطوير إطار تحليلي لقياس الآثار المتباينة لمختلف مكونات الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي، كما تساعد صانعي القرار بطريقة عملية على إعادة تخصيص الموارد لأغراض النمو الاقتصادي، وتجنب قرارات الإنفاق التي تقود غالبا إلى نتائج اقتصادية سلبية، كما تساعدأيضا في النقاش الدائر حول أثر مكونات الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي بتقديم أدلة تجريبية عن أثر الإنفاق الاجتماعي عموما ومكوناته المختلفة.

منهج البحث:

تستخدم الدراسة المنهج التحليلي الوصفي، والمنهج القياسي الكمي في تحليل وقياس أثر الإنفاق الاجتماعي ومكوناته المختلفة على النمو الاقتصادي، ويستخدم البحث أسلوب التكامل المشترك في اختبار استقرار السلاسل الزمنية لمتغيرات النموذج واستخدام التكامل المشترك لجوهانسون لتقدير نموذج تصحيح الخطأ الذي يعكس العلاقات التوازنية طويلة الأجل، هذا وتتكون الدراسة من أربعة أجزاء رئيسية: يتناول الجزء الأول التطور النظري لمفهوم الإنفاق الاجتماعي وعلاقته بالنمو الاقتصادي، ويتناول الجزء الثاني تحليل مؤشرات تطور الإنفاق الاجتماعي للفترة 1996 -2014، بينما يتناول الجزء الثالث النموذج القياسي

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

لتقدير أثر الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي، والجزء الرابع يستعرض أهم الاستخلاصات والنتائج والتوصيات.

1- التطور النظري لمفهوم الإنفاق العام الاجتماعي وعلاقته بالنمو الاقتصادي:

يشير مصطلح الإنفاق الاجتماعي إلى الإنفاق على التعليم والرعاية الاجتماعية وإعانة البطالة والإنفاق على الصحة الذي يلقى اهتماماً متزايداً من خبراء الاقتصاد وصناع القرار بأهمية التدخلات الحكومية عبر الإنفاق الاجتماعي الحكومي الذي يوصف بأنه استثمار في رأس المال البشري يعزز فرص النمو الاقتصادي المستدام، حيث تقدم النظريات الاقتصادية والأبحاث التطبيقية المعاصرة تفسيراً للعلاقة بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي، باعتبار الإنفاق العام -بما فيه الإنفاق الاجتماعي -أحد مكونات الطلب الكلي، و نستعرض فيما يلي النظريات العلمية التي تقدم الاسس النظرية والإطار العام لطبيعة العلاقة بين الإنفاق العام الاجتماعي والنمو الاقتصادي، وكذلك نتائج بعض الدراسات والأبحاث التطبيقية.

1-1 النظرية الكينزية:

وفقا للنظرية الاقتصادية الكلية الكينزية يمكن أن يسهم الإنفاق الحكومي (بما فيه الإنفاق الاجتماعي) بصورة إيجابية في النمو الاقتصادي، حيث إن الزيادة في الإنفاق الاستهلاكي الحكومي من المحتمل أن تقود إلى زيادة في حجم التوظيف والأرباح والاستثمار من خلال تأثير مضاعفة الإنفاق الحكومي على الطلب الكلي الذي يحفز على زيادة الإنتاج، وهذا الأخير يعتمد على قيمة مضاعفة الإنفاق الحكومي (Taoheed & Edame, 2015).

وفي المقابل يرى المعارضون لوجهة النظر الكينزية أن الإنفاق الاستهلاكي الحكومي يؤدي الى مزاحمة الاستثمار الخاص، ومن ثم يعيق النمو الاقتصادي في الاجل القصير ويقلل من تراكم رأس المال في الأجل الطويل (Taoheed & Edame, 2015).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

وتختلف طبيعة السياسة المالية في النموذج الكينزي بحسب طبيعة الظروف الاقتصادية العامة، ففي فترات الركود الاقتصادي ينبغي الاضطلاع بسياسة مالية توسعية لزيادة الطلب الكلي في الاقتصاد، وبالتالي يزيد الناتج المحلي الإجمالي، لأن الزيادات في الإنفاق الحكومي تؤدي إلى زيادات متتالية في فرص العمل وتوظيف المزيد من العمالة لإنتاج السلع والخدمات اللازمة من قبل القطاع العام والقطاع الخاص، وهذا من شأنه يؤدي إلى زيادة دخول وأرباح الشركات، الأمر الذي من شأنه يؤدي إلى زيادة إسهام القطاع العام والخاص في الناتج المحلي الإجمالي.

وترى النظرية الاقتصادية الكينزية، أن هنالك أنواعاً مختلفة من الإنفاق الحكومي تسهم إيجابيا في النمو الاقتصادي، وحتى النفقات الاستهلاكية ذات الطبيعة الجارية هي الأخرى يمكن أن تسهم بصورة إيجابية في النمو الاقتصادي من خلال تأثير مضاعفة الإنفاق على الطلب الكلي، غير أن الإنفاق الحكومي ربما يزاحم الاستثمار الخاص، وبالتالي يوهن النمو الاقتصادي في الأجل القصير، كما يخفض تراكم راس المال في الأجل الطويل، وتظهر المزاحمة للقطاع الخاص لاسيما حينما ترتبط الموازنات العامة بعجوزات مالية يتم تمويلها من مصادر الإقراض الحقيقي المحلي التي ترتبط أيضا وتتأثر بأسعار الفائدة (Kweka & Morrissey, 2000).

ومع ذلك يصنف البعض (Barro & Sala-i-Martin, 1991) الإنفاق العام الى نوعين: إنفاق عام منتج، وإنفاق عام غير منتج، ويفترض أن الإنفاق العام المنتج يكون تأثيره مباشراً على النمو الاقتصادي، بينما الإنفاق غير المنتج يكون تأثيره غير مباشر على النمو الاقتصادي، أو لا يكون له تثير إيجابي على النمو الاقتصادي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

2-1 نظرية مسجريف (Musgrave's Theory):

تؤكد هذه النظرية على أنه في المراحل المبكرة من النمو الاقتصادي، ينبغي تشجيع الإنفاق العام في الاقتصاد، لأن نظام السوق لا يستطيع إنجاز كل الوظائف الاقتصادية لوجود قصور ذاتي وإخفاقات في نظام السوق، وبالتالي فالسياسة المالية تكون ضرورية لتوجيه وتصحيح مسار الاقتصاد وسد أوجه الإخفاقات لآلية السوق في المجالات التي يعجز فيها، على أنه من المهم إدراك حقيقة أن الحجم الأمثل للقطاع العام هي مسألة فنية أكثر منها مذهبية. ويفسر ذلك بعوامل متعددة (مسجريف وبيجي، 1992).

ويشير ماسجريف إلى أن هناك ثلاثة عوامل رئيسية في الدول النامية تساهم في الضغط باتجاه زيادة الإنفاق العام (باستبعاد التغيرات في الأسعار)، هي :1) النمو السكاني العالي والسريع، 2) الضغوط المجتمعية المحلية على الحكومة للقيام بعمل إيجابي لتدعيم النمو وتوفير السلع والخدمات الأساسية في جانب التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والضمان الاجتماعي، 3) أثر المحاكاة الدولية ووهج الأضواء والصيحات العالمية المنادية بنظام عالمي جديد وبحوار الشمال – الجنوب، كل تلك العوامل تنعكس أثارها في زيادة الطلب على الحاجات العامة وبالتالي يزيد الإنفاق الحكومي (مسجريف وبيجي، 1992).

3-1 قانون فاجنر (Wagner's Low):

يرى فاجنر أن النمو في الإنفاق العام هو نتيجة طبيعية للنمو الاقتصادي، فهو ينظر إلى الإنفاق العام كمتغير تفسيري يستجيب بشكل إيجابي للنمو الاقتصادي، إذ أن ثمة علاقة إيجابية بين الإنفاق الحكومي والدخل، وهي علاقة سببية وحيدة الاتجاه تنحدر من الإنفاق الحكومي إلى النمو الاقتصادي (Emori, Duke & Nneji;).

وقد توصل فاجنر إلى هذه النتيجة حينما قام في عام (1983) بدراسة علاقة الإنفاق العام بالنمو الاقتصادي لعدد من البلدان الصناعية، حيث وجد أن هناك حصة متزايدة من الإنفاق الحكومي، وأن زيادة الإنفاق الحكومي هي

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

سمة حتمية لاقتصاديات الدول النامية، وبالتالي صاغ قانونه الشهير في أن الإنفاق العام يزيد كلما زاد الناتج أو الدخل للفرد، ولكن الزيادة في الإنفاق الحكومي تكون بنسبة أكبر من الزيادة في النمو الاقتصادي (Emori, Duke & Nneji;).

4-1 الدراسات التطبيقية (Empirical Studies):

هناك العديد من الدراسات التطبيقية التي درست علاقة الإنفاق الحكومي بالنمو الاقتصادي بصورة عامة وعلاقة الإنفاق الاجتماعي بالنمو الاقتصادي بصورة خاصة، وقد توصلت تلك الدراسات إلى نتائج متباينة وبعضها غير حاسمة. نستعرضها على النحو الآتي:

1-4-1علاقة الانفاق الحكومي بالنمو الاقتصادي:

لاتزال العلاقة بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي مثار خلاف بين علماء الاقتصاد، فبعض العلماء يعتقدون أن أثر الإنفاق الحكومي على النمو الاقتصادي يكون سالبا، أو يكون تأثيره ضئيلا، بينما يعتقد البعض الآخر أن أثر الإنفاق الحكومي يكون تأثيره إيجابياً، وهذا الخلاف مرده إلى تباين نتائج الدراسات التطبيقية التي هذه درست هذه العلاقة (Ebiringa & Chalse-Anyaogu, 2012).

ففي الدراسة التي قام بها كل من Rmendi و Meguire (1985) على 47 دولة لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية والتي استخدمت فيها بيانات عن الإنفاق الاستهلاكي الحكومي لعشرين سنة، حيث بينت الدراسة أنه ليس هناك علاقة معنوية بين معدل النمو الاقتصادي الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي والإنفاق الحكومي كنسبة من الناتج المحلي الحقيقي، بينما أوضحت دراسة أخرى لكل من Grier و Tullok (1989) مستخدمة بيانات عن الإنفاق الحكومي لحوالي 115 دولة علاقة معنوية سالبة بين معدل نمو الناتج الحقيقي ومعدل نمو الانفاق الحكومي كنسبة من الناتج (Barro,1990).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

من ناحية أخرى تشير بعض الدراسات المعتمدة على النماذج القياسية، التي أخذت النمو الاقتصادي كمتغير داخلي حاولت أن تميز بين الضرائب التي تؤدي إلى تشوهات والتي لا تؤدي إلى تشوهات، والنفقات المنتجة والنفقات غير المنتجة، حيث صنفت النفقات إلى نفقات منتجة إذا كانت تدخل في دوال الإنتاج الخاص، وهذا التصنيف يستند إلى أن النفقات المنتجة يكون لها أثر مباشر على النمو الاقتصادي، بينما النفقات غير المنتجة يكون لها أثر غير مباشر، أو لايكون لها أثر على النمو الاقتصادي (Barro & Sala-i-Martin, 1991).

أما الدراسة التي قام بها Alshahrani و Alsadiq (2014) عن أثر مختلف مكونات الإنفاق الحكومي على النمو الاقتصادي، فقد توصلت إلى أن الإنفاق الحكومي له تأثير إيجابي على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية على المدى القصير والطويل.

وفي ذات السياق قام Bose، Haque، و Osborn (2007) بفحص آثار نمو الإنفاق الحكومي لـ 30 دولة نامية خلال الفترة 1970–1980، ووجد الباحثون أن الإنفاق الرأسمالي الحكومي – كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي– يرتبط بعلاقة إيجابية مع النمو الاقتصادي، ولكن الإنفاق الجاري غير ذي أهمية، وخلصت الدراسة إلى أن الإنفاق الحكومي الإجمالي يبدو أن تأثيره سلبي على النمو الاقتصادي.

كما قام كل من Jiranyakul و Brahmasrene (2007) بدراسة العلاقة بين الإنفاق الحكومي والنمو الاقتصادي في تايلاند، عن طريق استخدام اختبار جرانجر السببية، وكشفت النتائج عن وجود علاقة أحادية الاتجاه، من الإنفاق الحكومي إلى النمو الاقتصادي، أي وجود تأثير إيجابي كبير للإنفاق الحكومي على النمو الاقتصادي، غير أن الإنفاق الحكومي لا يرتبط بعلاقة تكامل مشترك مع النمو الاقتصادي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

1-4-2 علاقة الإنفاق الاجتماعي بالنمو الاقتصادي:

هناك الكثير من النقاش والجدل حول تأثير الإنفاق الاجتماعي تحديداً على النمو الاقتصادي. وعلى وجه الإجمال يرى أنصار الإنفاق الاجتماعي أن زيادة الإنفاق الاجتماعي يحسن البيئة العامة في المجتمع ويقلل التفاوت غير الصحي في الدخل، وهم يزعمون أنها تقوض الآثار طويلة الأجل للرفاه الاقتصادي. أما المعارضون فيرون أن الإنفاق الاجتماعي يقلل من الحوافز على العمل ويترك الناس يعتمدون على الحكومة في الحصول على المساعدة وهذا يبطئ من النمو الشامل، بينما ترى الفئة الثالثة أن زيادة الإنفاق الاجتماعي ليس له أثر ملموس على معدل النمو الاقتصادي (Heitzig, 2015).

أما دراسة باوم ولين (1993) فقد جاءت حول تأثير الإنفاق على كل من الدفاع والرعاية الاجتماعية، والتعليم، على معدل نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي باستخدام بيانات لعدد من البلدان المتقدمة والنامية للفترة 1975 -1985، فقد وجد الباحثان أن الإنفاق على كل من التعليم والدفاع له آثار إيجابية على النمو الاقتصادي، في حين أن الإنفاق على الرعاية الاجتماعية له تأثير سلبي ضئيل على النمو الاقتصادي.

كما قام ديفاراجان وآخرون (1993)، بدراسة على عينة عددها 14 من دول منظمة التعاون الاقتصادي، وتوصلت الدراسة إلى أن الإنفاق الحكومي على الرعاية الصحية، والنقل، والاتصالات له آثار إيجابية على النمو الاقتصادي، في حين أن الإنفاق على التعليم والدفاع ليس له مثل هذا التأثير الإيجابي.

أيضا قام كل من Fölster و Henrekson (2001) باختبار العلاقة بين الإنفاق الاجتماعي والنمو الاقتصادي لـ 23 دولة من منظمة التعاون الاقتصادي OECD للفترة 1970–1970، وخلصا إلى أن زيادة الإنفاق الاجتماعي يؤثر سلبا على النمو الاقتصادي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

وفي دراسة حديثة قام بها Mercan وSezer (2014) والتي استخدم فيها تحليل التكامل المشترك عن العلاقة بين الإنفاق على التعليم والنمو الاقتصادي على الاقتصاد التركي للفترة من 1970–2012 وقد توصلت الدراسة إلى أن الإنفاق العام على التعليم له أثر إيجابي على النمو الاقتصادي، وأيضا توصل Beraldo، Montolio، وTurati (2009) في دراستهم عن 19 دولة من منظمة التعاون والتنمية بين عامي 1971 و1998 إلى أن نفقات الصحة والتعليم يؤثران بشكل إيجابي على النمو الاقتصادي.

2– تطور الإنفاق الاجتماعي في اليمن للفترة 1996–2014:

2–1 مؤشرات التطور في الإنفاق الاجتماعي:

يشير مفهوم الإنفاق الاجتماعي وفق أدبيات الفكر الاقتصادي إلى تأثير الإنفاق الحكومي على كل من التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية وإعانة البطالة، ونظراً لعدم وجود مخصصات إنفاق على إعانة البطالة في اليمن فإن البحث يستخدم مفهوم الإنفاق الاجتماعي ليشير بصورة محددة إلى الإنفاق على كل من التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية. وبالنظر إلى بيانات الشكل (1) فقد شهد الإنفاق الاجتماعي تطورات معتبرة خلال العقدين الماضيين مستوعباً مجمل التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها الفترة 1996 -2014 لاسيما تلك التحولات المتعلقة بالإصلاحات الاقتصادية والمالية منذ أن بدأ اليمن مع صندوق النقد والبنك الدوليين في مطلع عام 1995 في تطبيق برنامج اقتصادي حيث كان الإنفاق الاجتماعي وخاصة التعليم والرعاية الاجتماعية أحد محاوره وأولوياته، حيث ارتفع من 48 مليار ريال في عام 1996م إلى 455 مليار ريال في عام 2011م، ثم قفز في السنوات الثلاث الأخيرة إلى 1333 مليار ريال نتيجة استيعاب حوالي 500 ألف حالة من حالات الضمان الاجتماعي وزيادة مبلغ المساعدة النقدية الشهرية بحوالي 50٪، وبصورة عامة فقد بلغ متوسط الزيادة في الإنفاق الاجتماعي حوالي 21٪ خلال الفترة 1996 -2014.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

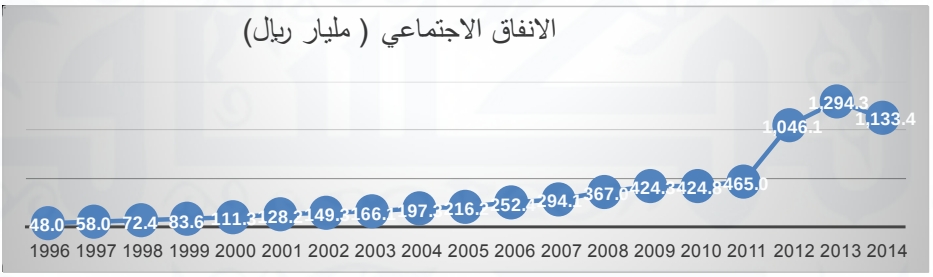

شكل (1) الإنفاق الاجتماعي (مليار ريال)

المصدر: وزارة المالية: نشرة الإحصاءات الحكومية أعداد مختلفة

ولقياس وتقييم التطور الذي شهده القطاع الاجتماعي نستخدم ثلاثة مؤشرات رئيسية وذلك على النحو الآتي:

المؤشر الأول: الإنفاق الاجتماعي كنسبة من الإنفاق العام:

ظل الإنفاق الاجتماعي كنسبة من الإنفاق العام يتراوح بين 20٪ و28 ٪ من إجمالي الإنفاق العام بالرغم من أنه وصل في السنتين الأخيرتين الى حوالي 40٪ نتيجة ظروف ومستجدات استثنائية تتعلق بالاستجابة الفورية لمطالب الحركات الاحتجاجية التي اندلعت في اليمن في أوائل عام 2011 والتي تطالب بالتغيير والحرية والعيش الكريم ورحيل الأنظمة الفاسدة وغير الديمقراطية، وبالتالي ظل الإنفاق الاجتماعي محصوراً بين 20 -25٪ في المتوسط، وهذا المستوى من الإنفاق الاجتماعي له دلالات مهمة بالنسبة لتخصيص الموارد العامة.

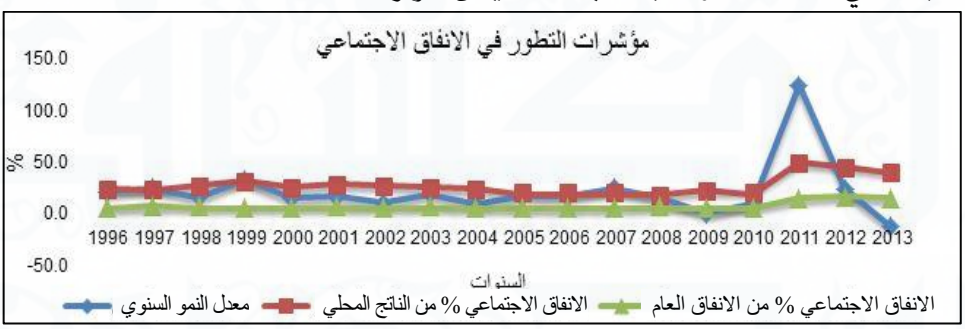

شكل (2) مؤشرات التطور في الإنفاق الاجتماعي

المصدر: حسابات الباحث.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

- الدلالة الأولى: أن الإنفاق الاجتماعي يستحوذ على أكثر من 20٪ من الموارد العامة للدولة، ومن المتوقع أن يظل الإنفاق العام الاجتماعي في تصاعد مستمر لأسباب تتعلق بارتفاع معدل النمو السكاني ومحدودية فرص التوظيف وارتفاع نسبة الفقر والبطالة في المجتمع، وعوامل الضغط الاجتماعي التي تطالب بمزيد من الإنفاق العام ذات البعد الاجتماعي سواء لزيادة نطاق التغطية الجغرافية أو لتحسن مستوى الخدمات الاجتماعية ذاتها لاسيما خدمات التعليم والصحة.
- الدلالة الثانية: أن الإنفاق الاجتماعي يحتل مرتبة متقدمة في سلم أولويات الإنفاق العام، إلا أنه بالرغم من ذلك لايزال الإنفاق الاجتماعي دون المستوى المطلوب الذي يصل بالخدمات الاجتماعية إلى مستوى مقارب من المستوى الإقليمي والدولي سواء من حيث نسبة الموارد المخصصة للإنفاق العام الاجتماعي كنسبة من الإنفاق العام أو مستوى جودة الخدمات الاجتماعية ذاتها بكل عناصرها التعليمية والصحية والرعاية الاجتماعية، حيث تصل نسبة الإنفاق الاجتماعي إلى حوالي 40٪ من الموارد العامة على المستوى الدولي، ومع ذلك فإن القيمة الحقيقية للإنفاق الاجتماعي تشهد تدهورا ملحوظا نتيجة ارتفاع معدلات التضخم، الأمر الذي يكون له آثار سلبية على إنتاجية العاملين في القطاعات الاجتماعية نتيجة تآكل القيمة الحقيقية للأجور والمرتبات (الأفندي، 1998).
- الدلالة الثالثة: أن كفاءة الإنفاق الاجتماعي مازالت متدنية، إذ أن ثمة جوانب تشير إلى ضعف كفاءة الإنفاق الاجتماعي لعل أبرزها ضعف العلاقة بين زيادة الإنفاق الاجتماعي وتحسن الخدمات الاجتماعية ومخرجاتها، إذ يشهد قطاعي التعليم والصحة تدهوراً ملحوظاً في نوعية الخدمات التعليمية والصحية وكذلك في مخرجاتهما، وسنشير إلى ذلك لاحقا بشكل تفصيلي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

جدول (1) الأهمية النسبية لمكونات الانفاق الاجتماعي

السنة	التعليم	%	الصحة	%	الرعاية الاجتماعية	%	الإجمالي
1996	27.2	0.72	9.2	0.24	1.6	0.04	38
1997	46.1	0.79	10.1	0.17	1.8	0.03	58
1998	56.7	0.78	14	0.19	1.7	0.02	72.4
1999	67.3	0.81	14.5	0.17	1.8	0.02	83.6
2000	88.8	0.80	20.2	0.18	2.2	0.02	111.2
2001	101.7	0.79	24.2	0.19	2.3	0.02	128.2
2002	122.9	0.82	23.8	0.16	2.6	0.02	149.3
2003	133.3	0.96	3.4	0.02	2.4	0.02	139.1
2004	147.7	0.75	46.6	0.24	2.8	0.01	197.1
2005	165.2	0.76	47.9	0.22	3.1	0.01	216.2
2006	193.4	0.77	55.3	0.22	3.7	0.01	252.4
2007	251.1	0.80	59.3	0.19	4.2	0.01	314.6
2008	291.7	0.79	70.2	0.19	5.1	0.01	367
2009	301.5	0.71	74.8	0.18	47.9	0.11	424.2
2010	298.1	0.70	76.9	0.18	49.8	0.12	424.8
2011	334.4	0.72	77.3	0.17	53.2	0.11	464.9
2012	382.4	0.37	108	0.10	555.7	0.53	1046.1
2013	430.9	0.33	113.7	0.09	749.8	0.58	1294.4
2014	401.2	0.38	163	0.16	479.2	0.46	1043.4

المصدر: وزارة المالية، نشرة الإحصاءات الحكومية، أعداد مختلفة.

المؤشر الثاني: نسبة الإنفاق الاجتماعي إلى الناتج المحلي الاجمالي:

يمكن لأغراض تحليل تطور الإنفاق الاجتماعي وعلاقته بالناتج المحلي الإجمالي أن نميز بين مرحلتين: الأولى تغطي الفترة 1996 -2011، التي ظل الإنفاق الاجتماعي مستقراً نسبياً عند نسبة تراوحت بين 6 -7٪ من الناتج المحلي الإجمالي، والمرحلة الثانية تشمل الفترة 2012 -2014، حيث ارتفع الإنفاق الاجتماعي إلى حوالي 15٪ من الناتج المحلي الإجمالي، ويعزى ذلك بدرجة رئيسية إلى زيادة مخصصات الرعاية الاجتماعية، حيث تم استيعاب حوالي 500 ألف حالة جديدة، فضلا عن زيادة مبلغ الإعانة بحوالي 50٪، وقد برزت مشكلة الرعاية الاجتماعية كتحد اقتصادي واجتماعي في السنوات الأخيرة، لاسيما بعد رفع

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

الدعم على المشتقات النفطية وتحريك أسعار الخدمات الأساسية مثل الكهرباء والمياه.

المؤشر الثالث: معدل النمو السنوي للإنفاق الاجتماعي:

ثمة مقياس آخر للكشف عن مسار تطور الإنفاق الاجتماعي، وهو معدل النمو السنوي، وبحسب الشكل (2) فإن الإنفاق الاجتماعي ظل ينمو بطريقة متناسبة مع نمو الموارد العامة للدولة، حيث تراوح معدل النمو السنوي بين 17٪ - 33٪ خلال الفترة 1996 -2008 بيد أنه تراجع في عامي 2009 و2010 إلى أدنى مستوياته، حيث وصل إلى 1٪ في عام 2010. والجدير بالذكر أن الفترة التالية ابتداء من عام 2011 رغم نمو الانفاق الاجتماعي بمعدلات موجبة لكنها لا تعكس مساراً مستقراً للإنفاق الاجتماعي، وإنما تعكس حالة عدم الاستقرار التي شهدها اليمن إبان تلك الفترة وبعدها وحتى الآن.

2-2 محددات الإنفاق الاجتماعي:

يتركز التحليل على المحددات الرئيسية للإنفاق الاجتماعي بحسب البيانات المتوفرة للفترة الزمنية للدراسة 1996 -2014 م التي تشمل الإنفاق على كل من التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية. وبحسب بيانات الجدول (1) فإن الإنفاق على التعليم يمثل المحدد الأكثر أهمية في محددات الإنفاق الاجتماعي، حيث بلغت الأهمية النسبية له في عام 1996 م حوالي 72٪ من إجمالي الإنفاق الاجتماعي، وبلغت أعلى مستوى له في عام 2003، حيث وصل إلى 96٪، وخلال الفترة كلها ظل يستحوذ قطاع التعليم على 72٪ من مخصصات الإنفاق الاجتماعي، ويأتي في المرتبة الثانية الإنفاق على قطاع الصحة، حيث تراوحت الأهمية النسبية بين 9٪ -24٪ وتمثل 17٪ في المتوسط للفترة كلها، فيما ظل الإنفاق على الرعاية الاجتماعية ضئيلاً لم يتجاوز 1٪في معظم السنوات باستثناء السنوات الست الأخيرة حيث أخذت أهميته النسبية تتزايد إلى أن وصلت إلى حوالي 11٪ في المتوسط. وهنا نستعرض تحليلاً لمحددات الإنفاق الاجتماعي بصورة أكثر عمقاً وتفصيلا، وذلك على النحو الآتي:

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

المحدد الأول: الإنفاق على التعليم:

يحتل الإنفاق على التعليم صدارة قائمة أولويات الإنفاق العام في الدول المتقدمة باعتباره مفتاح التطور وسر نهضة الأمم والرافعة الحضارية التي تنقل المجتمع إلى آفاق المعرفة والتطور الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والتكنولوجي، وهو مع ذلك أرقي وأهم أنواع الاستثمار في رأس المال البشري الذي فجر ينابيع الحضارات الإنسانية على مر الزمن، وهو بالإضافة إلى ذلك أهم أداة لاكتشاف نواميس وقوانين الحياة، كما أنه يقف وراء حركة الاختراعات العلمية التي شهدتها الإنسانية من فجر ميلادها وحتى اليوم، وسيظل على الدوام هو المحرك الرئيسي لأي تطور مستقبلي، وقد شهد الإنفاق على التعليم في اليمن خلال العقدين الماضيين تطورات جديرة بالتحليل والتقييم.

مؤشرات التطور الكمي في الإنفاق على التعليم:

حقق الإنفاق على التعليم بكل أنواعه زيادات معتبرة خلال الفترة 1996 -2014م، حيث ارتفع من حوالي 27 مليار في عام 1996م إلى حوالي 400 مليار في عام 2014م بمعدل نمو سنوي بلغ في المتوسط 13٪، ومن الملفت للنظر أن معدل النمو السنوي للإنفاق على التعليم قد اتخذ مساراً متقلباً، ففي حين بلغ معدل النمو في الإنفاق على التعليم في عام 2007م أعلى مستوياته، حيث بلغ 30٪ لكنه تراجع في عام 2009 م إلى 3.4 ٪، بل حقق نمواً سالباً في بعض السنوات، ويرجع هذا التقلب بصفة عامة إلى التقلبات التي تشهدها عائدات اليمن من النفط الخام باعتباره المصدر الرئيسي للخزينة العامة للدولة، الجدير بالذكر أن تطور الإنفاق على التعليم بالأسعار الجارية لا يعكس التطور الحقيقي، حيث يعكس الارتفاع في الأسعار وبالتالي فإنه من الأهمية بمكان استبعاد أثر الأسعار من خلال إعادة احتساب الإنفاق على التعليم بالأسعار الثابتة (الحاوري، 2015).

ووفقا لمؤشرات أولوية الإنفاق العام فإن الإنفاق على التعليم قد حقق مكاسب استثنائية حيث بلغ حوالي 20.7 ٪ من الإنفاق العام في عام 2002 م، لكنه تراجع في السنوات التالية إلى أن وصل إلى 13 ٪ وبالتالي بلغ معدل النمو

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

السنوي في المتوسط للفترة كلها 1996 -2014م حوالي 16٪ من إجمالي الإنفاق العام. ومن نافلة القول إن هذا التقلب في نسبة الإنفاق على التعليم إلى إجمالي الإنفاق العام قد انعكس أيضا في التقلب في موازنة قطاع التعليم كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي التي بلغت في المتوسط حوالي 5.2٪. ويبرز الشكل رقم (4) حالة التقلب وعدم الاستقرار لمؤشرات الإنفاق على التعليم وهو ترجمة أيضاً لحالة التقلب وضعف الاستدامة المالية.

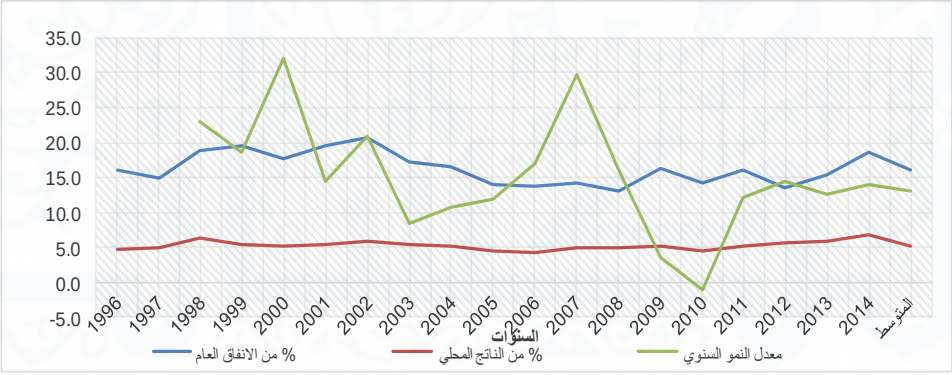

شكل (3) مؤشرات الإنفاق على التعليم

المصدر: حسابات الباحث

كفاءة الإنفاق على التعليم:

على الرغم من التطور الكمي في الإنفاق على التعليم على النحو الموضح سابقا، فإنه من المهم قياس كفاءة الإنفاق على التعليم من خلال ربط التطور في الإنفاق على التعليم بعدد من المؤشرات المتعلقة بتحسن جودة الخدمة التعليمية وارتفاع كفاءة النظام التعليمي وملاءمة مخرجاته مع احتياجات سوق العمل، فضلا عن العائد الاقتصادي المتوقع منه وذلك على النحو الآتي:

هيمنة النفقات الجارية في هيكل الإنفاق على التعليم:

وتعد هذه الهيمنة إحدى أوجه الاختلالات التي تقلل من كفاءة الإنفاق العام في موازنة التعليم على حساب النفقات الرأسمالية والاستثمارية، وبحسب البيانات

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

في الشكل (4) فقد شكلت النفقات الجارية 90٪ من موازنة التعليم في بعض السنوات وبلغت في المتوسط حوالي 87٪ للفترة كلها 1996 -2014م الأمر الذي يشير إلى تضخم هيكل النفقات الجارية وعلى رأسها هيكل الأجور والمرتبات للكادر التعليمي والإداري على نحو يتجاوز الاحتياج الفعلي للعملية التعليمية، ووجود عدد كبير من المدرسين الذين لا يمارسون التدريس في ظل تفشي الفساد المالي والإداري في مؤسسات التعليم.

وفي المقابل مثلت النفقات الرأسمالية نسبة لا تتجاوز 13٪ في المتوسط، وبالتالي محدودية فرص تطور البنية التحتية والمؤسسية والمعملية ونظم التعليم الحديث كبرامج الجودة والتعليم الإلكتروني، ومن ثم ضعف مخرجات النظام التعليمي وضعف قدرتها التنافسية في سوق العمل.

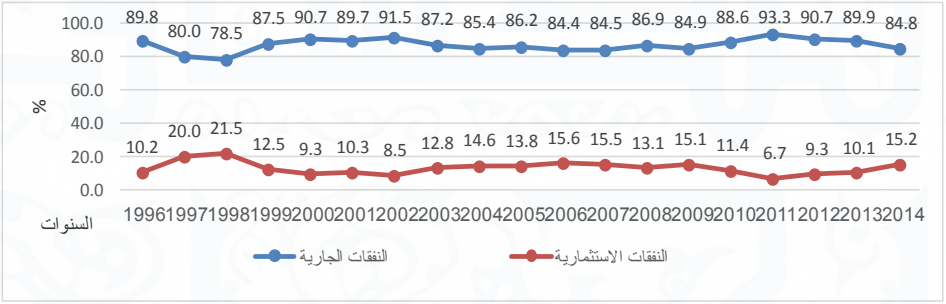

شكل (4) التركيب الهيكلي للإنفاق على التعليم

المصدر: حسابات الباحث

تدني الكفاءة الداخلية:

تشير العديد من الدراسات (التخطيط، 2014) إلى أن تدني مؤشرات الكفاءة الداخلية في مراحل التعليم العام لاسيما في مراحل التعليم الثانوي التي سجل معدل الكفاءة الداخلية أدنى قيمة لها 63.8٪، كما أن العلاقة بين مستوى كفاءة التعليم الثانوي وحجم النفقات العامة على التعليم غير واضحة لوجود عوامل أخرى مؤثرة، ومن ناحية أخرى بلغت معدلات التسرب نسباً مرتفعة جداً على نحو ينبئ بخطورة الوضع الراهن للتعليم العام في اليمن وعجز المنظومة التعليمية من

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

الإبقاء على طلابها سواء لأسباب داخلية تتعلق بعوامل الوفرة والكفاءة أو لأسباب خارجية ترتبط بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية، الأمر الذي يشير ضمناً إلى انخفاض كفاءة التعليم العام طالما أن الغالبية العظمى لا تكمل تعليمها، وبالتالي لا تحقق أي عائد أو جدوى، حيث كان بإمكان هذه المبالغ المهدرة أن تحقق عوائد ملموسة في حال تم استثمارها على نحو أكثر كفاءة في ظل اعتماد معايير الجودة، وليس الاكتفاء فقط بالجانب الكمي.

ضعف العائد من التعليم:

تشير الشواهد الواقعية ونتائج الدراسات التطبيقية إلى تدني معدل العائد على التعليم في المنطقة العربية عموما مقارنة بالمتوسط العالمي (7.3٪ مقابل 9.7٪)، غير أن دراسة علمية لعينة من الدول العربية وجدت أن معدل العائد على التعليم ينزع نحو الارتفاع مع ارتفاع مستويات الدخل، حيث سجلت كل من الكويت (11.4٪)، وسلطنة عمان (10.3٪)، بينما سجلت اليمن (1.8٪) كما توصلت دراسة أخرى إلى نتائج مشابهة للحالة اليمنية لـ "سيف العسلي" في عام (2002)، حيث قام بتقدير معدل العائد من التعليم في اليمن مستخدماً عينة مكونة من 19916 أسرة تمثل مختلف مناطق اليمن، وذلك لسنة 1999م، واعتمد الباحث على دالة الكسب المنسرية لتقدير العائد حسب الجنس، والمنطقة، والمستوى الدراسي، والقطاع الاقتصادي، وأظهرت نتائج القياس انخفاض العائد من التعليم بشكل عام، حيث بلغ العائد الإجمالي 2٪ فقط، وهو عائد منخفض مقارنة بالعائد في البلدان الأخرى (التخطيط، 2014).

المحدد الثاني: الإنفاق على الصحة:

يكتسب الإنفاق على الصحة أهميته من الموضوع الذي يستهدفه وهو الإنسان ذاته، فكما يستهدف التعليم بناء الإنسان: عقلياً وتربوياً ومعرفياً وإيجاد المواطن الصالح والمنتج، يستهدف الإنفاق على الصحة أيضا بناء الإنسان صحياً، فالعقل السليم في الجسم السليم، من خلال توفير بيئة صحية سليمة ونظام صحي كفء ومتطور يمكن الإنسان من ممارسة دوره في الحياة بإنتاجية عالية،

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

ويرفع من توقعات الحياة لديه ويحميه من الأمراض ويوفر له سبل السلامة الصحية الملائمة.

وبالنظر إلى بيانات الإنفاق الصحي في اليمن فقد زاد الإنفاق على قطاع الصحة من 9 مليار في عام 1996 م إلى 163 مليار في عام 2014 م، وبمعدل نمو سنوي متوسط بلغ حوالي 16.1 ٪. وتمثل حوالي 4٪ من إجمالي الإنفاق العام في المتوسط خلال الفترة 1996 -2014 م وحوالي 1.3٪ من الناتج المحلي، وهذا يعني أن التطور في الإنفاق على قطاع الصحة يعكس بعض الحقائق المهمة المتعلقة بمدى التحسن الحقيقي في الخدمات الصحية، وبالتالي يعكس مدى التحسن في المؤشرات الصحية عموما، وذلك على النحو الآتي:

1. إن ما شهده قطاع الصحة من زيادة في حجم الإنفاق لا يعبر عن حجم الاحتياجات الفعلية لقطاع الصحة، فقد ظل الإنفاق على قطاع الصحة في حدوده الدنيا، كما أن تلك الزيادات في الإنفاق على الصحة هي في واقع الأمر زيادات طفيفة، بحيث ظل الإنفاق على الصحة مستقراً نسبياً عند 4٪ في المتوسط من الإنفاق العام وحوالي 1.3٪ من الناتج، وبالتالي فالزيادة المطلقة في قيم الإنفاق على الصحة هي في الغالب زيادة ظاهرية تعكس الزيادة في حركة الأسعار أكثر مما تعكس الزيادة الحقيقية في الخدمات الصحية ونطاق تغطيتها أو التحسن في نوعيتها أو كذلك التوسع في البنية التحتية للقطاع الصحي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

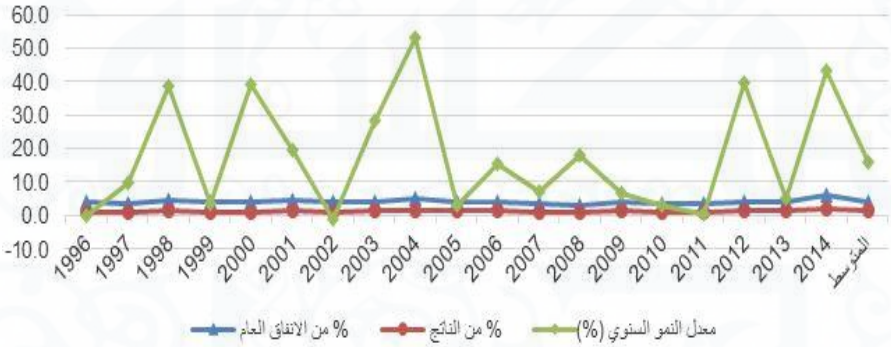

شكل (5) مؤشرات الإنفاق على الصحة

المصدر: حسابات الباحث

2. لازال التحسن في مؤشرات الوضع الصحي محدوداً، ليس ذلك فحسب بل لازالت المؤشرات عند مستويات تبعث على القلق وتنذر بمخاطر صحية كبيرة على أفراد المجتمع في حاضره ومستقبله. وفي هذا الصدد أظهرت نتائج المسح الصحي الأخير عام 2013 أن معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة مازال عالياً، حيث بلغ 53 حالة وفاة لكل 1000 حالة ولادة، أما وفيات الأطفال الرضع فهو الآخر عالياً، حيث بلغ 43 حالة وفاة لكل 1000 مولوداً حياً، كما أن معدل الوفيات الأمهات لازال من أعلى المعدلات في المنطقة، حيث بلغ 148 حالة وفاة لكل 100000 ولادة حية، وتنخفض في الحضر إلى 97 حالة مقارنة بـ 164 حالة في الريف (الصحة، 2013).
3. محدودية تغطية الخدمات الصحية لاسيما خدمات الرعاية الطبية الأولية، حيث بلغت نسبة الولادات على يد كادر طبي حوالي 23.5٪، كما أن حوالي 98٪ من السيدات في عمر (15 -49) لا يوجد لديهن تأمين صحي، أما نسبة السيدات اللاتي تلقين الرعاية الصحية من كادر طبي مؤهل أثناء الحمل فلم يتجاوز 60٪ وفقا للمسح الصحي 2013 م، كما أن خدمات التطعيم الخماسي لم بتجاوز 60٪ والتطعيم ضد شلل الأطفال 59٪، وحوالي 63٪ ضد الحصبة (الصحة 2013).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

4. تشير بعض الدراسات إلى أن الإنفاق الخاص على الصحة يصل إلى أكثر من 60٪ من إجمالي الإنفاق الكلي على الصحة، الأمر الذي يثقل كاهل الأسرة اليمنية لاسيما الفئات الفقيرة، ويستقطع شطراً من موازنتها الخاصة لأغراض صحية وعلى حساب جوانب أخرى لا تقل أهمية كالغذاء والتعليم وغير ذلك.

كفاءة الإنفاق على قطاع الصحة:

تستند عملية تقييم كفاءة الإنفاق على قطاع الصحة في اليمن إلى بعض المعايير الأساسية لعل أبرز تلك المعايير المستخدمة على نطاق واسع هي: كفاءة التخصيص، ومعدل التغطية، ويمكن تناولهما على النحو الآتي:

الكفاءة التخصيصية:

يتسم تخصيص الإنفاق على قطاع الصحة بضعف الكفاءة التخصيصية، حيث تستحوذ النفقات الجارية على النصيب الأكبر من موازنة قطاع الصحة، فيما تخصص نسبة ضئيلة للإنفاق الاستثماري والمتمثل في تطوير وتوسيع البنية التحتية المادية مثل المنشئات الصحية والأجهزة والمعدات الطبية وغيرها من الأصول الثابتة بحيث لم تتجاوز نسبته عن (28.8٪) من إجمالي موازنة قطاع الصحة في المتوسط خلال عقدين من الزمان تغطيان الفترة 1996 -2014م، في حين استحوذ الإنفاق الجاري على حوالي (71.2٪) من إجمالي موازنة الصحة، على النحو الذي يبينه الشكل (6).

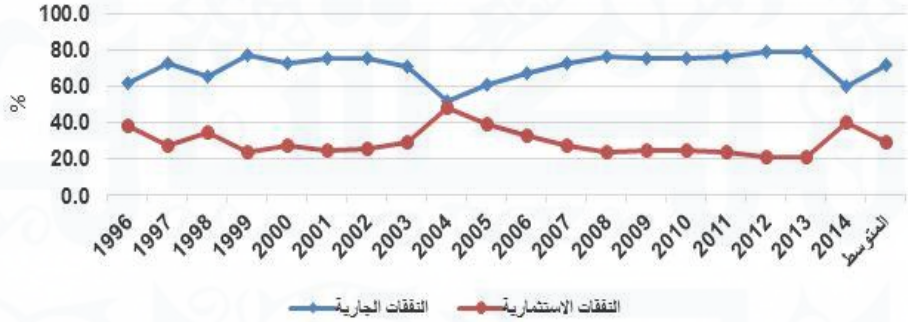

شكل(6) الأهمية النسبية للنفقات الجارية والاستثمارية للصحة

المصدر: حسابات الباحث

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

وتتجلى مظاهر انخفاض الكفاءة التخصيصية في انخفاض معدل التغطية بخدمات الرعاية الصحية الأولية ورعاية الأمومة والطفولة، على النحو الذي أشرنا اليه سابقا فضلا عن أن المسح الصحي لعام 2009 يشير إلى أن نسبة السكان المحرومين من الخدمات الصحية تصل إلى 36٪ تتركز في المناطق الريفية، وأن نسبة الأمهات المحرومات من الخدمات التوليدية تحت إشراف كادر طبي متخصص تصل إلى (64٪) في عام 2009م، وتدهور نوعية الخدمات الصحية الحكومية، بالإضافة إلى أن المقارنات الإقليمية تظهر أن اليمن هي الأدنى في كل المؤشرات الصحية ومؤشرات التنمية البشرية بصورة عامة على النحو الذ ي يوضحه الجدول (2).

جدول (2) مؤشرات الإنفاق الحكومي على الصحة في اليمن

مقارنة مع بعض دول العالم

البيان	اليمن	الأردن	تونس	عُمان	ماليزيا
الإنفاق الحكومي على الصحة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	1.7%	5.4%	3.0%	1.7%	1.9%
نصيب الفرد من الإنفاق الحكومي على الصحة (بالدولار مكافئ PPP)	15	434	463	688	604
متوسط العمر المتوقع للحياة عند الولادة	63.9	73.1	74.3	76.1	73.7
متوسط السنوات المتوقع للحياة مع التمتع بالصحة عند الولادة	54	63	66		
معدل وفيات الأطفال دون الخامسة لكل 1000 مولود حي	69	21	20	12	6
معدل وفيات الأمهات لكل 100،000 مولود حي	430	62	100	64	62
قيمة دليل التنمية البشرية	0.439	0.681	0.683		0.744
ترتيب دليل التنمية البشرية (بين 169 دولة)	133	82	81		57

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 2010

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

معدل التغطية:

لايزال معدل التغطية عند مستويات متدنية لاسيما التغطية بالمرافق الصحية والبنية التحتية للقطاع الصحي، إذ لا تتناسب مع الاحتياجات الصحية للسكان، ولا تتفق مع المعايير التي حددتها منظمة الصحة العالمية لتحقيق هدف توفير الرعاية الصحية الأولية للسكان، فالتغطية بالمستشفيات لا يتجاوز مستشفيان (مستشفى ريفي، ومستشفى عمومي) في عام 2010/2009م. لكل 100 ألف نسمة من السكان، وهو أقل بكثير من المعدل العالمي لتوفير الرعاية الصحية للجميع الذي يقدر بـ 4 -5 مستشفيات ريفية لكل 100 ألف نسمة من السكان، (10) مستشفيات في المدن لكل 100 ألف نسمة. كما أن التغطية بالأسرة لم يتجاوز (7.2) سريرا لكل 10 ألف نسمة في عام 2009 م وهو أقل بكثير من الحد الأدنى الموصى به من قبل منظمة الصحة العالمية وهو 83 سريراً لكل 10 ألف نسمة (أي أن السرير الواحد يغطي 120 فرداً) مما يعكس نقص التغطية بالأسرة بخدمات الرعاية العلاجية. أما معدل التغطية بمرافق الرعاية الصحية الأولية الحكومية والخاصة فلم يتجاوز مركزين في عام 2009م، وهو أقل من المعدل المعياري الموصى به لتوفير الرعاية الصحية الأولية للجميع الذي يقدر بـ (52) مركزاً صحياً ريفيا لكل 10 ألف نسمة. وأخيرا فإن معدل التغطية بالأطباء وهيئة التمريض لكل 10 ألف نسمة لم يتجاوز (2.9) طبيباً، (7.3) ممرضاً في عام 2009م، وهو أقل من الحد الأدنى المقبول دولياً المقدر بـ (10 أطباء لكل 10 ألف نسمة) (التخطيط، 2013).

المحدد الثالث: الإنفاق على الرعاية الاجتماعية:

ينصرف مفهوم الإنفاق على الرعاية الاجتماعية إلى المساعدات النقدية المباشرة للأسر الأشد فقراً والعاطلين عن العمل، ويقوم بهذا الدور مؤسسيا صندوق الرعاية الاجتماعية الذي أنشئ لهذا الغرض في عام 1996م كآلية للحماية الاجتماعية وأداة للحد من الآثار السلبية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي لاسيما الآثار السلبية الناتجة عن تحرير وإزالة التشوهات السعرية الناتجة عن دعم

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

المشتقات النفطية وبعض السلع الأساسية. وبالنظر إلى تطور الإنفاق على الرعاية الاجتماعية، يمكن الإشارة إلى مجموعة من الملاحظات التقييمية على النحو الآتي:

1. زيادة حجم الإنفاق على الرعاية الاجتماعية من حوالي 8 مليار ريال في عام 1997م إلى حوالي 63 ماليار ريال في عام 2014م وهو انعكاس لزيادة عدد الحالات المستفيدة من برامج الصندوق من 66 ألف مستفيد الى 1.5 مليون مستفيد في عام 2014م، فضلا عن زيادة مبلغ الاعانة النقدية بنسبة 50٪.
2. على الرغم من الزيادة التي شهدها الإنفاق على الرعاية الاجتماعية، فإن مبلغ الإعانة النقدية الشهرية الذي يتراوح بين (3000 -6000 ريال) لكل حالة شهريا لايزال ضئيلا لا يغطي متطلبات الاحتياجات الأساسية الغذائية، لاسيما في ظل تآكل القوة الشرائية للعملة الوطنية وارتفاع معدل تضخم أسعار السلع الاستهلاكية.
3. بالإضافة إلى الإنفاق على الرعاية الاجتماعية على النحو الذي أشرنا إليه سابقا، هناك أنواع أخرى من الإنفاق يمكن أن يندرج في إطار النفقات الاجتماعية وتنهض به مؤسسات مستقلة كالصندوق الاجتماعي ومشروع الأشغال العامة وهذين الأخيرين أنشئا ضمن منظومة شبكة الحماية الاجتماعية، غير أنه لا يتم في شكل تحويلات نقدية مباشرة، حيث يأتي في شكل إنفاق على بعض القطاعات الاجتماعية كالإنفاق على إنشاء المنشئات التعليمة والصحية والمياه والصرف الصحي والطرق، وهي مشروعات كثيفة العمالة تولد فرص عمل لامتصاص البطالة وخلق فرص عمل مؤقته (التخطيط، 2015).

3-2 الإنفاق الاجتماعي والعدالة الاجتماعية:

تمثل العدالة في توزيع منافع النمو الاقتصادي إحدى القضايا المثيرة للجدل في الفكر الاقتصادي والعمل التنموي وعلى صعيد صناع القرار الاقتصادي والسياسي، أي صياغة سياسات اقتصادية تجعل من تحقيق العدالة هدفا جديرا لها وينبثق عنه برامج إنفاق وسياسات إعادة توزيع للدخل والثروة ومكتسبات التنمية

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

يكفل تحقيق العدالة في التنمية (الحاوري، 2000).كما شكلت أهم الدوافع التي أدت الى ما يسمى بثورات الربيع العربي كأحد مطالب الحركات الاحتجاجية التي اجتاحت المنطقة في عام 2011م، فضلا عن المطالب الأخرى المتعلقة بالحرية السياسية والكرامة وتوفير فرص التعليم الجيد والصحة ومعالجة البطالة وخلق فرص عمل للشباب، أي تكامل الحرية السياسية مع المنافع الاقتصادية والخدمات الاجتماعية وعلى رأسها توفير التعليم الجيد والرعاية الصحية الشاملة وبسط مظلة الحماية الاجتماعية (المركز العربي، 2014).

ومن ناحية تطبيقية يمكن النظر إلى حالة توزيع الدخل والثرة والإنفاق الاستهلاكي للأسر في المجتمع باعتبارها مؤشرات تعكس توزيع الرفاه بين الأفراد أو الأسر في المجتمع. وعادة تقاس حالة التوزيع بحساب عدم المساواة باستخدام مؤشرات إحصائية لقياس التفاوت، وذلك مثل معامل جيني الذي تتراوح قيمته بين صفر في حالة العدالة الكاملة وواحد صحيح في حالة عدم العدالة الكاملة. ومن المهم الإشارة في هذا الصدد إلى الأمور الآتية:

1. توضح النتائج التطبيقية أن الزيادة في الإنفاق العام لاسيما الإنفاق الاجتماعي من شأنه أن يقلل من درجة عدم المساواة في مختلف الدول.(المركز العربي، 2014)، حيث تم إختبار هذه الفرضية بنموذج قياسي يربط بين معامل جيني (قياس عدم العدالة) كمتغير تابع والدخل الفردي الحقيقي كمتغير تفسيري وعوامل مفسرة أخرى كالإنفاق الاجتماعي الذي يشمل التحويلات الاجتماعية والإنفاق على التعليم والصحة، وتوصلت إلى نتيجة إيجابية، أي أن زيادة نسبة الإنفاق الاجتماعي (التحويلات) إلى الناتج بما يعادل 10٪ يؤدي إلى انخفاض درجة عدم المساواة (معامل جيني) بحوالي 4.2 ٪.
2. يشير منحنى لورينز إلى أن حالة التفاوت في توزيع الدخل والثروة وعدم المساواة في اليمن تزداد اتساعا، وأن السياسة الاقتصادية قد أخفقت إلى حد كبير في تحقيق عدالة التوزيع لثمار التنمية، بل عجزت عن توقيف تزايد حدة الفجوة في التوزيع في الدخول والثروات. ففي عام 1998 م كان معامل جيني 0.426

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

وهو يعبر عن وضع لتوزيع الدخول والثروات يبتعد عن هدف تحقيق العدالة، وهو ما كان ينبغي أن تتداركه السياسة الاقتصادية لاحقا وتعمل على التغلب عليه في برامجها الاقتصادية، ورغم ذلك فقد تجاهلت السياسة الاقتصادية الوضع الذي يمكن أن يؤول إليه وضع العدالة، حيث زادت حالة العدالة سوءاً وتفاقماً، فقد أظهرت نتائج مسح ميزانية الأسرة عام 2005 م شكل (7) منحنى لورينز لتوزيع الدخل أن معامل جيني بلغ 0.561، الأمر الذي يعطي دليلاً عملياً عن مدى تحيز السياسة الاقتصادية نحو فئات الدخل العالية والغنية سواء في سياسة توزيع الإنفاق العام أو كذلك في سياسة فرض الضرائب، وأن نظام المحسوبيات وتوزيع المنافع قد ضاق على فئة الحكم والمنتفعين بدرجة أساسية، فضلا عن ذلك تشير بعض المؤشرات الأولية لنتائج مسح ميزانية الأسرة الأخير في عام 2014م إلى أن نسبة الفقر وصلت إلى 62٪، الأمر الذي يعكس اتساعاً أكبر في فجوة الدخول وابتعاداً أكبر عن تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة.

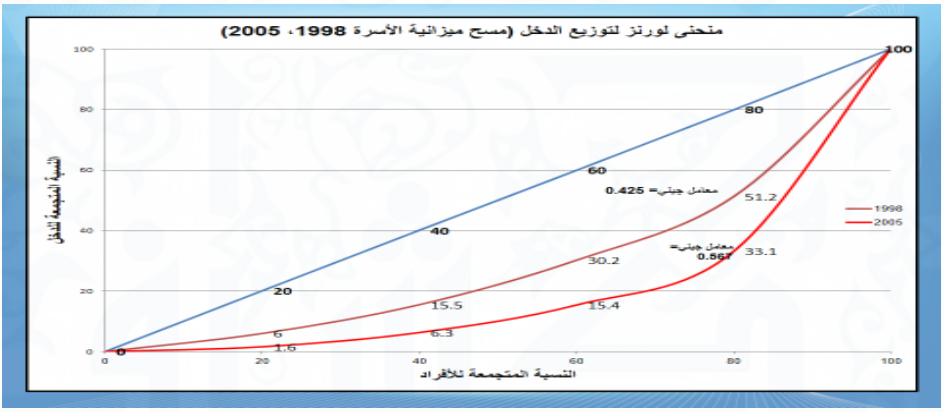

شكل (7) منحنى لورينز لتوزيع الدخل

المصدر: بيانات الباحث

3. لعله من المفيد الإشارة إلى أن ثمة عوامل أوصلت الوضع إلى هذا المستوى غير المقبول اقتصاديا واجتماعيا، ومنها تواضع النتائج التطبيقية للإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الحكومة في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي مع

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

صندوق النقد الدولي لاسيما تحرير أسعار السلع والمشتقات النفطية ومحدودية الأثر الإيجابي للبدائل التعويضية التي تبنتها الدولة في إطار شبكة الأمان الاجتماعي، كما أن محدودية الإنفاق الاجتماعي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي قد أسهم في زيادة التفاوت الاقتصادي على النحو الذي أشرنا إليه آنفاً.

4. بناء على ما سبق فإنه من الأهمية بمكان صياغة سياسة مالية في جانب فرض الضرائب وتخصيص الإنفاق تستهدف تقليل عدم المساواة، حيث إن فرض الضرائب يقتضي مراعاة البعد الاجتماعي، بالإضافة إلى تبني سياسة إنفاق عام تتحيز نحو الجوانب الاجتماعية، كل ذلك من شأنه أن يخفض من درجة عدم المساواة، ويتجه نحو وضع أكثر عدالة في توزيع الدخل والثروة.

4-2 الإنفاق الاجتماعي والطبقة الوسطى والفقر:

يعد الإنفاق الاجتماعي أحد أدوات السياسة التوزيعية الاجتماعية التي تسهم في تعزيز قدرات الفقراء وتنقلهم من حالة العوز إلى حالات الغنى، وبالتالي تنقلهم إلى صفوف الطبقة المتوسطة، إذ أن ثمة علاقة إيجابية بين حجم الطبقة المتوسطة وزيادة الدخل وزيادة الإنفاق الاجتماعي. وقد صاغ صندوق النقد الدولي هذه العلاقة بتأكيده على الدور الذي تقوم به السياسات الاقتصادية التي يجب أن تتبناها الدول بحيث تتيح للمواطنين سلّما يمكنهم من تسلقه للخروج من ربقة الفقر ودخول الطبقة المتوسطة (الإسكوا، 2014).

جدول (3) تطور حجم الطبقة المتوسطة

الفئة	2006	2011	التغير(زيادة/نقص)
الفقراء	34.8	54.4	19.6
المعرضون للفقر	25.0	30.0	5-
الطبقة المتوسطة	31.6	8.4	23.2-
الميسورون	8.7	7.2	1.5-

المصدر: الإسكوا، الطبقة الوسطى في البلدان العربية قياسها ودورها في التغيير، 2014

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

ومن المهم تحرير مصطلح الطبقة المتوسطة وعلاقته بالإنفاق الاجتماعي، على الرغم من الغموض الذي يكتنف هذا المصطلح والجدل الذي يدور حول مفهومه نتيجة لتعدد الأبعاد والمداخل المنهجية لتعريف الطبقة المتوسطة، فإن الإسكوا قد وضعت تعريفا شاملا للطبقة المتوسطة، حيث عرفتها من المنظور الاقتصادي والاجتماعي: فقد عرفتها من المنظور الاقتصادي بأنها مجموعة من الأفراد يتخطى إنفاقهم الاستهلاكي خط الفقر ولا يتجاوز إنفاقهم على السلع والخدمات غير الأساسية قيمة خط الفقر المحدد. أما تحديد الطبقة المتوسطة من المنظور الاجتماعي فتضم – بصرف النظر عن مستوى الرفاه المادي أو الدخل أو الإنفاق – العاملين في القطاع العام والخاص في فئة الوظائف المكتبية ويملكون مؤهلات تعليمية ثانوية فأعلى (العمال ذوي المهارات أو المهنيين) (الاسكوا، 2014).

وبحسب البيانات المتاحة التي يعكسها الجدول (3) يمكن الإشارة إلى بعض الملاحظات وذلك على النحو الآتي:

1. يتوزع المجتمع اليمني إلى أربع فئات أو طبقات من حيث حجم الإنفاق أو الدخل، تمثل فئة الفقراء أكبر تلك الفئات بحسب بيانات، 2006 م، حيث بلغت حوالي 34.8٪ من حجم السكان، وهي طاقات معطلة بالمفهوم الاقتصادي لا تمتلك أصولاً إنتاجية أو رأس مال يمكنها من الإسهام في العملية الإنتاجية، وتأتي الطبقة الوسطى في المرتبة الثانية بنسبة 31.6٪، وهذه الفئة هي القوة المحركة للتنمية وزيادة الإنتاج، كما أنها في الوقت نفسه تمثل القوة المحركة للحكم والمساءلة والمشاركة السياسية، أما فئة الأثرياء فلا يتجاوز نسبتها عن 8.7٪. وهذه رغم صغرها فإنها الفئة الأقوى اقتصاديا والأكثر تأثيراً في القرار الاقتصادي والسياسي، حيث تمتلك رؤوس أموال ومدخرات تمكنها من زيادة حجم الاستثمار وخلق فرص عمل وزيادة معدلات النمو الاقتصادي.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

2. لقد حدثت تحولات دراماتيكية في غضون سنوات قليله أفقدت المجتمع اليمني توازنه الاقتصادي والاجتماعي، وأحدثت اختلالات هيكلية عميقة في بنية المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ففئة الفقراء زادت اتساعا إلى 54٪ في عام 2011 م، وزادت الفئة الأكثر عرضة للفقر إلى 30٪، وانكمشت الطبقة المتوسطة إلى 8.4٪من حجم السكان، كما تآكلت الفئة الغنية إلى7.2٪، وبالتالي تآكلت قواه الحية وطبقته الديناميكية المحركة لنشاطه الاقتصادي، كما أن السنوات الخمس الأخيرة التي أعقبت ثورات الربيع العربي وما جرته من تداعيات على النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى تداعيات الأزمة منذ عام 2014 على أثر تأزم الوضع السياسي وما تلاه من تفجر الحرب في مارس2015م، ودخول أطراف إقليمية في الصراع، كل ذلك قد أنتج وضعا اقتصاديا كارثيا شهدت مؤشراته تدهوراً حاداً غير مسبوق، فقد انكمش الناتج المحلي بحوالي – 34.6٪ في عام 2015م، وارتفعت نسبة الفقر إلى حوالي 62٪، وارتفع عجز الموازنة إلى حوالي 15٪ من الناتج المحلي، كما تهدمت أجزاء كبيرة من بنيته التحتية وتراجعت قدرة الدولة على توفير الخدمات الأساسية.

3. إن مقتضيات إعادة النظر في مضمون وتوجهات السياسة الاقتصادية وتحديدا مفردات السياسة المالية في جانب الموارد والإنفاق وأولوياتهما يستلزم زيادة الإنفاق الاجتماعي، لاسيما الإنفاق على التعليم والصحة والحماية الاجتماعية ورفع كفاءته كسياسة تحول دون انزلاق أفراد الطبقة المتوسطة إلى دائرة الفقر، بل تستهدف توسيع قاعدة الطبقة المتوسطة وإيجاد سلم للفئات الفقيرة والمعرضة للفقر لتسلقه إلى الطبقة المتوسطة باعتبار الأخيرة هي القوة المحركة للتنمية والرافعة الحقيقية لزيادة إنتاجية الموارد البشرية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

3- قياس أثر الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي:

هذا الجزء يركز على قياس أثر الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي كمياً من خلال بناء نموذج قياسي يستوعب متغيرات الإنفاق الاجتماعي وذلك وفق الخطوات الآتية:

3-1 بناء النموذج:

يمكن التعبير عن العلاقة بين الإنفاق الاجتماعي والنمو الاقتصادي في اليمن في شكل نموذج قياسي يستوعب متغيرات الإنفاق الاجتماعي الأساسية والمتمثلة في الإنفاق العام على كل من التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية وذلك على النحو الآتي:

$$f=gdp\ (EDU, HEALTH, SOCIAL) \qquad (1)$$

حيث:

gdp: الناتج المحلي الإجمالي

EDU: الإنفاق الحكومي على التعليم

Health: الإنفاق الحكومي على الصحة

SOCIAL: الإنفاق الحكومي على الرعاية الاجتماعية

وبتحويل النموذج إلى نموذج لوغاريتمي يصبح النموذج على النحو الآتي:

$$loggdp= \alpha_{(o}+\alpha 1\log EDUt+ \alpha 2\log HEALTHt+ \alpha 3\log SOCIt+ \mu t \quad (2)$$

حيث نتوقع إشارة المعلمات

$$\alpha 1 >0\ ;\ \alpha 2>0;\ \alpha 3>0$$

3-2 تقدير النموذج:

تم استخدام سلسلة زمنية تغطي الفترة 1996م -2014م للمتغيرات الداخلة في النموذج التي تعكس مراحل تطور الإنفاق الاجتماعي، لاسيما استخدام آليات شبكة الأمان الاجتماعي التي تزامن تنفيذها مع بداية تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي مع صندوق النقد الدولي، وبتقدير معالم العلاقة بطريقة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

المربعات الصغرى العادية تم الحصول على التقديرات الآتية:

LOGGDP = 1.66+ 0.611LOGEDU+ 0.39LOGHEATH +0.08 - 0.036LOGSOCI (3)
(0.21) (0.21) (0.21) (0.024) (1.48)
(2.87) (1.82) (6.05)
R=0.97 F= 212.99 Dw= 1.18

وبالنظر إلى نتائج التقدير للنموذج يتضح توافق معلماته مع منطق النظرية الاقتصادية لمتغيري الإنفاقعلى كل من التعليم والصحة، حيث يرتبطا بعلاقة طردية مع الناتج المحلي، فيما لا تتوافق معلمة الإنفاقعلى الرعاية الاجتماعية مع النظرية الاقتصادية فضلا عن عدم معنويتها. على الرغم من المقدرة التفسيرية العالية للنموذج (R=0.97)، فإن النموذج يعاني من مشكلة الارتباط الذاتي (Dw= 1.18)، مما يوحي باحتمال وجود علاقة زائفة وغير حقيقية بين متغيرات النموذج، الأمر الذي يتطلب استخدام منهج التكامل المشترك ونموذج تصحيح الخطأ للتحقق من طبيعة العلاقة في الأجل الطويل، ووجود تكامل مشترك بين متغيرات النموذج.

3-3 منهج التكامل المشترك ونموذج تصحيح الخطأ:

تتحدد الخطوات المنهجية لاستخدام منهج التكامل المشترك في الآتي:

1. اختبار استقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات النموذج باستخدام جذر الوحدة بأسلوب Augmented Dickey-Fuller (ADF) وتحديد درجة الرتبة.
2. اختبار التكامل المشترك باستخدام أسلوب جوهانسون (Johansen) لتحديد متجه أو متجهات التكامل المشترك، بمعنى آخر إذا كانت المتغيرات متكاملة ليست من نفس الرتبة فيتم تكاملهم من نفس الرتبة قبل تحديد عدد متجهات درجة التكامل المشترك.
3. تقدير نموذج تصحيح الخطأ إذا كانت المتغيرات متكاملة تكاملاً مشتركاً باستخدام الاختبارات القياسية واختبارات التشخيص التي تشمل اختبار جذر الوحدة (جارات، 2015).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

3-3-1 اختبار سكون واستقرار السلسلة (البيانات اللوغاريتمية):

للتحقق من مدى سكون واستقرار السلاسل الزمنية لمتغيرات النموذج للفترة (1996 -2014م) نقوم بإجراء اختبارات السلسلة الزمنية للمتغيرات الداخلة في النموذج وهي: الناتج المحلي الإجمالي، والإنفاق على التعليم، والإنفاق على الصحة، والإنفاق على الرعاية الاجتماعية بصورة منفردة ثم بصورة مجتمعة للمتغيرات السابقة وذلك على النحو الآتي:

3-3-2 التحليل البياني:

من المفيد استخدام التحليل البياني ابتداء لإعطاء فكرة أولية واختبار تمهيدي لمعرفة الطبيعة الاحتمالية للسلسلة الزمنية للمتغيرات الداخلة في النموذج القياسي من حيث السكون وعدمه، إذ أن إحدى مشاكل الاقتصاد القياسي هي ظهور مشكلة الارتباط الذاتي (Autocorrelation) بين المشاهدات التي تقلل من كفاءة النموذج في إجراء عملية التنبؤ.وباستخدام برنامج (Eviews8) لاختبار سكون السلسلة ومعرفة مدى خلوها من مشكلة الارتباط الذاتي لمتغيرات النموذج، وبحسب نتائج الاختبار فإن السلسلة الزمنية للمتغيرات تعاني من مشكلة الارتباط الذاتي، أي أن النتيجة الأولية توضح عدم سكون واستقرار السلسلة الزمنية لجميع متغيرات النموذج.

Date: 09/09/16 Time: 18:58
Sample: 1996 2014
Included observations: 19

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.823	0.823	15.022	0.000
		2	0.612	-0.20...	23.809	0.000
		3	0.418	-0.06...	28.166	0.000
		4	0.268	-0.00...	30.072	0.000
		5	0.107	-0.17...	30.398	0.000
		6	-0.04...	-0.11...	30.469	0.000
		7	-0.09...	0.196	30.792	0.000
		8	-0.14...	-0.17...	31.594	0.000
		9	-0.19...	-0.06...	33.123	0.000
		1...	-0.23...	0.003	35.550	0.000
		1...	-0.26...	-0.16...	39.153	0.000
		1...	-0.29...	-0.07...	44.094	0.000

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

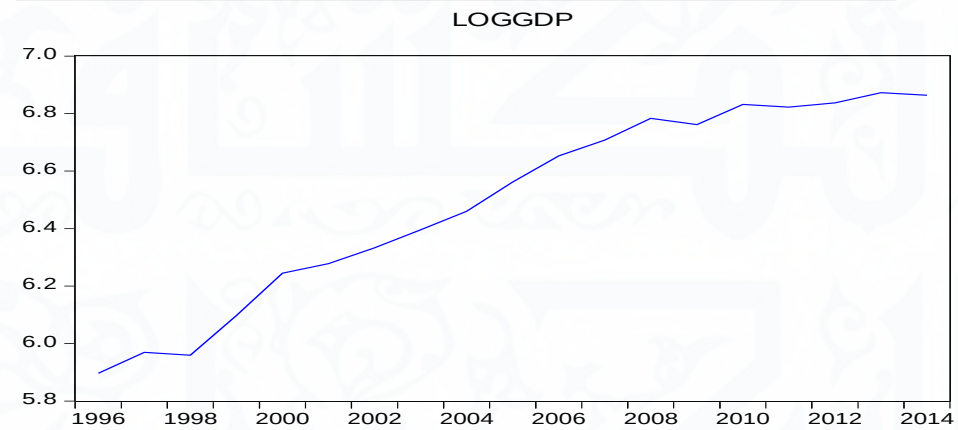

المصدر: حسابات الباحث باستخدام برنامج eviews8

3-3-3 اختبار جذر الوحدة (Unit Roots Test):

لاختبار فرضية العدم: أن السلسلة الزمنية غير ساكنة في مقابل الفرض البديل أن السلسلة الزمنية ساكنة سوف يتم إجراء اختبارات جذر الوحدة باستخدام ديكي فوللرالموسع (Augmented Dickey-Fuller test-ADF)، فيليبس PP (Phillips and perron)، اختبار كيبس KPSS (Kwiatkowski-Phillips-Schmidt-Shin)، للمتغيرات. وذلك في ظل افتراض وجود قاطع واتجاه (Constant، Linear Trend).

وقد أظهرت نتائج الاختبار أن قيمة T المحسوبة من اختبار ADF أقل من القيمة الحرجة المناظرة التي تظهر من نتائج الاختبار لكل المتغيرات، أي أن السلسلة غير ساكنة عند مستوى معنوية 5٪ على النحو الموضح في الجدول أدناه (جدول 3-1)، وبالتالي فإننا نقبل الفرض العدمي القائل بعدم سكون السلسلة، ونرفض الفرض البديل القائل بسكون السلسلة الزمنية للمتغيرات. كما يظهر الجدول أيضا نتائج اختبار السكون من عدمه باستخدام اختبار PP وكذلك اختبار KPSS لتعزيز وتدعيم نتائج اختبار ADF، ومع ذلك سنعتمد على اختبار ADF باعتباره الأشهر والأكثر استخداما في اختبار سكون السلاسل الزمنية.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

جدول (3–1) نتائج اختبار جذر الوحدة للمتغيرات في حالة وجود قاطع واتجاه (Constant، Linear Trend) عند مستوى معنوية 5٪، (المستوى Level).

جدول (3–1) نتائج الاختبار

Test		t–Statistic			
		LOGgdp	LOGedu	LOGheath	LOGsoci
Test DF	t-Statistic	-2.17	3.63	0.55	0.34
الجدولية	5% level	-3.04	-385	-3.04	-3.08
Test PP	t-Statistic	-2.617	--3.47	-53	1.07
الجدولية	5% level	-3.04	-3.04	-3.04	-3.04
		LOGgdp LM-Stat.	LOGedu LM-Stat.	LOGheath LM-Stat.	LOGsoci LM-Stat.
Test KPSS	t-Statistic	0.57	0.59	0.59	051
الجدولية	5% level	.0.46	0.46	0.46	0.46

المصدر: حسابات الباحث باستخدام برنامج eviews 8

3–3–4 اختبار جذور الوحدة، للمتغيرات: الفروق الأولى وتحديد رتبة التكامل I^{St}1:

ولما كانت السلسلة الزمنية الأصلية غير ساكنة على النحو الموضح سابقا فإنه يجري تسكينها باستخدام اختبار ديكي فوللر (DF)، وذلك بأخذ الفروق الأولى أو الفروق الثانية، أو الثالثة...إلى أن تسكن السلسلة الزمنية للمتغير، وعلى ضوء ذلك تتحدد رتبة التكامل للسلسلة. في الجدول (3–2) نتائج الاختبار، حيث سكنت السلسلة الزمنية للمتغيرات LOGgdp و LOGedu و LOGheath و logsoc بعد أخذ الفروق الأولى، وبالتالي تكون السلسلة متكاملة من الرتبة الأولى ويرمز لها بالرمز I(1). ولما كانت قيمة t المحسوبة أكبر من t الجدولية لكل المتغيرات الداخلة في النموذج فإنه يتم رفض الفرض الصفري بوجود جذر الوحدة I(0) وقبول الفرض البديل، وبذلك تعتبر السلسلة ساكنة ومتكاملة من الرتبة I(1).

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

الجدير بالذكر أنه تم إجراء العديد من الاختبارات للوصول إلى أفضل توصيف للنموذج، أي إجراء اختبار لجذر الوحدة في حالة وجود اتجاه بدون قاطع، وكذا في حالة وجود قاطع بدون اتجاه، وأيضا في حالة وجود قاطع واتجاه، حيث أظهرت النتائج أن أفضل توصيف للنموذج هو في حالة وجود قاطع واتجاه (Constant، Linear Trend)، وأن السلسلة الزمنية لكل متغير قد سكنت عند الفروق الأولى وعند مستوى معنوية 5٪، وعند نفس الدرجة (1:1). كما يوضحه الجدول أدناه (جدول 3–2)، وبالتالي تصبح السلسلة صالحة لاستخدامها في اختبارات التكامل المشترك، واشتقاق نموذج تصحيح الخطأ.

جدول (3–2) اختبار جذر الوحدة للبيانات، في حالة وجود قاطع واتجاه (Constant، Linear Trend) عند مستوى معنوية 5٪ الفروق الأولى المستوى St1.

جدول (3–2) اختبار جذر الوحدة للبيانات

Test		t-Statistic			
		LOGgdp	LOGedu	LOGheath	LOGsoci
Test DF	t-Statistic	-4.38	-4.34	-5.23	-5.88
الجدولية	5% level	-3.71	-3.79	-3.71	-3.73
Test PP	t-Statistic	-3.47	-5.23	-5.14	-4.07
الجدولية	5% level	-3.05	3.05	3.05	-3.05
		LOGgdp LM-Stat.	LOGedu LM-Stat.	LOGheath LM-Stat.	LOGsoci LM-Stat.
Test KPSS	t-Statistic	0.46	0.48	0.11	0.27
الجدولية	5% level	0.46.	0.46	0.46	0.46

المصدر: حسابات الباحث باستخدام eviews8

3–3–5 اختبار التكامل المشترك:

تركز نظرية التكامل المشترك على تحليل السلاسل الزمنية غير الساكنة، حيث يشير كل من إنجل وجرانجر إلى إمكانية توليد مزيج خطي يتصف بالسكون من السلاسل الزمنية غير الساكنة، وبحيث تكون هذه السلاسل الزمنية متكاملة من نفس الرتبة، كما تكون العلاقة الخطية علاقة

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

حقيقية وليست زائفة، وتوصف بأنها علاقة توازنية في الأجل الطويل (عبد القادر، 2007).

وتربط نظرية التكامل المشترك بين مفهوم التكامل المشترك ومفهوم النظرية الاقتصادية من خلال العلاقة التوازنية في الأجل الطويل التي تنشأ بين المتغيرات الاقتصادية، حيث تفترض النظرية الاقتصادية وجود علاقة توازنيه بينها في الأجل الطويل لا تتباعد عن بعضها بشكل كبير، مع احتمال أن يختل هذا التوازن في الأجل القصير، ومن ثم يتم تصحيحه بصورة تلقائية بقوى اقتصادية تعمل على إعادة مسار هذه المتغيرات نحو التوازن في الأجل الطويل (العنيزي، 2013).

وبناء على ما سبق فإن اختبار التكامل المتساوي يهدف إلى التحقق من وجود علاقة تكامل متساوٍ بين مجموعة من السلاسل غير الساكنة باعتباره الأساس لنموذج تصحيح الخطأ VEC.

3-3-5-1 اختبار التكامل المشترك بطريقة جوهانسون (Johansen Cointegration Test):

يتميز هذا الاختبار بكونه يسمح – على خلاف اختبار، (إنجل – جرانجر) بإجراء اختبار التكامل المشترك بين أكثر من متغيرين، كما يحقق ميزة إضافية أخرى وهي إمكانية تحليل أثر التفاعل المتبادل بين المتغيرات.

ويقترح الاختبار إجراء اختباريين: الأول اختبار الأثر (trace) لاختبار فرضية أن هناك على الأكثر q من متجهات التكامل المشترك مقابل النموذج العام غير المقيد r=q. وتحسب إحصائية نسبة الإمكانية لهذا الاختبار من العلاقة الآتية:

$$\lambda_{Trace}(r) = -T \sum_{i=r+1}^{p} in\ (1-\lambda i) \qquad (4)$$

والاختبار الثاني: هو اختبار القيمة الذاتية القصوى (max). وتحسب بالعلاقة الاتية:

$$\lambda Trace(r, r+1) = -T\ IN(1-\lambda r+1) \qquad (5)$$

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

وبناء على ذلك وباستخدام برنامج Eviews8 يمكن اختبار التكامل المشترك باستخدام نموذج انحدار ذاتي متعدد المتغيرات VAR كما طوره Johansen في عدد من الخطوات وذلك على النحو الآتي:

3–3–5–2 الخطوة الاولى: اختيار فترة الإبطاء الملائمة للسلسلة الزمنية للمتغيرات LOGgdp, LOGedu, LOGheath, LOGsoci:

هناك عدد من المعايير لاختيار فترة الإبطاء الملائمة (Lag Intervals) تضمنها برنامج الإفيوز والتي يمكن استخدامها لتحديد فترة الإبطاء المثلى. وباستخدام برنامج الإفيوز لاختيار فترة الإبطاء المناسبة تم الحصول على نتائج هذا الاختبار التي يتضمنها الجدول (3 -4)، حيث يبين أن فترة الإبطاء الملائمة للسلسلة الزمنية للمتغيرات هي (1:1)، كونها معنوية لكل معايير المفاضلة.

جدول (3–3) معايير اختيار فترة الابطاء المثلى للسلسلة الزمنية للمتغيرات

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: LOGGDP LOGEDU LOGHEATH LOGSOCI
Exogenous variables: C
Date: 09/26/16 Time: 12:34

Sample: 1996 2014
Included observations: 17

LogL	Lag	AIC	FPE	LR	LogL	Lag
43.96852	0	-4.702178	1.07e-07	NA	43.96852	0
100.7926	1	-9.505016*	9.40e-10*	80.22229*	100.7926	1
116.6303	2	-9.485913	1.44e-09	14.90600	116.6303	2

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

ويتضح من الجدول أعلاه أن المعايير الخمسة اختارت فترة إبطاء واحدة، وبالتالي فإن فترة الإبطاء المثلى هي (1:1). وبناء على نتائج هذا الاختبار سيكون

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

ممكنا إجراء اختبار متعلق بمعرفة وجود معادلة (متجه أومتجهات) التكامل المشترك في إطار VARبفترة إبطاء (1:1).

3-3-5-3 الخطوة الثانية: اختبار التكامل المشترك:

يتضمن هذا الاختبار إجراء اختبارين متتاليين: الأول يسمى اختبار الأثر، والثاني يسمى اختبار القيمة المميزة العظمى: 1) فاختبار الأثر للفرض الصفري القائل بأن عدد معاملات التكامل المشترك أقل من أو تساوي r مقابل أن كل السلاسل الزمنية: (LOGGDP LOGEDU LOGHEATH LOGSOCI) غير ساكنة، وتبين نتائج اختبار الأثر (λtrace) أن قيمة اختبار الأثر المحسوبة 81.19480 وهي أكبر من القيمة الجدولية 63.87610 عند مستوى معنويه 5٪، مما يعني رفض الفرض الصفري، ونقول بوجود معادلة تكامل مشترك واحدة على الأقل على النحو الذي توضحه بيانات الجدول (3-5)، 2) أما الاختبار البديل وهو اختبار القيمة المميزة العظمى الذي يختبر الفرض الصفري القائل بأن عدد متجهات التكامل المتساوي هي r مقابل الفرض البديل فإنها تساوي r+1. وكما نلاحظ من الجدول فإن قيمة الاحتمال الأعظم المحسوبة بلغت 41.73221 وهي أكبر من القيمة الجدولية 32.11832 عند مستوى معنويه 5٪، وعلية نقبل الفرض البديل بوجود معادلة تكامل مشترك وهي نتيجة تعزز وتقوي النتيجة السابقة من أن لدينا معادلة تكامل واحدة بحسب الجدول (3-4).

جدول (3-4) نتائج اختبار الاثر والقيمة المميزة العظمى

	اختبار الأثر $\lambda Trace = -T\ IN(1-\lambda i)$			القيمة المميزة العظمى $\lambda max = -T\sum IN(1-\lambda i)$		
اسم السلسلة	قيمة الاثر المحسوبة	القيمة الحرجة عند مستوى معنويه 5%	الاحتمالية	القيمة المميزة العظمى المحسوبة	القيمة الحرجة عند مستوى معنويه 5%	الاحتمالية
LOGGDP, LOGEDU, LOGHEATH, LOGSOCI	**81.19480**	**63.87610**	**0.0009**	**41.73221**	**32.11832**	**0.0025**

المصدر: حسابات الباحث باستخدام الإ فيوز8

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

3-3-5-4 الخطوة الثالثة: تقدير نموذج تصحيح الخطأ:

بعد أن عرفنا أن عدد معادلات التكامل المشترك تساوى معادلة واحدة، وأن السلاسل الزمنية متكاملة مع الرتبة الأولى، عندئذ يمكن تقدير نموذج تصحيح الخطأ الذي يعكس علاقة التوازن في الأجل الطويل، وبناءً على ذلك يوضح الجدول (3-6) نتائج تقدير نموذج تصحيح الخطأ للمتغيرات المستقلة الداخل في النموذج، وهي متغيرات الإنفاق الاجتماعي المحددة سلفا وعلاقتهما بالناتج المحلي الإجمالي كمتغير تابع يعبر عن النمو الاقتصادي.

جدول (3-5) تقدير نموذج تصحيح الخطأ بطريقة جوهانسون (معادلة التكامل المشترك)

معامل التصحيح (سرعة التكيف) في الاجل القصير	Cointegrating Eq (المعلمة في الاجل الطويل)	CointEq1
- 0.997752	1.000000	LOGGDP(-1)
- 0.068039	-0.532809 (0.15466) [-3.44507]	LOGEDU (-1)
0.158258	-0.505616 (0.13832) [-3.65548] [6.44716]	LOGHEATH (-1)
	-1.71046	C
F=6.588531	**R=0.749674**	**المعايير الإحصائية**

المصدر: حسابات الباحث باستخدام الأفيوز8

وبتحليل بيانات الجدول السابق (3-5) نصل إلى النتائج الآتية:

1. إن نموذج تصحيح الخطأ كما تعكسه المعادلة أدناه يوضح وجود علاقة توازنية حقيقية في الأجل الطويل بين الناتج المحلي ومتغيرات الإنفاق الاجتماعي بصورة عامة، وقد أظهر التقدير معنوية النموذج بصورة عامة، وكذلك معنوية المعلمات المقدرة للمتغيرات المستقلة مع قوه تفسيرية عالية (R= 0.74)، وهذه المعلمات المقدرة تعكس المرونات في الأجل الطويل، حيث بلغت مرونة الإنفاق على كل من التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية 0.08,051,0.53 على

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

الترتيب. وتعني مدى استجابة الناتج المحلي للتغير في الانفاق على التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية وهي استجابة ليست عالية لكل من الإنفاق على التعليم والصحة وتكاد تكون منعدمة الأثر التنموي بالنسبة للإنفاق على الرعاية الاجتماعية، وهذه الأخيرة على الرغم من تأثيرها وأهميتها الاجتماعية كونها أداة للحد من الفقر فإن ما يعاب عليها أنها موجهه لسد رمق العيش للفئات الفقيرة لا تسهم في بناء الأصول الرأسمالية للفقراء بحيث تعزز النمو الاقتصادي في الأجل الطويل.

LOGGDP (-1) = -1.71 -0.53 LOGEDU (-1) - 0.51 LOGHEATH (-1) + 0.08 LOGSOCI (-1) (6)

R=0.749674	(0.15466)	(0.13832)	(0.01227)
F= 6.588531	[-3.44507]	[-3.65548]	[6.44716]

2. أوضح التقدير أنه على الرغم من معنوية المعلمات المقدرة فإن الإشارة سالبة لمعلمة كل من الإنفاق على التعليم والصحة، وبالتالي يخالف منطق النظرية الاقتصادية التي تفترض العلاقة الإيجابية، والجدير بالذكر أنه عند تقدير النموذج في صورته الأولى اللوغاريتمية باستخدام طريقة المربعات الصغرى وقبل إجراء اختبارات الاستقرارية والتكامل المشترك فقد أظهر التقرير أن ثمة علاقة موجبة ومعنوية بين الناتج المحلي وكل من الإنفاق على التعليم والصحة، وغير معنوية وسالبة مع الإنفاق على الرعاية الاجتماعية، كما يوضحها النموذج الآتي:

LOGGDP = 1.66+ 0.611LOGEDU+ 0.39LOGHEATH +0.08-0.036LOGSOCI (7)

(0.21)	(0.21)	(0.21)	(0.024)
(1.48)	(2.87)	(1.82)	(6.05)

3. معامل التصحيح في الأجل القصير: أن سرعة تصحيح الخطأ في معادلة الناتج أيضا معنوية وتساوي 0.997. أي أن حوالي 99٪ من عدم التوازن في الأجل الطويل في الناتج المحلي الإجمالي يتم تصحيحه في السنة، كما أن سرعة تصحيح الخطأ في معادلتي الإنفاق على التعليم والصحة يبلغ 0.07 و0.15. على الترتيب، أي أن حوالي 1٪، 15٪ من عدم التوازن في الأجل الطويل يتم تصحيحه في السنة.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

6-3 مرونات الأجل القصير:

1. بحسب بيانات الجدول فإن مرونة الإنفاق على التعليم (D(LOGEDU(-1)) كمتغير مستقل) لفترة إبطاء واحدة في الأجل القصير بالنسبة للناتج المحلي D(LOGGDP) بلغت (0.30)، فيما بلغت مرونة الإنفاق على الصحة (D(LOGHEATH(-1)) في الأجل القصير (0.33). أما مرونة الإنفاق على الرعاية الاجتماعية (D(LOGSOCI(-1)) في الأجل القصير فتكاد تكون مساوية للصفر (0.06). كما لا تختلف كثيرا عن مرونة الإنفاق في الأجل الطويل (.036).

جدول (3-6) المرونات في الاجل القصير والطويل

المتغير	المرونة في الاجل القصير	المرونة في الاجل الطويل
مرونة الانفاق العام على التعليم	0.30	0.53
مرونة الانفاق على الصحة	0.33	0.51
مرونة الانفاق على الرعاية الاجتماعية	0.06	0.036

المصدر: حسابات الباحث باستخدام الأفيوز.8

2. بتحليل قيمة معامل المرونات في الأجل القصير والأجل الطويل فإنها تبدو منطقية وتتفق مع اقتصاديات التنمية البشرية، حيث إن الإنفاق الاجتماعي وتحديدا التعليم والصحة يسهمان في تكوين رأس المال البشري ويرفعان من إنتاجية الموارد البشرية في الأجل الطويل، وبالتالي لا يبدو أثر الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي كبيرا في الأجل القصير ، وهذا ما تفسره المرونات في الجدول (3-6)، حيث بلغت مرونة الإنفاق على كل من التعليم والصحة في الأجل القصير 0.30، 0.33 على الترتيب، أما في الأجل الطويل ونتيجة لارتفاع إنتاجية الموارد البشرية نتيجة التعليم والتدريب، بالإضافة إلى أن الإنفاق على الصحة ومحاربة الأمراض من شأنه أيضا أن يرفع من توقعات الحياة ويسهم في زيادة إنتاجية رأس المال البشري ، فإنه من المتوقع أن يكون

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

إسهام الإنفاق على التعليم والصحة في توليد الناتج المحلي أكبر، حيث بلغت مرونة الإنفاق على كل من التعليم والصحة في الأجل الطويل 0.53، 0.51 على الترتيب.

3. إن إسهام الإنفاق على التعليم في النمو الاقتصادي لاسيما في الأجل الطويل يظل متواضعا وتسهم عوامل مختلفة في تواضع أثر التعليم على النمو الاقتصادي، لعل من أبرزها ضعف جودة مخرجات التعليم وعدم توافقها مع متطلبات التنمية واحتياجات سوق العمل، بالإضافة إلى محدودية الإنفاق الرأسمالي على التعليم التي لا تتجاوز في المتوسط عن 13٪ من موازنة التعليم في جوانب تطوير العملية التعليمية والاهتمام ببرامج الجودة وتطوير البنية التحتية المادية والبشرية وبرامج التدريب للكادر التدريسي والإداري.

4- الإستنتاجات والتوصيات:

4-1 الاستنتاجات العامة:

1. يستحوذ الإنفاق الاجتماعي على حوالي 20 -25 ٪ من الإنفاق العام، ويتوزع بين الإنفاق على التعليم بنسبة 70٪ من الإنفاق الاجتماعي حتى عام 2010، فيما بلغت الأهمية النسبية للإنفاق على الصحة حوالي 25٪، ولم يتجاوز الإنفاق على الرعاية الاجتماعية 5٪ في المتوسط.
2. تدني كفاءة الإنفاق الاجتماعي وضعف العلاقة بين زيادة الإنفاق الاجتماعي وتحسين الخدمات الاجتماعية، حيث تشهد الخدمات الاجتماعية لاسيما التعليم والصحة تدهوراً واضحاً في نوعيتها ومستوى جودتها وفي مخرجاتها النهائية.
3. لم يترتب على الزيادات المتتالية في الإنفاق العام لاسيما الإنفاق الاجتماعي أثر إيجابي يذكر في تقليل درجة عدم المساواة في الدخول والثروات، بل إن حالة التفاوت الاقتصادي وعدم المساواة قد ازدادت اتساعا، وبالتالي أخفقت السياسة الاقتصادية لاسيما السياسة المالية – إلى حد كبير – في تحقيق عدالة التنمية، بل عجزت عن توقيف تزايد حدة ذلك التفاوت.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

4. أسهمت الإدارة الاقتصادية غير الكفؤة في إحداث تشوهات واختلالات هيكلية عميقة في بنية المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وأفقدته توازنه الاقتصادي والاجتماعي، ففئة الفقراء زادت اتساعاً إلى حوالي 62٪، وزادت الفئة الأكثر عرضة للفقر إلى 30٪، وانكمشت الطبقة المتوسطة إلى 8.4٪ من حجم السكان، كما تآكلت الفئة الغنية إلى 7.2٪ وبالتالي تآكلت قواه الحية وطبقته الديناميكية المحركة لنشاطه الاقتصادي.

4-2 نتائج الدراسة القياسية:

1. أظهرت اختبارات استقرار السلاسل الزمنية الأصلية للمتغيرات الداخلة في النموذج أنها غير ساكنة وجرى تسكينها عند الفروق الأولى عن درجة معنويه 5٪، ومن الرتبة الأولى (1)1، كما بين اختبار التكامل المشترك لجوهانسون (Johansen) وجود متجه واحد للتكامل المشترك الذي يمثل الأساس في اشتقاق متجه تصحيح الخطأ.
2. توصلت الدراسة القياسية إلى وجود علاقة توازنيه حقيقية في الأجل الطويل بين الناتج المحلي ومتغيرات الإنفاق الاجتماعي التي يعبر عنها بنموذج تصحيح الخطأ، حيث أظهر تقدير نموذج تصحيح الخطأ معنوية النموذج بصورة عامة، وكذلك معنوية المعلمات المقدرة للمتغيرات المستقلة مع قوه تفسيرية عالية (R= 0.74)، ولكن إشارة المعلمات لا تتفق مع النظرية الاقتصادية في نموذج تصحيح الخطأ بالرغم من توافقها في الصورة الأولية لتقدير النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية.
3. أظهرت نتائج التقدير أن الإنفاق الاجتماعي وتحديداً التعليم والصحة يسهمان في تكوين رأس المال البشري ويرفعان من إنتاجية الموارد البشرية في الأجل الطويل، ولكن لا يبدو أثر الإنفاق الاجتماعي على النمو الاقتصادي كبيراً في الأجل القصير.
4. وجود العديد من العوامل التي تجعل أثر التعليم على النمو الاقتصادي متواضعا وأقل من المرجو، لعل من أبرزها ضعف جودة مخرجات التعليم وعدم توافقها مع

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

متطلبات التنمية واحتياجات سوق العمل، بالإضافة إلى محدودية الإنفاق الرأسمالي على التعليم التي لا تتجاوز في المتوسط عن 13٪ من موازنة التعليم.

4-3 التوصيات:

1. إعادة هيكلة الإنفاق الاجتماعي بما يؤدي إلى زيادة الإنفاق الرأسمالي على التعليم والصحة ويعزز من كفاءة تخصيص الإنفاق الاجتماعي، ويرفع من مستوى جودة الخدمات الاجتماعية.
2. زيادة مبلغ الإعانة النقدية والتحول التدريجي في طبيعتها عبر صندوق الرعاية الاجتماعية بما يؤدي إلى بناء الأصول الرأسمالية للفئات الفقيرة المستفيدة من برامج الصندوق وشبكة الأمان الاجتماعي.
3. إعادة النظر في توجهات ومضمون السياسة الاقتصادية لاسيما المالية على النحو الذي يعطي البعد الاجتماعي أهمية خاصة، ويجعل من تحقيق عدالة التوزيع وتقليل عدم المساواة في الدخول أولوية رئيسية للسياسة المالية.
4. دراسة إمكانية إيجاد حماية اجتماعية ضد بطالة الشباب والمرأة كضمان مائة يوم عمل سنويا كحد أدنى، وتخصيص نسبة من الائتمان والقروض في القطاع المصرفي لتمويل مشاريع إنتاجية صغيرة للشباب، وتشجيع البنوك على دعم مشاريع ريادة الأعمال للعاطلين عن العمل.

المراجع:

المراجع العربية:

الأفندي، محمد أحمد (1998)، الإنفاق الاجتماعي والتنمية البشرية، *مجلة الدراسات الاجتماعية*، *3*(5)، 31-32.

الحاوري، محمد أحمد (2000)، *عجز الموازنة والإصلاح الاقتصادي في اليمن*، الطبعة الأولى، صنعاء: مركز عبادي للدراسات والنشر.

الحاوري، محمد أحمد (2015)، تحليل استدامة المالية العامة في اليمن في ظل تراجع انتاج النفط، *مجلة الدراسات الاجتماعية*، *21*(44)، 269-338 .

العنيزي، وسام حسين (2013)، تحليل العلاقة بين الدولرة والتضخم في العراق، *مجلة الإدارة والاقتصاد*، 94، 72.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا – الإسكوا (2014)، *الطبقة الوسطى في البلدان العربية – قياسها ودورها في التغيير*، 22.

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2014)، *مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية*، *3*(9)، 7–27.

جارات، جورج (2015)، *الاقتصاد القياسي*، ترجمة هند عبد الغفار عوده، الجزء الثاني، دار المريخ.

عبد القادر، السيد متولي (2007) *اشتقاق نموذج تصحيح الخطأ من اختبار التكامل المتساوي لجوهانسن*، شير الخيمة، مصر

مسجريف، ريتشارد وبيجي، مسجريف (1992)، *المالية العامة بين النظرية والتطبيق*، تعريب وترجمة محمد حمدي السباخي، وكامل سلمان العاني، الرياض: دار المريخ للنشر.

وزارة التخطيط والتعاون الدولي (2013)، *تقرير التنمية البشرية*، الجمهورية اليمنية.

وزارة التخطيط والتعاون الدولي، قطاع الدراسات الاقتصادية، *التقرير الاقتصادي السنوي ونشرة المستجدات الاقتصادية والاجتماعية*، أعداد مختلفة.

وزارة التخطيط والتعاون الدولي، قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية، (2015)، *مسودة الرؤية المتكاملة للتعليم*، وزارة التخطيط والتعاون الدولي تحت الإعداد، 52.

وزارة الصحة والسكان (2013)، *المسح الوطني الصحي*، 105 -240.

المراجع الأجنبية:

Alshahrani, M. S. A., & Alsadiq, M. A. J. (2014). *Economic growth and government spending in Saudi Arabia: An empirical investigation*. International Monetary Fund.

Barro, R. J. & Sala-i-Martin, X. (1991). Convergence across States and Regions*. Brookings Papers Econ. Activity*, 1, 107-182.

Barro, R. J. (1990). Government spending in simple model of Endogenous Growth. *The Journal of Political Economy, 98*(5), 103-125.

Beraldo, S., Montolio, D., & Turati, G. (2009). Healthy, educated and wealthy: A primer on the impact of public and private welfare expenditures on economic growth. *The Journal of Socio-Economics, 38*(6), 946-956.

Bose, N., Haque, M. E., & Osborn, D. R. (2007). Public expenditure and economic growth: a disaggregated analysis for developing countries. *The Manchester School, 75*(5), 533-556.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6

Ebiringa, O. F., & Chalse-Anyaogu, N. B. (2012). Impact of Government Sectoral Expenditure on The Economic Growth of Nigeria. *International Journal of Economic and Reseach, 3*(6), 82-92.

Emori, E. G., Duke, S. B., & Nneji, I. D. *Impact of Public Expenditure on Economic Growth in Nigeria (1970-2011)*. Department of Economics, University of Nigeria, Nsukka, Enugu State,p4.

Fölster, S., & Henrekson, M. (2001). Growth effects of government expenditure and taxation in rich countries. *European Economic Review, 45*(8), 1501-1520.

Grier, K. B., & Tullock, G. (1989). An empirical analysis of cross-national economic growth, 1951–1980. *Journal of Monetary Economics, 24*(2), 259-276.

Heitzig, C.(2015), *U.S. State Social Spending and Economic Growth*. College of Saint Benedict/Saint John's University, p. 57.

Jiranyakul, K., & Brahmasrene, T. (2007). The relationship between government expenditures and economic growth in Thailand. *Journal of Economics and Economic Education Research, 8*(1), 93-102.

Kweka, J. P. & Morrissey, O. (2000). Government Spending and Economic Growth in Tanzania, 1965-1996, *CREDIT Research Paper No. 00/6*, University of Nottingham.

Mercan, M., & Sezer, S. (2014). The effect of education expenditure on economic growth: The case of Turkey. *Procedia-Social and Behavioral Sciences*, 109, 925-930.

Taoheed, A. A. & Edame, G.E. (2015). An Analysis of Government Spending and Economic Growth in Nigeria. *International Journal of Development Research, 5*(6), 4876-4882.

DOI: 10.20428/JSS.22.4.6